

# اجتماع أهل السنة النبوية

على

## تكفير المعطلة الجهمية

مجموع يضم عدة رسائل لكل من

الشيخ العلامة إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ (١٢٨٠ - ١٣٢٩ هـ)

الشيخ العلامة عبد الله بن عبد اللطيف آل الشيخ (١٢٦٥ - ١٣٣٩ هـ)


الشيخ العلامة سليمان بن سحمان الفزعي الختعي (١٢٦٦ - ١٣٤٩ هـ)

جمع وتحقيق وتخرىج

عبد العزيز بن عبد الله الزبير آل حمد

دار العبادة

للنشر والتوزيع



## تصويبات

الصفحة	السطر	الخطأ	الصواب
٣١	٨	أدعي	أدع
٩٧	٨	أبي	أبو
٩٧	٢١	كما أخرجہ النسائي	كما رواه النسائي
٩٧	٢٤	نعيم به	نعيم بن
١٤٦	١٧	أخرجه أحمد	وأخرجه أحمد
١٤٦	٢١	عن الحسن وابن سيرين مرفوعاً	عن الحسن وابن سيرين

إجماع أهل السنة النبوية

عالي

تكفير المعطلة الجهمية

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية  
آل الشيخ، إبراهيم بن عبد اللطيف  
إجماع أهل السنة النبوية على تكفير المعطلة الجهمية /  
إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ، عبد الله بن عبد اللطيف آل الشيخ،  
سليمان بن سحمان الفزعي الخثعمي، جمع وتحقيق عبد العزيز بن  
عبد الله بن إبراهيم الزبير آل حمد.  
١٨٤ ص: ١٧ × ٢٤ سم.

ردمك × ٣٨ - ٧٤٩ - ٩٩٦٠

١ - الجهمية (فرق دينية) ٢ - الإسلام - دفع المطامن

(١) آل الشيخ، عبد الله بن عبد اللطيف (م. مشارك)

(ب) الخثعمي، سليمان بن سحمان (م. مشارك)

(ج) آل الحمد، عبد العزيز بن عبد الله (جامع)

(د) العنوان

١٥/١٠٧٠

ديوي ٢٤٥،٢

رقم الإيداع: ١٥ / ١٠٧٠

ردمك × ٣٨ - ٧٤٩ - ٩٩٦٠

حقوق النشر محفوظة

النشرة الأولى ١٤١٥ هـ

وَلِأَنَّ الْعَاصِمَةَ

المملكة العربية السعودية

الرياض - ص ب ٤٢٥٠٧ - التمز البريدي ١١٥٥١

هاتف ٤٩١٥١٥٤ - ٤٩٣٣٣١٨ - فاكس ٤٩١٥١٥٤

## المقدمة

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فهو المهتدي، ومن يضلل فلن تجد له ولياً مرشداً.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد :

فاعلم - وفقني الله وإياك لاتباع السنة، واجتناب الشرك والضلال والبدعة - أن المسلمين عاشوا في زمن الصحابة والتابعين على هدى وخير من ربهم الكريم، ينهلون من كتابه العظيم، ومن سنة نبيه الأمين ﷺ ما فيه خيرهم في أمر دينهم ودنياهم. فما أن لبثوا على ذلك حتى نشأ من بعدهم نشأ ألقوا ذلك وراءهم ظهرياً، فأعرضوا عن الكتاب والسنة، وهدى السلف الصالح، وأقبلوا على تعلم كتب أهل الزندقة والإلحاد من اليونان، والمجوس، والصابئة، حتى طبّقوا ما تعلموه منها على القرآن والسنة، فأصلوا «علم الكلام»، وأدخلوه في

دين الإسلام؛ بل جعلوه أصول دين الإسلام، ومن هذا الباب انطلقوا في بثِّ سمومهم وأفكارهم الخبيثة الزائغة عن معتقد أهل الإسلام والسنة، بين المسلمين حتى أصبح المسلمون بين عشية وضحاها في تمزق واختلاف، وطوائف وأحزاب، كل حزب وكل طائفة جعلت «علم الكلام»، و«منطق اليونان» - الذي هو منطق الشيطان - من دين الإسلام، ومما أمر به في السنة والقرآن، فأفسدوا على المسلمين باباً من أهم أبواب التوحيد، ألا وهو باب الأسماء والصفات، فعطلوها، وأنكروها، فراراً بزعمهم من التشبيه، وما علم هؤلاء الحمقى الزنادقة، أنهم وقعوا في شرٍّ ممّا فروا منه، فشبها الله عز وجل بخلقه، تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً.

وكان ممن تزعم هذا المذهب: الجهم بن صفوان - لعنه الله - المكنى بأبي محرز، رأس الفرقة الضالة، الكافرة، الخاسرة، الجهمية وهو الذي تنسب إليه تلك الفرقة، وهو قد أخذ مقالته تلك من الجعد ابن درهم، الذي كان يسكن بلاد اليهود والصابئة - بلاد حرّان -، فأخذ عنهم تلك المقالات الضالة المضلة، التي بسببها كفره أهل السنة والجماعة، وحذروا منه ومن مقالاته الكفرية، كما هو دأبهم - عليهم سحائب الرحمة - مع كل مبتدع فتان، وبسبب مقالاته تلك ضحّى به خالد بن عبد الله القسري فيما رُوي عنه، فانقطعت بذلك الفتنة مدة من الزّمان، واستراح أهل السنة من شره، وضلاله وكفره.

لكن ذلك لم يدم طويلاً .

فعاودت الفتنة مرة أُخرى؛ على يد الكافر العنيد: بشر المريسي، وابن أبي دؤاد، ومن ناوءهم، فتسلطوا على أهل السنة أيّما تسلط، وامتحنوهم أيّما امتحان، وأجبروهم على القول بخلق القرآن، ولم يثبت من أهل السنة إزاء هذه الفتنة، إلا العدد اليسير، وفي مقدمتهم الإمام الرّبّاني، أحمد بن حنبل الشيباني<sup>(١)</sup> رحمه الله . ثم شاء الله عزّ وجلّ أن تُرفع هذه المحنة، وتُكشف هذه الغمّة على يد الخليفة المتوكل، فنشر السنة، وقرب الإمام أحمد، وأمر بلعن الجهمية، فانقلبوا - أي الجهمية - على أعقابهم خاسرين والحمد لله رب العالمين .

لكن بقيت حثالة من هذه الطائفة، وشردمة فاجرة، تتحين الفرصة تلو الأخرى لنشر شبههم، وأباطيلهم بين أهل السنة، والتي تدور حول نقاط أساسية، وهي :

- ١ - إنكار الأسماء والصفات وتعطيلها .
- ٢ - القول بخلق القرآن .
- ٣ - القول بفناء الجنة والنار .
- ٤ - القول بأن الإيمان هو المعرفة والكفر هو الجهل .

---

(١) انظر قصة محنته - رحمه الله - في القول بخلق القرآن، كتاب الحافظ ابن كثير - رحمه الله - «البداية والنهاية»: (١٠ / ٣٢٥ - ٣٤٣) .

٥ - القول بأن العبد مجبور على فعله .

٦ - القول بأن علم الله محدث .

ولما علم علماء أهل السنة بذلك، شَمَرُوا عن ساعد الجد، فألَّفُوا المختصرات والمطولات في بيان السنة، والرد على هؤلاء الزنادقة المنحرفين الظالمين، وكان من أبرز العلماء الذين كان لهم دور في ذلك :

عبد الله بن المبارك، وأبو سعيد بن يحيى بن سعيد القطان، وابن أبي شيبة أَلَّفَ كتابه: «السنة»، ويحيى بن بكير بن عبد الرَّحْمَنِ الحنظلي، وأبو عبد الله نعيم بن حماد، أَلَّفَ كتابه: «الرد على الجهمية الزنادقة»، وأبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، أَلَّفَ كتابه: «خلق أفعال العباد والرد على الجهمية»، وأبو بكر أحمد بن محمد بن هانئ الأثرم، أَلَّفَ كتابه: «السنة»، وعثمان بن سعيد الدارمي، أَلَّفَ كتابه: «الرد على الجهمية»، وكتاب: «الرد على بشر المريسي»، وأبو عبد الرَّحْمَنِ ابن عبد الله بن الإمام أحمد، أَلَّفَ كتابه: «السنة»، ومحمد بن يحيى بن منده، أَلَّفَ كتابه: «التَّوْحِيد»، وأبو عبد الله ابن محمد بن بطة، أَلَّفَ كتابه: «الإبانة»، وأبو القاسم هبة الله بن الحسن اللالكائي، أَلَّفَ كتابه: «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة»، وابن تيمية ضمن كتابه «العقيدة الحموية»، وأيضاً كتابه: «درء تعارض العقل والنقل»، وابن القيم في كتابه: «الصواعق

المرسلة على الجهمية والمعطلة» .

فكان كل واحد من هؤلاء الأئمة - رحمهم الله - يحكم بكفر الجهمية، وينقله المتأخر منهم عن المتقدم، كما صنع ذلك الإمام اللالكائي - رحمه الله - في كتابه السابق، فقد نقل عن خمسمائة من علماء أهل السنة تكفير الجهمية، ثم قال بعدما نقل ذلك<sup>(١)</sup>:

(وفيهم نحو عن مائة إمام ممن أخذ الناس بقولهم وتدينوا بمذاهبهم، ولو اشتغلت بنقل قول المحدثين لبلغت أسماءهم أولفاً كثيرة، لكنني اختصرت، وحذفت الأسانيد للاختصار، ونقلت عن هؤلاء عصرًا بعد عصر لا ينكر عليهم منكر، ومن أنكر قولهم استتابوه، وأمروا بقتله أو نفيه أو صلبه) اهـ.

وقال ابن القيم - رحمه الله - في «الكافية الشافية» :

ولقد تقلد كفرهم خمسون في عشر من العلماء في البلدان واللالكائي الإمام حكاه عنهم بل حكاه قبله الطبراني وهكذا كان موقف أئمة أهل السنة - رحمهم الله - في تكفير الجهمية ومن والاهم، أو شك في كفرهم، أو قال إن كفرهم كفر لا ينقل عن الملة، واضحاً وضوح الشمس في رابعة النهار.

إذا علم هذا، فقد ضل قوم في هذا الباب، وقالوا: إن كفر الجهمية كفر لا ينقل عن الملة!! وأن لأهل السنة فيهم قولان!! وأنهم

(١) انظر: «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة»: (٢/٣١٢).

فرقة من فرق المسلمين!! وأن تكفير السلف لهؤلاء هل يعتبر ناقلاً  
عن الملة أم لا!!؟

فخرقوا بذلك الإجماع، وخرجوا من دائرة أهل السنة إلى دائرة  
أهل الابتداع، فوقعوا في الإرجاء، نسأل الله العافية والثبات على  
الإسلام والسنة.

وكنت قد عزمت الرد على هؤلاء، وكشف إفكهم وتزويرهم، لولا  
أني اطلعت على عدة رسائل للشيخ سليمان بن سحمان، والشيخ  
عبد الله بن عبد اللطيف آل الشيخ، والشيخ إبراهيم بن عبد اللطيف  
آل الشيخ - رحمهم الله - مضمونها التأكيد على كفر الجهمية، وكفر  
من شك في كفرهم، وأنهم ضلال زنادقة، وأن الصلاة لا تجوز  
خلف من لا يكفر الجهمية، وأن هذا هو مذهب الشيخ محمد بن  
عبد الوهَّاب - رحمه الله - وتلاميذه الفضلاء، ولما علمت بأهميتها في  
هذا الباب سارعت إلى جمعها، وتحقيقتها - حسب الوسع والطاقة -،  
ووضعتها في مجموع واحد وأسميته «إجماع أهل السنة النبوية على  
تكفير المعطلة الجهمية»؛ حتى يكون بمشيئة الله تعالى بمثابة الرد  
على هؤلاء المرجئة المدافعين عن أهل البدع والإلحاد، فرحم الله أهل  
السنة فقد كفونا مؤنة الرد على هؤلاء.

وما أحسن ما قاله الشيخ سليمان بن سحمان - رحمه الله - في  
وصف حالهم :

يا أمة لعبت بالدين وانحرفت      عن منهج السنة الغراء والخلفاء  
والآل والصحب ثم التابعين لهم      وعن أئمتنا الأمجاد والحنفاء  
لقد ضللتكم وأضللتكم بزخرفكم      قوماً طغاماً بما لفقتم خرفاً  
سفاسطاً وأكاذيباً مزخرفةً      يدري بها كل من يدري ومن عرفاً  
وختاماً نسأل الله الثبات على الإسلام والسنة إلى أن نلقاه، وأن  
يجعل ما نقوم به، من نشر مؤلفات أهل السنة، والرد على أهل البدع  
موجباً لرضي رب العالمين، والفوز بجنت النعيم.

قال الشيخ سليمان بن سحمان - رحمه الله - :

فيا رب يا منان يا من له الثنا      ويا من علا فوق الخلائق واستما  
ويا من علا فوق السموات عرشه      عليه استوى سبحانه وتعظما  
بأسمائك الحسنى وأوصافك العلى      فأنت الذي تُرجى لما كان يرتضى  
أعدنا من الأهواء والبدع التي      نحاه العدا ممن أسا وأجرما  
وكن ناصراً من كان للحق ناصراً      بجودك إحساناً وفضلاً تكرماً  
والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله  
وصحبه وسلم.

وكتبه الفقير إلى ربه القدير

عبد العزيز بن عبد الله الزير آل حمد

غفر الله له ولوالديه وللمسلمين من أهل السنة

## التعريف بالمجموع

يضم هذا المجموع عدداً من الرسائل المهمة في بابها، حيث بلغ عددها أربع رسائل، وهي كالتالي:

١ - الرسالة الأولى: «كشف الأوهام والالتباس عن تليس بعض الأغبياء من الناس».

وهي من تأليف الشيخ سليمان بن سحمان - رحمه الله - .  
وقد رد في هذا الكتاب على حسين بن حسن آل الشيخ حينما ادعى أن لأهل السنة في تكفير الجهمية قولان، مؤيداً في ذلك دعوى يوسف بن شبيب لما رد عليه الشيخ سليمان - رحمه الله - في كتابه «كشف الشبهتين» .

فبين الشيخ - رحمه الله - بطلان تلك الدعوى، وأنها مخالفة لما أجمع عليه السلف من تكفير الجهمية، وأن من لم يكفرهم فهو كافر.

٢ - الرسالة الثانية: «تمييز الصدق من المين في محاوراة الرجلين» .  
وهي من تأليف الشيخ سليمان - رحمه الله - أيضاً .

وهذه الرسالة كسابقتها في أن إجماع أهل السنة قائم على تكفير الجهمية، وأنه ليس في المسألة قولان. مؤيداً في رسالته تلك محمد بن حسن المرزوقي، عندما جرت المحاورة بينه وبين حسين بن حسن آل الشيخ حول مسألة تكفير الجهمية.

٣- الرسالة الثالثة: عبارة عن جواب على أسئلة بعض الأخوان في ساحل عمان، حول تكفير الجهمية وهل قامت عليهم الحجة ومسائل أخرى، وقد أجاب على هذه الأسئلة كل من:

- والشيخ إبراهيم بن عبد اللطيف.

- والشيخ عبد الله بن عبد اللطيف.

- الشيخ سليمان بن سحمان.

بالإضافة إلى فتوى من المشايخ السابق ذكرهم مضمونها أن من لم يكفر الجهمية فالصلاة خلفه لا تصح، وأنه يجب هجره، ومباعدته، وترك مجالسته حتى يرجع.

هذا وقد اشتملت الفتوى الأولى على عدة مسائل أخر لا تدخل تحت موضوعنا هذا، فأضربنا عنها صفحاً وتركناها قصداً فليتنبه.

٤- الرسالة الرابعة: منظومة للشيخ سليمان بن سحمان في الرد على حسين بن حسن آل الشيخ عندما أنشأ عدة أبيات في تأييد دعواه.

## النسخ المعتمدة

أولاً : رسالة «كشف الأوهام والالتباس» :

وهذه الرسالة لم تطبع إلا مرة واحدة، وهي طبعة حجرية قديمة طبعت بمطبعة «المصطفائي» بمبي بالهند، سنة ١٣٢٨هـ.

وتقع هذه الرسالة في «٥٦» صفحة، من القطع المتوسط وعلى هذه الطبعة اعتمدت في تحقيق الرسالة.

ثانياً : رسالة «تميز الصدق من المين في محاوره الرجلين» :

هذه الرسالة لم تُطبع إلا مرة واحدة، وهي طبعة حجرية قديمة طبعت بمطبعة سيّد محمد حسين بمبي بالهند، سنة ١٣٢٨هـ.

وتقع هذه الرسالة في «٢٢» صفحة.

وعلى هذه الطبعة اعتمدت في تحقيق الرسالة.

ثالثاً : منظومة الشيخ سليمان في الرد على منظومة حسين بن حسن

والتي تقع في «٨» صفحات، وكذا فتوى المشايخ في تكفير

الجهمية وأن الصلاة لا تصح خلف من لا يكفر الجهمية،  
والتي تقع في « ١١ » صفحة، جاءت جميعها ملحقة مع  
الرسالة السابقة، وهي طبعة حجرية أيضاً كسابقتها، وعليها  
اعتمدت في التحقيق.



## عملي في المجموع

- ١- اتخذت من النسخة «الحجرية» أصلاً في تحقيق وإخراج هذا المجموع.
- ٢- اتبعت جميع ما في النسخة الأصل «الحجرية» إلا ما رأيته حرياً بالتصحيح.
- \* فإن كانت الكلمة في الأصل ثابتة إلا أنها مصحفة أو أخطأ الناسخ في كتابتها قمت بتصحيحها.
- \* وأما في حالة إكمال نقص وقع في الأصل فإني أضعه بين معقوفتين هكذا [ ].
- ٣- حاولت قدر المستطاع عزو النقول إلى مصادرها.
- ٤- عزوت الآيات إلى سورها.
- ٥- خرّجت ما ورد في المجموع من الأحاديث، وأما الآثار فلم أستقص في تخريجها.



## تراجم موجزة للمشايخ

- \* الشيخ إبراهيم بن عبد اللطيف (١٢٨٠هـ - ١٣٢٩هـ) :  
هو الشيخ إبراهيم بن عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهَّاب .  
وُلد في الرياض سنة ١٢٨٠هـ، وبها تُوفي سنة ١٣٢٩هـ .  
ولي العديد من المناصب، وألّف العديد من الرسائل والفتاوى،  
وقد طبعت في «مجاميع الرسائل النجدية»، و«الدرر السنية» .
- \* الشيخ عبد الله بن عبد اللطيف (١٢٦٥هـ - ١٣٣٩هـ) :  
هو الشيخ عبد الله بن عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهَّاب .  
وُلد في الأحساء سنة ١٢٦٥هـ، وتُوفي في الرياض سنة ١٣٣٩هـ .  
ألّف العديد من الرسائل والفتاوى .
- \* الشيخ سليمان بن سحمان (١٢٦٩هـ - ١٣٤٩هـ) :  
هو الشيخ سُليمان بن سحمان بن مصلح بن حمدان بن مسفر

الفزعي الخثعمي صلباً لا ولاءً.

وُلد في قرية السقاء بأبها سنة ١٢٦٦هـ، وقيل: ١٢٦٧هـ،

وقيل: ١٢٦٨هـ، وقيل: ١٢٦٩هـ.

وتُوفي بالرياض سنة ١٣٤٩هـ.

ألّف العديد من الكتب والرسائل منها: «الضياء الشارق»

و«كشف الأوهام والالتباس»، و«تميز الصدق من المين»

وغيرها.



النص المحقق



السلسلة السلفية للرسائل والكتب النجدية (٥)  
الرسالة الأولى

# كشْفُ الأوهامِ والالْتِباسِ

عَنْ تَشْبِيهِ بَعْضِ الأَغْبياءِ مِنَ النَّاسِ

تأليف

الشيخ العلامة سليمان بن سحمان الفرعي الختعي

(١٢٦٦ - ١٣٤٩ هـ)

تحقيقه وتصحيحه

عبد العزيز بن عبد الله الزبير آل حمد





الحمد لله رب العالمين ، والعاقبة للمتقين ، ولا عدوان إلا على الظالمين ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له إله الأولين والآخرين ، وقيوم السموات والأرضين ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله إمام المتقين وقائد<sup>(١)</sup> الغر المحجلين صلى الله عليه وعلى آله وصحبه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين .

أمَّا بعد : فإني قد رأيت سؤالاً أورده حسين بن الشيخ حسن بن حسين<sup>(٢)</sup> على الشيخ محمد ابن الشيخ عبد اللطيف هذا لفظه بحروفه :

(١) في «الأصل» : «وقايد» .

(٢) هو حسين بن حسن بن حسين بن علي بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب ، وُلد في الرياض سنة ١٢٨٤هـ ، وتلقى العلم بها ، ثم نرح إلى بلاد زعاب بعمان ، وبها توفي سنة ١٣٢٩هـ ، له العديد من المؤلفات ، وقد صرح الشيخ محمد بن عبد العزيز بن مانع - رحمه الله - في إحدى رسائله للشيخ سليمان بن سحمان أن حسين بن حسن قد رجع عن قوله . فقد قال : (وما عرفتم به محبكم كان لديه معلوماً خصوصاً وصول حسين إليكم واعترافه بخطئه ورجوعه ، والحمد لله) . انظر هذه الرسالة في قسم الوثائق بدارة الملك عبد العزيز برقم ٢٥٢ وتاريخ ٢٨ / ٧ / ١٣٣٨هـ .

(ما يقول الشيخ ابن الشيخ محمد بن عبد اللطيف بن عبد الرحمن في أناس<sup>(١)</sup> تنازعوا فقال بعضهم: الجهمية كفّار والذي ما يكفرهم كافر، واستدلوا على ذلك بقول بعض العلماء: من لم يكفر المشركين أو شك في كفرهم فهو كافر.

وقال الآخرون أما قولكم: الجهمية كفار، فهذا حق إن شاء<sup>(٢)</sup> الله، ونحن نقول بذلك، وهو قول جمهور العلماء من أهل السنة والجماعة كما ذكر ذلك الشيخ عبد الرحمن بن حسن - رحمه الله - في كتابه «فتح المجيد شرح كتاب التوحيد»<sup>(٣)</sup> في الكلام على أوّل باب من جحد شيئاً من الأسماء والصفات، وكما ذكره الشيخ عبد الرحمن بن حسن أيضاً في جوابه على شبهة الجهمي ابن كمال المذكور في مجموعة التوحيد<sup>(٤)</sup>، وكما ذكره ابن القيم - رحمه الله - في كتابه الكافية الشافية بقوله:

ولقد تقلد كفرهم خمسون في عشر من العلماء في البلدان

(١) في «هامش الأصل»: «عنى به إبراهيم الهندي - رحمه الله - ولكن كذب عليه؛ لأن إبراهيم ومن نازعه شافهوه عن جهمية الزمان القبورية المجاورين لهم لا ما أجمله حسين في سؤاله».

(٢) في «الأصل»: «إنشاء الله . . .».

(٣) انظر: (ص ٣٣٦، و٣٣٧)، ط. دار الإفتاء.

(٤) وقد شرفني الله عز وجل بتحقيق تلك الرسالة فطبعت مؤخراً تحت عنوان: «الرد العادل على الجهمي الجاهل» في مجلة البحوث الإسلامية، العدد «٣٨»: (ص ١٤٧-١٧٥).

وأما قولكم : والذي ما يكفرهم كافر، فهذا باطل مردود، لما ذكره هؤلاء الأعلام من تكفير الجمهور من أهل السنة والجماعة للجهمية، وعدم تكفير الباقين من أهل السنة والجماعة لهم، أفيجوز تكفير من لم يكفرهم من العلماء المذكورين أو غيرهم مع ذلك؟ وهل رأيتم أحداً من الأئمة كَفَر هؤلاء العلماء الذين لم يكفروا الجهمية؟

أما ورد في الحديث «من كَفَر مسلماً فقد كفر»<sup>(١)</sup>؟ وأنتم كفرتم أمة من العلماء ومن المسلمين أما يتقون الله؟ ومع هذا البيان يا شيخ محمد لم يفهموا ولم يرجعوا، بل فتنوا وافتنوا والعياذ بالله، وقالوا لهم أيضاً في الجواب: وأما قول بعض العلماء من لم يكفر المشركين، أو شك في كفرهم فهو كافر، فهذا حق ونحن نعتقده بحمد الله، لكن هذا فيمن أجمع علماء الإسلام على كفره، وأما من اختلفوا فيه فلا يقال فيمن لم يكفره ذلك، إذ يلزم منه تكفير طائفة من علماء السلف من أهل السنة والجماعة، ومن تبعهم ممن سكت عن تكفيرهم من عوام المسلمين، وفيه الوعيد الشديد والنهي الأكيد كما تقدم، ومع

(١) لم أقف على حديث بهذا اللفظ، إنما ورد قريباً منه بلفظ: «أيما رجل قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما».

أخرجه البخاري - واللفظ له - في الأدب، باب من أكفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال (ح/٦١٠٤)، ومسلم في الإيمان، باب بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم: يا كافر (ح/٦٠) كلاهما من حديث ابن عمر مرفوعاً.

زاد في مسلم: «إن كان كما قال وإلا رجعت عليه».

هَذَا كُلُّهُ لَمْ يَفْهَمُوا؛ لَكُونَهُمْ مِنَ الْعَوَامِ، وَلَهُمْ مَقَاصِدُ سُوءٍ لَا يُمْكِنُ بَيَانُهَا فِي هَذَا السُّؤَالِ) انْتَهَى<sup>(١)</sup> الْمَقْصُودُ مِنْهُ .

وَقَدْ أَخْبَرَنِي<sup>(٢)</sup> الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّطِيفِ أَنَّهُ أَجَابَهُ بِجَوَابٍ مُجْمَلٍ، وَذَكَرَ لَهُ أَنَّ هَذَا خِلَافُ مَا عَلَيْهِ أَهْلُ السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَأَنَّهُ لَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ بِهَذَا الْقَوْلِ، فَلَمْ يَرِ عَوْدًا إِلَى جَوَابِهِ، بَلْ كَابَرَ وَعَانَدَ، وَأَصْرَ عَلَيَّ بِاطْلِهِ، وَهَذَا السُّؤَالُ سُؤَالُ جَاهِلٍ مُرَكَّبٍ لَا يَدْرِي وَلَا يَدْرِي أَنَّهُ لَا يَدْرِي .

أَمَّا أَوَّلًا: فَلأنه كذب على العلماء، وافترى عليهم ما لم يقولوه، وإنما ظن بمفهومه الفاسد أنه لما ذكر بعض العلماء أن الجمهور كفروا الجهمية، أو أنه كفرهم كثير من العلماء، وأن<sup>(٣)</sup> الباقيين لا يكفرونهم، وهذا ليس بلازم ولا شرط في عدم تكفير الباقيين لهم، كما سيأتي بيانه .

وأما ثانيًا: فإنه جهل وتناقض [في]<sup>(٤)</sup> كلامه وما هكذا طريقة أهل العلم والتحقيق .

أما جهله: دعواه أن العلماء اختلفوا في تكفير الجهمية، ولم يذكر إماماً واحداً من أئمة المسلمين خالف في ذلك .

(١) في هامش «الأصل»: «انتهى كلام حسين» .

(٢) في «الأصل»: «قد أخبرني»، وهو خطأ .

(٣) في «الأصل»: «أن» بدون واو العطف، والسياق يقتضي إثباتها .

(٤) ما بين المعقوفتين من إضافتي ليستقيم الكلام .

## وأما تناقضه :

فإنه ذكر أولاً أن الجهمية كفار، وأن هذا هو الحق، ثم زعم أن بعض العلماء لا يكفرونهم وانتصر لهذا القول، كما قال في قصيدته<sup>(١)</sup>:

ناسباً ذلك عن أهل العلم فما كفروا الجهمي ردي المذاهب  
لأنهم إن كفروا شرّ فرقة وهم تابعوا جهم بكل المعائب  
ثم قال: أفيجوز<sup>(٢)</sup> تكفير من لم يكفرهم من العلماء، وهو قد  
ذكر أنهم كفار، وأنه هو الحق، ثم جعل الكلام فيمن لم يكفرهم من  
العلماء ومن عوام المسلمين، وأنه يلزم من تكفيرهم تكفير أمة من  
العلماء ومن المسلمين حيث لم يكفروهم؛ لأن من كفر مسلماً فقد  
كفر.

فأولاً: كفرهم وذكر أنه هو الحق.

وثانياً: انتصر لقول من لم يكفرهم، فلا أدري أيكون الحق مع  
من كفرهم، أو مع من انتصر لقوله، وأنهم مسلمون، ومن كفر مسلماً  
فقد كفر، ثم أضرب عن الكلام في الجهميّة، وأنّ فيهم القولين،  
وجعل الكلام في الإلزام بكفر من لم يكفرهم، فأعجب لهذا التخليط  
والتخييط، كما قال تعالى: ﴿ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه

(١) في هامش «الأصل»: «أي الأولى لأن له قصيدتين».

(٢) في «الأصل»: «فيجوز»، والتصويب من الصفحة الأولى.

اختلافاً كثيراً<sup>(١)</sup>، وأظن أنه سمع بالخلاف في الجهال المقلدين لهم ، وقد قال ابن القيم - رحمه الله تعالى -<sup>(٢)</sup>:

(ولا يدري قدر الكلام في هذه الطبقة إلا من عرف ما في كتب الناس ، ووقف على أقوال الطوائف في هذا الباب ، وانتهى إلى غاية مرامهم ونهاية إقدامهم) . إلى آخر كلامه .

وهذا الرجل<sup>(٣)</sup> لم يطلع على أقوال الطوائف ، ولا انتهى إلى غاية مرامهم ، ونهاية إقدامهم ، ولا عرف ما في كتب الناس ، فلأجل عدم معرفته بأحوال هذه الطبقة ، وهم جهال المقلدين للجهمية ، ولعباد القبور ، وقع فيما لا مخلص منه إن كان عني بكلامه هؤلاء ، وأما ظاهر كلامه فهو في الجهمية المعاندين حيث لم يفصل ، كما قال ابن القيم رحمه الله تعالى :

فعليك بالتفصيل والتبيين فالإجمال والإطلاق دون بيان  
كم أفسدا هذا الوجود وخبطا الآراء والأذهان كل زمان  
وقد أتت من سوء فهمه ، وضلال وهمه ؛ لأنه لا إمام له بهذه  
المباحث ، ولا غيره له من تعطيل هؤلاء الجهمية وكفرهم برب  
العالمين ، ويحاول أن تمشي الحال مع من هبَّ ودرج ، وأن ليس

(١) سورة النساء ، الآية : ٨٢ .

(٢) انظر : «طريق الهجرتين» : (ص ٤١٤) .

(٣) في هامش «الأصل» : «أي حسناً وحزيبه» .

في ذلك من عار ولا حرج، فلأجل ذلك تهوّر في القول، وحكم بالعول.

وأما ثانياً: فإنه سأله ثم أجاب نفسه، وعلل، وفصّل، وبيّن بزعمه<sup>(١)</sup>، وقد قال ابن حجر في «الفتح»<sup>(٢)</sup> «على حديث عائشة، وقول النبي ﷺ: «أئذني له تربت يمينك» فقال: (ويؤخذ منه أن المستفتي إذا بادر بالتعليل قبل سماع الفتوى أنكر عليه لقوله «تربت يمينك»، فإن فيه إشارة إلى أنه كان من حقها أن تسأل عن الحكمة فقط ولا تعلق) انتهى، وهذا الرجل استفتى وعلل وفصّل، وبيّن في زعمه وأجاب نفسه، واستوفى الدليل، فما فائدة السؤال حينئذٍ لولا سوء الأدب، ورؤية النفس، والإعجاب بها، واحتقار المسئول.

ثم إنّه بلغني عن هذا الرجل وعن أصحاب<sup>(٣)</sup> له على هذا المذهب انتحال هذه الطريقة الضالة، وراسلنا بعض الإخوان في ذلك، فأعرضنا عنهم برهة من الزمان حتى رأينا ما نقل إلينا عنهم صريحاً فيما كتبه يوسف بن شبيب الكويتي، فتعین علينا بيان الحق، ونصرة الإخوان، والذب عنهم على ما ظهر منهم واشتهر،

(١) في هامش «الأصل»: «وهكذا في نظمه يصور في ذهنه سؤالاً، ثم يجاب - المفلس من الدليل - نفسه لنفسه».

(٢) انظر: (٥٦/٩).

(٣) في هامش «الأصل»: «أي إمامه الفاضل رفيع المناصب الذي خدعه، ومعه رجلين والثالث محميميد المخاوي الدلال».

فكتبنا رسالة وجيزة<sup>(١)</sup> في بيان غلط هذا الكويتي وتشبيهه بكلام شيخ الإسلام - رحمه الله - ووضعه في غير موضعه، مع أنه لا شبهة في كلام شيخ الإسلام، ولكن من يرد الله فتنة فلن تملك له من الله شيئاً، وأعرضنا عن سوى يوسف، ثم إنه بلغني أن حسين بن حسن وضع قصيدة ينتصر فيها لهؤلاء القوم، ويهجوننا فيها: نحواً من إحدى وعشرين بيتاً، ولم أر منها إلا ستة أبيات هذا نصها<sup>(٢)</sup>:

دهتك الدواهي بابن سحمان كلها      جزء المقال السوء إذا أنت قائله  
تسي ظنونا بالشبيبي وصهره      وكل إمام بان فينا فضائله  
وليس كما قد قلت يا شر واهم      ولكن سوء الفهم تبدو عواضله  
وما أنت إلا شاعر ذو قصائد      فدع عنك في الأحكام ما أنت جاهله  
ولازم للا أدري ولا تكرهنها      ولا تتبع ظناً تصبك غوائله  
وهذا قليل في الجواب عجالة      وسوف ترى ما لا تطيق تحاوله  
وقد كنتُ فيما سلف معرضاً عنه وعن غلطاته وورطاته مراعاة  
لحق والده وإخوانه، ولأنهم يزعمون أن هذا مما قيل على لسانه،  
وطلبوا مني أن لا أستعجل بالجواب حتى أتحقق منه ذلك؛ لأنهم  
ظنوا أن هذا لا يصدر منه، لأنه خلاف ما يعتقدونه، وخلاف ما عليه

(١) وهي المسماة بـ: «كشف الشبهتين عن رسالة يوسف بن شبيب والقصيدتين».

(٢) في هامش «الأصل»: «أجابه الشيخ سليمان على هذه بقصيدتين نحو مائتين وأربعين، وأجابه محمد بقصيدتين نحو من ٧٢ بيت، واحدة طبعت في آخر «تميز الصدق من المين».

شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب، والفضلاء النبلاء من أولاده وتلامذته، بل هو خلاف ما عليه أهل السنة والجماعة، فلمَّا رأيت هذه الورطات، وسفاسط هذه الغلطات، بقلمه وتحققتُ ذلك منه في هذا السؤال، عدلتُ عن الجواب بالنظم. وبيّنت له الأحكام التي زعم أنني أجهلها، وهي بحمد الله لا تخفى<sup>(١)</sup> على أدنى طلبة العلم، وقد وضّحها أهل العلم وبيّنوها، ولكن عميت عين بصيرته عنها، وأخلد إلى الأرض واتبع هواه.

وليت شعري ما هذه الأحكام التي أشار أنني أدعي<sup>(٢)</sup> الكلام فيها؛ لجهلي بها فيما كتبه على رسالة يوسف بن شبيب الكويتي؟ وما هذا المقال السوء الذي قلته فيها أهل هذه الأحكام هي التي زعم بمفهومه الفاسد، وتحصيله الكاسد أن أهل العلم اختلفوا في تكفير الجهميّة مطلقاً، أو في جهمية دبي وأبي ظبي؟

فإن كان الكلام في الجهمية مطلقاً فهذا كلام أهل العلم فيهم مشهور ومعروف، ذكر منه شيخ الإسلام ابن تيمية - قدس الله روحه - بعض أقوال أهل العلم في «الرسالة الحموية»، وذكر طرفاً منه في «التدمرية»، واستوفى الكلام فيه في «موافقة العقل الصحيح للنقل الصريح»، وفي «التسعينية»، وذكر ذلك في غالب مصنفاته، وذكر ابن القيم منه بعضاً في «الجوش الإسلامية» وفي «الكافية الشافية في

(١) في «الأصل»: «لا تخفى». (٢) في «الأصل»: «أدعي».

الانتصار للفرقة الناجية» وفي غالب مصنفاته ، وذكر عبد الله ابن الإمام أحمد رحمه الله ما يشفي العليل ويروي الغليل في كتاب «السنة» ، وكذلك الإمام عبد العزيز بن يحيى الكناني صاحب «الحيدة» ، والإمام عثمان بن سعيد الدارمي ، وذكر مَنْ صنّف في السنة تكفيرهم عن عامة أهل العلم والأثر، ومن آخر من ذكر ذلك عنهم شيخنا وقدوتنا الشيخ عبد اللطيف - رحمه الله - ، وسيأتي كلامه .

فإن كان ما ذكره أهل العلم ووضحوه ظاهراً ، بيناً ، لا غبار عليه ، كما هو كذلك ، وأوضح من ذلك فلا كلام ، وإن كان ما ذكروه ووضحوه ليس على ظاهره ، بل له باطن يخالف ظاهره بمنزلة الألبان ، والأحاجي التي يخالف باطنها ظاهرها ، وأن أهل العلم قصّروا في هذا الباب ، وأوهموا بما باطنه مخالف لظاهره ، فعليه أن يُبيّن لنا هذه الأحكام التي جهلناها من كلام أهل العلم ، حيث لم يوضحوها على الوجه الذي يفهم من ظاهرها ، وإن كان الكلام في جهمة دبي وأبي ظبي الذين بالساحل من أرض عمان فستقف على كلام شيخنا قريباً .

فإن كان الخلاف المنسوب إلى العلماء في هؤلاء فمن هم<sup>(١)</sup> هؤلاء العلماء من أهل هذا الزمان الذين نأخذ بأقوالهم ونترك كتاب الله وسنة رسوله وإجماع سلف الأمة وأئمتها لأجل خلاف<sup>(٢)</sup> من لا يُؤبه

(١) في «الأصل» : «فمنهم» .

(٢) في هامش «الأصل» : «اختلاف» ، والمثبت من هامش «الأصل» .

له، ولا يعد من أهل العلم ولا يلتفتُ إلى خلافه؟ وليذكر لنا واحداً منهم حتى تُعرف حاله .

وإن كان الخلاف من العلماء المتقدمين أهل السنة والجماعة فليذكر لنا عدداً من الأئمة الأعلام الذين هم القدوة، وبهم الأسوة، فإن زعم أن جهمية هذا الساحل كلهم جهال مقلدون، وأن الخلاف يتناولهم، ويريد أن ينتصر لهم؛ لأنهم مسلمون قيل له:

أولاً: هؤلاء الجهميّة الذين بالساحل قد بلغتهم الدعوة، وقامت عليهم الحجة منذ أعصار متطاولة لا ينكر ذلك إلا مكابر في الضروريات مباحث في الحسيّات، وهؤلاء طلبة العلم في كل زمان ومكان يشنون الغارة عليهم بكلام أهل العلم، ويبينون لهم كفرهم وضلالهم، ولا يزيدهم ذلك إلا عناداً وعتوّاً، فلا عذر لهم بالجهل، فإنهم وإن لم يكونوا زنادقة مستبصرين، فلا ريب أنهم زنادقة مقلدون، بمنزلة الأنعام والبهائم، وقد ذكر أهل العلم خصوصاً الشيخ محمد بن عبد الوهاب وأولاده من أهل العلم أنه لا يشترط في إبلاغ الحجة، ممن بلغته أن يفهم عن الله ورسوله ما يفهمه أهل الإيمان والقبول والانقياد لما جاء به الرسول .

وقيل ثانياً: إنما الخلاف الواقع بين العلماء في نوع من جهال المقلدين لهم، لا في الجهال المقلدين لهم مطلقاً، كما زعمه هذا الرجل في قصيدته، وأما في سؤاله فأطلق وأجمل، ولم يفصّل، ولم

يستثن ابن القيم - رحمه الله - إلا العاجز، كما سيأتي بيانه .

فتبين من هذا<sup>(١)</sup> أنه لا خلاف بين العلماء في الجهمية مطلقاً، بل قد ذكر شيخ الإسلام في بعض أجوبته تكفير الإمام أحمد للجهمية، وذكر كلام السلف في تكفيرهم وإخراجهم من الثلاث والسبعين فرقة، وغلظ القول فيهم، وذكر الروايتين في تكفير مَنْ لم يكفرهم، وذكر شيخنا الشيخ عبد اللطيف - رحمه الله - أن هؤلاء الذين شبهوا بكلام شيخ الإسلام لم يفهموه، وإنما كلامه في طوائف مخصوصة وأن الجهمية وعباد القبور وأهل الكتاب غير داخلين فيه .

وإن كان ما أجهله من الأحكام تكفيري لعباد القبور، فالكلام فيهم كالكلام في الجهمية، فالمعاند له حكم المعاند منهم، والجهال المقلدون لهم حكمهم حكم المقلدين للجهميّة لا فرق، وإن كان في الأباضية<sup>(٢)</sup> فأباضية أهل هذا الزمان على ما بلغنا جهمية، عباد قبور، ليسوا على مذاهب أسلافهم الماضين، فإن كنت ترى أنني أدعي الكلام في هؤلاء - وإنما ذكرته في هذا، وفي «كشف الشبهتين» من كلام العلماء - ليس بصحيح، ولا هو الحق عندك، وليس من

(١) في «الأصل»: «لهذا»، والصواب ما أثبت .

(٢) في «الأصل»: «الاباضة»، والصواب ما أثبت، وقد تكررت في مواضع كثيرة كتابتها هكذا، فقلت بتصحيحها، دون الإشارة إليها في الهامش، اكتفاءً بما ذكرته هنا وكذا كلمة «أباضة»

الأحكام التي وضحتها أهل العلم، وأنَّ ما<sup>(١)</sup> ذكره أهل العلم ليس هو على ظاهره، وأن دلالة ليست بجلية بل له باطن يخالف ظاهره ودلالته ظنية ليست بقطعية، فإني أشهد الله وملائكته وأولي العلم من خلقه أنني أدين الله بهذه الأحكام التي ذكرها العلماء ووضحوها، وأنها على ظاهرها، وأن دلالتها قطعية جلية ليست بظنية ولا خفية، ولا أدع الكلام فيها لشناعة من شنع من الأغبياء الذين لا معرفة لهم بمدارك الأحكام، ولا اطلاع لهم على ما ذكره أئمة الإسلام وما أحسن ما قيل:

وقل للعيون<sup>(٢)</sup> الرمد للشمس أعينٌ سواك تراها في مغيب ومطلع  
وسامح نفوساً أطفأ الله نورها بأهوائها لا تستفيق ولا تعي  
وإن كان ما أجهله من الأحكام إنكاري على من أنكر على  
الإخوان<sup>(٣)</sup> في تكفيرهم للجهمية وعباد القبور، وأباضة أهل هذا  
الزمان، وإنكاري معاداتهم لهم، وبغضهم إياهم، وتجهيلهم  
وتضليلهم، والردّ عليهم حيث جعلوا همتهم وسعيهم في التحذير عن  
الجهمية، وإيذاء من والاهم، وإظهار بغضه وعداوته، وأنهم يقولون  
للجهمي المعطل ولمن يدعوا غير الله: يا جهمي، ويا كافر،  
ويا مبتدع، ويهجرون من لا يعاديهم، ولا يظهر بغضهم، ويحدّرون

(١) في «الأصل»: «وأنما». (٢) في «الأصل»: «اللعيون».

(٣) في هامش «الأصل»: «قف الإخوان هنا محمد بن حسن وأصحابه».

عن مجالستهم، ولا يسلمون عليهم، هذا كلام أهل العلم قد ذكرته في «كشف الشبهتين»، فإن كان هذا ليس من الأحكام التي ذكرها أهل العلم فبينوا لنا هذه الأحكام، والحق ضالة المؤمن.

فإن كانت الأحكام التي لا ينبغي لي أن أتكلم فيها أن هؤلاء الملاحدة، أعداء الله ورسوله، المعطلين للصانع<sup>(١)</sup> عن عرشه، وعلوه على خلقه، الجاحدين لأسمائه، وصفات كماله، ونعوت جلاله، قد اختلف العلماء في تكفيرهم، وإذا اختلف العلماء فيهم كان الواجب السكوت عن بيان كفرهم وضلالهم، وأنهم زنادقة، وعن بيان إلحادهم، وتكفيرهم، وتكفير من لا يكفرهم، أو شك في كفرهم؛ لأنهم عند من لا يكفرهم ممن لا يؤبه لقوله مسلمون، ومن كفر مسلماً فقد كفر، ولأنه يلزم من تكفيرهم، أو تكفير من لم يكفرهم، أو شك في كفرهم تكفير طوائف من العلماء لا يحصى عددهم<sup>(٢)</sup>، أو تكفير من سكت عن تكفيرهم من عوام المسلمين، وكذلك عبّاد القبور؛ لأنه ربما لم تبلغهم الدعوة، ولم تقم عليهم الحجة؛ لأنهم جهال مقلدون، وأن مكة المشرفة قبل الفتح ليست دار كفر ولا حرب على التعميم؛ لأن الله قسم أهلها ثلاثة أقسام، فكذلك كل بلد فيها مسلمون حكمها كذلك.

(١) في «الأصل»: «الضانع»، وهو سبق قلم.

(٢) في «الأصل»: «عدوهم»، وهو خطأ.

فلا يكون في الدنيا على هذا القول بلد كفر وحرب إلا أماكن اليهود والنصارى، لأنه لا تخلو الأرض من أهل الإسلام إلا ما شاء الله، حتى - إلا ندره - بلد الأنقليز - النصارى - فيها مسلمون على ما بلغنا، فإن كانت هذه هي الأحكام التي أجهلها فإني لا أدع الكلام فيها، وأبرأ إلى الله من السكوت عن بيان غلط مَنْ وَهَمَ فيها - وإن كان الحبيب المصافياً - لأجل شناعة المشنعين من أهل الجهل، وقد قال القاضي أبو الحسين قال المرّودي: قلت لأبي عبد الله: ترى للرجل أن يشتغل بالصوم والصلاة ويسكت عن الكلام في أهل البدع، فكلح في وجهي<sup>(١)</sup> وقال: (إذا هو صلّى وصام واعتزل الناس أهو لنفسه؟ قلت: بلى، قال: فإذا تكلم كان له ولغيره، يتكلم أفضل)، وقال أبو طالب عن الإمام أحمد: (كان أيوب يقدم الجريري على سليمان التيمي، لأن الجريري كان يخاصم القدرية وأهل البدع).

فإذا كان هذا حال السلف الصالح فإني إن شاء<sup>(٢)</sup> الله تعالى لا أدع الكلام في عيب أهل البدع والظعن عليهم، ولا أدع الكلام فيمن خرج عن طريقة أهل السنة والجماعة، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، وهو حسبنا ونعم الوكيل نعم المولى ونعم النصير.

(١) في «الأصل»: «وجهه»، ولعل الصواب ما أثبت.

(٢) في «الأصل»: «أنشاء...».

وقد أرسل حسين بن حسن هذا النظم عجالة في زعمه ، ووعده  
 أنني أرى ما لا أطيق أحاوله ، فلأجل ذلك أمسكت عنان القلم حتى  
 يأتينا ما وعدنا به مما لا نطيع نحاوله بزعمه ، ويأتينا النظم بتمامه  
 الذي يزعم أنه عجالة بقلم يده ، وأما الغزاونه صهر الشيبيني ، وهؤلاء  
 الأئمة الذين بان له فضلهم ، فإنه لم يسمهم بأسمائهم ، ولم نر شيئاً  
 من أقوالهم منسوباً إليهم ، ولا حاجة بنا إلى البحث عنهم ، فإن كانوا  
 على هذا المذهب فأَيّ فضيلة مع التلبس بهذه الفضائح ، والتلوث  
 بهذه القبائح<sup>(١)</sup> ، فنحن نبرأ إلى الله منهم .

وقد رأيت رسالة لبعضهم أرسلها إلى الشيخ عبد الله يعتذر عن  
 صهر الشيبيني ويتنصل من هذه الأقوال ، وأنه لا يقول بها ، وأنَّ ما<sup>(٢)</sup>  
 قيل عنه كذب عليه فلأجل ذلك أعرضنا عنهم ، ولا نذكر إلا من شهَّر  
 نفسه ونصبها هدفاً دون أعداء الله ورسوله ، وحسبنا الله ونعم الوكيل ،  
 على الله توكلنا ربنا افتح بيننا وبين قومنا بالحق وأنت خير الفاتحين ،  
 وهذا بعض الإشارة إلى بعض ما في كلامه من الجهل والظلم  
 والكذب على العلماء ، ليتبين لكل منصف عور كلامه وسوء مرامه في  
 قوله :

(١) في «الأصل» : «القبائح» ، وهو خطأ ، وكتب في هامش «الأصل» : «أما الغزاونه فهم

لم يهجرُوا يوسف بعد علمهم بالرد عليه» .

(٢) في «الأصل» : «وأنا» ، والصواب ما أثبت .

وليس كما قد قلت يا شر واهم ولكن سوء الفهم تبدو عواضله  
قال في سؤاله بقلمه : (وأما قولكم والذي ما يكفرهم كافر، فهذا  
باطل مردود لما ذكره هؤلاء الأعلام من تكفير الجمهور من أهل السنة  
والجماعة للجهمية، وعدم تكفير الباقين من أهل السنة والجماعة  
لهم).

فالجواب أن يقال لهذا الغبي الجاهل : قد ذكر أهل العلم أن من  
لم يُكفر المشركين، أو شك في كفرهم فهو كافر، كما قال الشيخ  
محمد بن عبد الوهاب في نواقض الإسلام العشرة : (الثالث : من لم  
يكفر المشركين أو شك في كفرهم، أو صحح مذهبهم فهو كافر).  
وقد ذكر أهل العلم تكفير الجهمية، ولم يختلفوا في تكفيرهم،  
وأنهم ضلال زنادقة، فمن ذكر عنهم غير ذلك فقد كذب عليهم  
وافترى، فلو ذكر من أئمة المسلمين عدداً يبلغ معشار ما ذكره أهل  
العلم في عدم تكفيرهم لكان ذلك كافياً وجواباً شافياً، لكنه لم يذكر  
ولو رجلين من أئمة الإسلام وهداة الأنام يصرحون بعدم تكفير  
الجهمية، وأنهم مسلمون.

وأما ما فهمه هذا الغبي من قول ابن القيم رحمه الله تعالى :  
ولقد تقلد كفرهم خمسون في عشر من العلماء في البلدان  
فهو مفهوم فاسد، ولا يدري كلام ابن القيم إلا أهل العلم، فإن  
هذا الجاهل زعم أن ما عدى هذا العدد المذكور في كلام ابن القيم

ونحوهم لا يُكفرون الجهمية، وإنما كفرهم جمهور أهل العلم، ولم يكفرهم الباقون، وهذا المفهوم يرده صريح منطوق ما ذكره العلماء من أهل التحقيق الذين هم<sup>(١)</sup> أعلم بالله وبدينه وشرعه، وبكلام أهل العلم من هؤلاء المتعمقين المتمعلمين الصعافقة الذين تكلفوا أن يتجرؤا فينا بلا أثمان.

قال شيخنا الشيخ عبد اللطيف بن الشيخ عبد الرحمن في جواب سؤال ورد عليه من ساحل عمان<sup>(٢)</sup> (وجواب هذا لو سلم من أوضح الواضحات عند طلبة العلم وأهل الأثر، وذلك أن الإمام أحمد وأمثاله من أهل العلم والحديث لا يختلفون في تكفير الجهمية، وأنهم ضلال زنادقة، وقد ذكر من صنف في السنة تكفيرهم عن عامة أهل العلم والأثر، وعدّ اللالكائي - رحمه الله تعالى - منهم عدداً يتعذر ذكرهم في هذه الرسالة، وكذلك ابن الإمام أحمد - رحمه الله تعالى - في كتاب «السنة» له، والخلال في كتاب «السنة» وابن أبي مليكة في كتاب «السنة»<sup>(٣)</sup>، وإمام الأئمة ابن خزيمة قد قرر كفرهم ونقله عن

(١) في «الأصل»: «الذينهم»، وهو خطأ.

(٢) انظر: «مجموعة الرسائل والمسائل النجدية»: (٣/٣٠٧).

(٣) قال الأخ الشيخ عبد السلام آل عبد الكريم - حفظه الله - في تعليقه على كتاب «الضياء الشارق»: (ص ٣٨٥) ما نصه: (لم أقف على من نسب لابن أبي مليكة كتاب «السنة»، وابن أبي مليكة من التابعين، ولم يكن ثمّ تدوين في عهده والعلم عند الله، وكذلك تأخر ظهور الجهمية عن عهده، ولا شك أنه تصحيف) اهـ.

أساطين الأئمة ، وقد حكى كفرهم شمس الدين ابن القيم - رحمه الله تعالى - في «كافيته» عن خمسمائة من أئمة المسلمين وعلمائهم .  
والصلاة خلفهم لاسيما الجمعة لا تنافي القول بتكفيرهم ، لكن  
تجب الإعادة حيث لا تمكن الصلاة خلف غيرهم .

وقد يفرق بين من قامت عليه الحجة التي يكفر تاركها وبين من لا شعور له بذلك ، وهذا القول يميل إليه شيخ الإسلام في المسائل التي قد يخفى دليلها على بعض الناس ، وعلى هذا القول فالجهمية في هذه الأزمنة قد بلغتهم الحجة ، وظهر الدليل ، وعرفوا ما عليه أهل السنة ، واشتهرت الأحاديث النبوية ، وظهرت ظهوراً ليس بعده إلاّ المكابرة والعناد ، وهذا حقيقة الكفر والإلحاد ، كيف لا؟ وقولهم يقتضي تعطيل الذات والصفات ، والقول بما اتفق عليه الرسالة والنبوات ، وشهدت به العقول السليمة ، ما لا يبقى معه حقيقة للربوبية والألوهية ، ولا وجود للذات المقدسة المتصفة بجميل الصفات ، وهم إنما يعبدون عدماً لا حقيقة لوجوده ، ويعتمدون من الخيالات والشبه ما يعلم فساده بضرورة العقل وبالضرورة من دين الإسلام عند من عرفه ، وعرف ما جاءت به الرسل من الإثبات . ولبشر المريسي وأمثاله من الشبه والكلام من نفي الصفات ما هو من جنس هذا المذكور من الجهمية المتأخرين ، بل كلامه أخف إلحاداً من بعض هؤلاء الضلال ، ومع ذلك فأهل العلم متفقون على تكفيره ،

وعلى أن الصلاة لا تصح خلف كافر جهمي أو غيره، وقد صرح الإمام أحمد فيما نقل عنه ابنه عبد الله وغيره أنه كان يعيد صلاة الجمعة وغيرها، وقد يفعله المؤمن مع غيرهم من المرتدين إذا كان لهم شوكة ودولة، والنصوص في ذلك معروفة مشهورة نحيل طالب العلم على أماكنها ومظانها؛ وبهذا ظهر الجواب عن السؤال الذي وصل منكم) انتهى.

فإذا تحققت ما قاله أهل العلم وما قرره شيخنا - رحمه الله تعالى - علمت أن هذا الغبي الجاهل الذي يتخلل بلسانه، كما تتخلل البقرة بلسانها قد نزع بهذا المفهوم الذي لم يسبق إليه، وأنه بنى كلامه على أصل فاسد، فإنه ظن أنه لا يكفر الجهمية من أهل العلم إلا هذا العدد الذي ذكره ابن القيم فقط، لأنه لا إمام له بكلام العلماء، ولا اطلاع له على ذلك، وخفي عليه ما نقله العلماء من أئمة أهل السنة من تكفير الجهمية عن عامة أهل العلم والأثر، أفيجول في خلد أحد أنه إذا نقل بعضهم عن جمهور أهل السنة تكفيرهم أن الباقيين لا يكفرونهم؟ وأنه يلزم من كفرهم أو كفر من شك في كفرهم تكفير هؤلاء الباقيين؟ وهل هذا إلا تمويه على خفافيش البصائر؟ مع أنه لم يقل بهذا القول أحد فيما نعلم قبل هذا المتنطع، ولا ذكره هو عن أحد من العلماء يجب المصير إلى قوله بالحجة القاطعة.

وقد رغب هذا الرجل عما نقله علماء أهل السنة عن خمسمائة  
إمام من أئمة المسلمين إلى خيال توهمه بمفهومه أنّ ما سوى هذا  
العدد لا يكفرون الجهمية ، وهذا المفهوم باطل مردود بما نقله بعضهم  
عن عامة أهل العلم والأثر.

وتأمل أيها المنصف ما ذكره شيخنا - رحمه الله - عن شيخ  
الإسلام من أنه قد يفرق بين من قامت عليه الحجة التي يكفر تاركها ،  
وبين من لا شعور له بذلك ، وأن شيخ الإسلام ابن تيمية يميل إلى  
هذا القول في المسائل التي قد يخفى دليلها على بعض الناس ،  
وتأمل قوله : (وعلى هذا القول فالجهمية في هذه الأزمنة قد بلغتهم  
الحجة ، وظهر الدليل ، وعرفوا ما عليه أهل السنة ، واشتهرت  
الأحاديث النبوية ، وظهرت ظهوراً ليس بعده إلا المكابرة والعناد وهذا  
حقيقة الكفر والإلحاد) إلى آخر كلامه .

وقد تقدم فليس بعد هذا التفصيل ، والكلام الفاصل الواضح  
الجليل ، حجة للمخالف ولا دليل ، أفيظن هذا الجاهل المسكين أنا  
نأخذ بقوله ومفهومه ، أو ندع الكلام عن بيان غلظه ووهمه ، ونترك ما  
وضحه أهل العلم وبينوه بياناً شافياً لا غبار عليه<sup>(١)</sup> ، ويل أمّه من  
متمعلمٍ قد ضل عن منهج السبيل ، ونكب عن موجب النص  
والدليل ، وما عليه أئمة الإسلام ، وهداة الأنام .

(١) في هامش «الأصل» : «جزاك الله عن الإسلام والمسلمين أحسن الجزاء» .

قال الشيخ عبد الله ابن الشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله تعالى - في جواب سؤال ورد عليه : (فاعلم ألهمك الله للصواب ، وأزال عنك ظلم الشك والارتياب ، أن الذي عليه المحققون من العلماء أن أهل البدع ، كالخوارج ، والمرجئة ، والقدرية ونحوهم لا يكفرون ، وذلك أن الكفر لا يكون إلا بإنكار ما علم بالضرورة ، وأما الجهمية فالمشهور من مذهب أحمد - رحمه الله - وعامة أئمة السنة تكفيرهم ، فإن قولهم صريح في مناقضة ما جاءت به الرسل من الكتاب والسنة ، وحقيقة قولهم جحود الصانع وجحود ما أخبر به عن نفسه وعلى لسان رسوله ، بل وجميع الرسل ؛ ولهذا قال عبد الله بن المبارك : «إنا لنحكي كلام اليهود والنصارى ولا نستطيع أن نحكي كلام الجهمية» .

وبهذا كفروا من يقول القرآن مخلوق ، وأن الله لا يرى في الآخرة ، وأن الله ليس على العرش ، وأنه ليس له علم ولا قدرة ولا رحمة ولا غضب ، ولا غير ذلك من صفاته ، وهم عند كثير من السلف مثل : ابن المبارك ، ويوسف بن أسباط<sup>(١)</sup> ، وطائفة من أصحاب أحمد ليسوا من الثلاث وسبعين فرقة التي افرقت عليها الأمة) انتهى .

---

(١) فقد قالوا : «أصول البدع أربعة : الشيعة ، والخوارج ، والمرجئة ، والقدرية ، قيل : والجهمية؟ فقالوا : ليست الجهمية من أمة محمد» .

وقد رأيت هذا الكلام الذي ذكره الشيخ عبد الله في بعض أجوبة  
شيخ الإسلام ابن تيمية - قدس الله روحه - والذي غرَّ هذا الجاهل فيما  
أظن ما ذكره ابن القيم - رحمه الله تعالى - في «الكافية» بقوله بعد  
آيات ذكرها:

فاسمع إذاً يا منصفاً حكميهما	وانظر إذاً هل يستوي الحكمان
هم عندنا قسمان أهل جهالة	وذووا العناد وذلك القسمان
جمع وفرق بين نوعيهما	في بدعة لا شك يجتمعان
وذووا العناد فأهل كفر ظاهر	والجاهلون فإنهم نوعان
متمكنون من الهدى والعلم بالأى	سباب ذات اليسر والإمكان
لكن إلى أرض الجهالة أخلدوا	واستسهلوا التقليد كالعميان
لم يبذلوا المقدور في إدراكهم	للحق تهوينا بهذا الشأن
فهم الأولى لا شك في تفسيقهم	والكفر فيه عندنا قولان
والوقف عندي فيهمو لست الذي	بالكفر أنعتهم ولا الإيمان
والله أعلم بالبطانة منهموا	ولنا ظاهرة حلة الإيمان
لكنهم مستوجبون عقابه	قطعاً لأجل البغي والعدوان

□ □ □

ثم قال - رحمه الله تعالى -

## فصل

والآخرون فأهل عجز عن بلو  
بالله ثم رسوله ولقائه  
قوم دهاهم حسن ظنهموا بما  
وديانة في الناس لم يجدوا سوى  
لو يقدرون على الهدى لم يرتضوا  
فأولاء معذورون إن لم يظلموا  
والآخرون فطالبون الحق لـ  
مع بحثهم ومصنفات قصدهم  
إحداهما طلب الحقائق من سوى  
وسلوك طرق غير موصلة إلى  
فتشابهت تلك الأمور عليهموا  
فترى أفاضلهم حيارى كلهم  
ويقول قد كثرت عليّ الطرق لا  
بل كلها طرق مخوفات بها الآ

غ الحق مع قصد ومع إيمان  
وهموا إذا ميزتهم ضربان  
قالته أشياخ ذوو أسنان  
أقوالهم فرضوا بها بأمان  
بدلاً به من قائل البهتان  
ويكفروا بالجهل والعدوان  
كن صدهم عن علمه شيئان  
منها وصولهموا إلى العرفان  
أبوابها متسوّري الجدران  
درك اليقين ومطلع الإيمان  
مثل اشتباه الطرق بالحيران  
في التيه يقرع ناجذ الندمان  
أدري الطريق الأعظم السلطان  
فات حاصلة بلا حسابان

فالوقف غايته وآخر أمره من غير شك منه في الرحمان  
أو دينه وكتابه ورسوله ولقائه وقيامه الأبدان  
فأولاء بين الذنب والأجرين أو إحداهما أو واسع الغفران  
إلى آخر كلامه - رحمه الله - .

وقد فصل وبيّن حكم هذه المسألة، ووضحها في «الطبقات»،  
وسياّتي بيانه، وأنه لم يستثن إلا العاجز عن إدراك الحق مع شدة طلبه  
وإرادته له، وليس كلامه في خصوص الجهمية النفاة المعطلين، أهل  
العناد وأتباعهم المعرضين عن طلب الحق، بل صريح كلامه في  
الجهّال المقلدين لهم من المتكلمين وغيرهم، ممن دخل عليه شيء  
من كلام الجهمية من أهل المذاهب الأربعة وغيرهم، من طوائف أهل  
البدع الذين أحسنوا الظن بمن قلدوه، ممن نزع إلى مذهب الجهمية،  
فأعرضوا عن طلب الحق، واستسهلوا التقليد، وردوا قول الرسول،  
وطعنوا في دينه، لظنهم أنّ ما قالته أشياخهم هو الحق، وسياّتي  
تفصيله في هؤلاء.

وأما من صدر عنه ما يوجب كفره من الأمور التي هي معلومة من  
ضروريات الدّين، مثل عبادة الله سبحانه وتعالى، وإثبات علوه على  
عرشه، وإثبات أسمائه وصفاته، فمن أشرك بالله تعالى، وجحد علو  
الله على خلقه، واستوائه على عرشه، ونفى صفات كماله ونعوت  
جلاله الذاتية والفعلية، ومسألة علمه بالحوادث والكائنات قبل

كونها، فإن المنع من التكفير والتأثيم بالخطأ والجهل في هذا كله رد على من كفر معطلة الذات، ومعطلة الربوبية، ومعطلة الأسماء والصفات، ومعطلة إفراد الله تعالى بالالهية، والقائلين بأن الله لا يعلم الكائنات قبل كونها، كغلاة القدرية، ومن قال بإسناد الحوادث إلى الكواكب العلوية، ومن قال بالأصلين النور والظلمة، فإن من التزم هذا كله فهو أكفر وأضل من اليهود والنصارى.

وشيخ الإسلام وتلميذه ابن القيم - رحمهما الله تعالى - قد صرحا في غير موضع أن الخطأ والجهل قد يغفرا لمن لم يبلغه الشرع، ولم تقم عليه الحجة في مسائل مخصوصة إذا اتقى الله ما استطاع، واجتهد بحسب طاقته، وأين التقوى، وأين الاجتهاد الذي يدعيه عبّاد القبور؟ والداعون للموتى والغائبين، والمعطلون للصانع عن علوه على خلقه، ونفي أسمائه وصفات كماله ونعوت جلاله؟ كيف والقرآن يُتلى في المساجد والمدارس والبيوت، ونصوص السنة النبوية مجموعة مدونة معلومة الصحة والثبوت.

وقد بيّن ابن القيم - رحمه الله تعالى - في «الطبقات» تنويع الجهال المقلدين لأهل الكفر من الجهمية، وعبّاد القبور وغيرهم، وفصل النزاع، وأزال الإشكال فقال<sup>(١)</sup> - رحمه الله تعالى -:

(١) انظر: «طريق الهجرتين»: (ص ٤١١).

(الطبقة السابعة عشر طبقة المقلدين وجهال الكفرة وأتباعهم،  
 وحميرهم الذين [هم] <sup>(١)</sup> معهم تبع يقولون ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ﴾  
 ولنا أسوة <sup>(٢)</sup> بهم، ومع هذا فهم مسالمون <sup>(٣)</sup> لأهل الإسلام، غير  
 محاربين لهم، كنساء المحاربين، وخدمهم وأتباعهم، الذين لم  
 ينصبوا أنفسهم لما نصب له أولئك أنفسهم من السعي في إطفاء نور  
 الله، وهدم دينه، وإخماد كلماته، بل هم بمنزلة الدواب، وقد  
 اتفقت <sup>(٤)</sup> الأمة على أن هذه الطبقة كفار، وإن كانوا جهالاً مقلّدين  
 لرؤسائهم وأئمتهم، إلا ما يحكى عن بعض أهل البدع أنه لم يحكم  
 لهؤلاء بالنار، وجعلهم بمنزلة من لم تبلغه الدعوة، وهذا مذهب لم  
 يقل به أحد من أئمة المسلمين لا الصحابة ولا التابعون ولا من  
 بعدهم، وإنما يعرف عن بعض أهل الكلام المُحدث في الإسلام).

إلى أن قال :

(والإسلام هو توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له، والإيمان  
 برسوله واتباعه فيما جاء به، فما لم يأت العبد بها <sup>(٥)</sup> فليس بمسلم،  
 وإن لم يكن كافراً معانداً، فهو كافر جاهل، فغاية هذه الطبقة أنهم

(١) ما بين المعقوفتين إضافة من : «طريق الهجرتين» .

(٢) في «طريق الهجرتين» : «وإننا على أسوة . . .» .

(٣) في «طريق الهجرتين» : «مشاركون» .

(٤) في «الأصل» : «اتفق» ، والمثبت من : «طريق الهجرتين» .

(٥) في «طريق الهجرتين» : «بهذا» .

كفَّارٌ جُهَّالٌ غير معاندين، وعدم عنادهم لا يخرجهم عن كونهم كفَّاراً، فإن الكافر من جحد توحيد الله تعالى، وكذَّب رسوله إما عناداً وإما جهلاً وتقليداً لأهل العناد، فهذا وإن كان غايته أنه غير معاند فهو متبع لأهل العناد، وقد أخبر الله تعالى في القرآن في غير موضع بعذاب المقلدين لأسلافهم من الكفار، وأن الأتباع مع متبوعيهم، فإنهم يتحاجون في النار، وأن الأتباع يقولون: ﴿ربنا هؤلاء أضلونا فآتهم عذاباً ضعفاً من النار﴾<sup>(١)</sup>.

وذكر آيات نحو هذه.

فانظر أيها المنصف كلام شمس الدين ابن القيم، وتكفيره لهؤلاء الجهال المقلدين للمعاندين، وهذا الرجل<sup>(٢)</sup> الذي أعمى الله قلبه يقول: (إن بعض أهل السنة والجماعة لا يكفرون الجهمية، أفيجوز تكفير من لم يكفرهم من العلماء المذكورين، وأما جمهور العلماء فهم يكفرونهم)، ومراده بذلك الرد على من قال من العلماء بتكفير من لم يكفر الكافر، والعلماء لم يختلفوا في تكفير الجهمية النفاة، المعطلين للذات والأسماء والصفات، بل قد اتفقت<sup>(٣)</sup> الأمة على تكفير الأتباع الجهال المقلدين لرؤسائهم وأئمتهم، الذين هم تبع

(١) سورة الأعراف، الآية: ٣٨.

(٢) في هامش «الأصل»: «أراد به حسيناً وحزبيه».

(٣) في «الأصل»: «اتفق»، ولعل الصواب ما أثبت.

لهم ، وإنما ذكر ابن القيم - رحمه الله - القولين للعلماء في الجهال المقلدين الذين أحسنوا الظن بمن قلدهم ، وأعرضوا عن قبول الحق تقليداً لأشياخهم الذين تمكنوا من العلم والمعرفة ، وقد فصل النزاع ، وبيّن أنواع هؤلاء بقوله<sup>(١)</sup> :

(نعم لا بد في هذا المقام من تفصيل به يزول الإشكال ، وهو الفرق بين مقلد تمكن من العلم ومعرفة الحق فأعرض عنه ، ومقلد لم يتمكن من ذلك ، والقسمان واقعان في الوجود ، فالمتمكن المعرض تارك للواجب لا عذر له عند الله ، وأما العاجز عن السؤال والعلم الذي لا يتمكن من العلم بوجه فهم قسمان :

أحدهما : مرید للهدى ، مؤثر له ، محبٌ له ، غير قادر عليه ولا على طلبه ، لعدم من يرشده<sup>(٢)</sup> ، هذا حكمه حكم أرباب الفترات ومن لم تبلغه الدعوة) .

قلت : وعلى هذا فجهمية دُبي وأبي ظبي الذين وقع الخلاف فيهم خارجون عن هذا القسم ، ولا يقول مسلم أنهم غير متمكنين من العلم ومعرفة الحق ، ولا هم كذلك عاجزون عن السؤال والعلم الذي يتمكنون به من العلم وطلب الهدى ، بل هم قادرون على طلبه ، والمرشدون لهذا الدين والداعون إليه موجودون غير معدومين ، وهم

(١) انظر: «طريق الهجرتين»: (ص ٤١٢) .

(٢) في «الأصل»: «مرشد»، والمثبت من: «طريق الهجرتين» .

مع ذلك بين أظهر المسلمين ، وقد بلغتهم الدعوة ، وقامت عليهم الحجة ، كما تقدم في كلام الشيخ عبد اللطيف - رحمه الله - لكنهم غير مريدين للهدى ، ولا مؤثرين له ، ولا محبين له ؛ بل معرضين عنه رأساً ، راضين بما هم عليه ، ويكفرون أهل الإسلام ، وهم معادون لهم ، مبغضون لهم ، محاربون لهم ، غير مسالمين لهم ، ناصبين أنفسهم للسعي في إطفاء نور الله ، وهدم دينه ، وإخماد كلماته ، فلا يكون حكمهم حكم أرباب الفترات ومن لم تبلغه الدعوة ، ولا يقول ذلك إلا من أعمى الله قلبه ، مع أنه قد انتصب أناس جهَّال<sup>(١)</sup> في الذب ، عنهم وأنهم مسلمون على دعوى قول طوائف من أهل السنة والجماعة الذين لم يكفروا الجهمية وهو قول لا دليل عليه ، ويستدل بقوله : (من كفر مسلماً فقد كفر)<sup>(٢)</sup> ، ثم قال ابن القيم :

(الثاني : معرض لا إرادة له ولا يحدث نفسه بغير ما هو عليه .

فالأول يقول : يا رب لو أعلم لك ديناً خيراً مما أنا عليه لددت به ، وتركت ما أنا عليه ، ولكن لا أعرف سوى ما أنا عليه ، ولا أقدر إلا عليه ، فهو غاية جهدي ، ونهاية معرفتي .

والثاني : راضٍ بما هو عليه ، لا يؤثر غيره ، ولا تطلب نفسه سواه ، ولا فرق عنده بين حال عجزه وقدرته وكلاهما عاجز ، وهذا

(١) في هامش «الأصل» : «كحسين ويوسف وشيخيهما» .

(٢) سبق تخريجه .

لا يجب أن يلحق بالأول، لما بينهما من الفرق .

فالأول كمن طلب الدين في الفترة فلم يظفر به، فعدل عنه بعد

استفراغه الوسع في طلبه عجزاً أو جهلاً .

والثاني كمن لم يطلبه بل مات على شركه، وإن كان لو طلبه

لعجز عنه، ففرق بين عجز الطالب، وعجز المعرض، فتأمل هذا

الموضع والله يقضي بين عباده يوم القيامة بعدله وحكمته<sup>(١)</sup>، ولا

يعذب إلا من قامت عليه الحجة بالرسول، فهو مقطوع به في جملة

الخلق .

وأما كون زيد بعينه وعمرو قد<sup>(٢)</sup> قامت عليه الحجة أم لا، فذلك

مما لا يمكن الدخول بين الله وعباده فيه، بل الواجب على العبد أن

يعتقد أن كل من دان بدين غير دين الإسلام فهو كافر، وأن الله سبحانه

لا يعذب أحداً إلا بعد قيام الحجة عليه بالرسول، هذا في الجملة،

والتعيين موكول إلى علم الله تعالى وحكمه، هذا في أحكام الثواب

والعقاب، وأما في أحكام الدنيا فهي جارية على ظاهر الأمر، فأطفال

الكفار ومجانينهم كفار في أحكام الدنيا لهم حكم أوليائهم، وبهذا

التفصيل يزول الإشكال في المسألة) إلى آخر كلامه - رحمه الله - .

والذي ندين الله به أن من نفى علو الله على خلقه، واستوائه على

(١) في «طريق الهجرتين»: «بحكمه وعدله» .

(٢) ليست «قد» في «طريق الهجرتين» .

عرشه ، وجحد صفات كماله ونعوت جلاله ، وأن الله لا يتكلم بمشيئته  
وقدرته ، ولا نزل منه شيء ، ولا يصعد إليه شيء إلى غير ذلك من  
صفات كماله أنه قد دان بدين غير دين الإسلام .

قال شيخنا الشيخ عبد اللطيف<sup>(١)</sup> - رحمه الله - في رده على داود  
العراقي<sup>(٢)</sup> لما ذكر كلام ابن القيم المتقدم ذكره قال :

(فقف هنا وتأمل هذا التفصيل البديع ، فإنه - رحمه الله - لم  
يستثن إلا من عجز عن إدراك الحق مع شدة طلبه وإرادته له ، فهذا  
الصنف هو المراد في كلام شيخ الإسلام<sup>(٣)</sup> وابن القيم وأمثالهما من  
المحققين ، وأما العراقي وإخوانه المبطلون فشبّهوا أن الشيخ لا يكفر  
الجاهل ، وأنه يقول : هو معذور ، وأجملوا [القول]<sup>(٤)</sup> ولم يفصلوا ،  
وجعلوا هذه الشبهة ترساً يدفعون<sup>(٥)</sup> بها الآيات القرآنية والأحاديث  
النبوية ، وصاحوا على عباد الله الموحدين ، كما جرى لأسلافهم من  
عباد القبور والمشركين ، وإلى الله المصير ، وهو الحاكم بعلمه بين  
عباده فيما كانوا فيه يختلفون) انتهى .

(١) انظر: «منهاج التأسيس والتقديس في كشف شبهات داود بن جرجيس»: (ص ٢٢٧)، ط. دار الهداية.

(٢) كتب في هامش «الأصل»: «هو داود بن جرجيس الذي رد عليه الشيخ عبد اللطيف - رحمه الله -».

(٣) في «الأصل»: «الشيخ»، والمثبت من: «منهاج التأسيس».

(٤) ما بين المعقوفتين إضافة من: «منهاج التأسيس».

(٥) في «الأصل»: «يدفع»، والمثبت من «منهاج التأسيس».

وهذا الرجل وأضرابه<sup>(١)</sup> من الجهال سلخوا مسلك داود بإلقاء الشبه، وزعموا أن أهل العلم لا يكفرون الجاهل، بل الجهمية مطلقاً، وأجملوا ولم يفصلوا، وصاحوا على عباد الله الموحدين، ولكل قوم وارث، وقد أورد يوسف بن شيب الكويتي كلام شيخ الإسلام ابن تيمية الذي أورده داود في كتابه «صلح الإخوان»، وشبهه به على عباد الله، وزعم كما زعم داود أن الجاهل المنحطى معذور، وسمى رسالته «نصيحة المؤمنين عن تكفير المسلمين»<sup>(٢)</sup> وانتصر له حسين بن حسن بقصائد يهجو فيها أهل الإسلام، وجهل وضلل من اعترض عليه، وحسبنا الله ونعم الوكيل.

والمقصود: أن هذا الجاهل الغبي زعم أن لأهل العلم في الجهمية قولين، طائفة تكفرهم وهم الجمهور، وطائفة لا يكفرونهم، فأجمل الغبي ولم يفصل، والخلاف إنما هو في القسم الثاني من جهالهم المقلدين المتمكنين من الهدى والعلم المعرضين عن طلبه، وقد قطع النزاع وأزال الإشكال، ولم يستثن إلا من عجز عن إدراك الحق مع شدة طلبه له وإرادته له، وهؤلاء العاجزون عن بلوغ الحق ضربان.

(١) في هامش «الأصل»: «أي حسناً وإمامه الكويتي».

(٢) في هامش «الأصل»: «رد عليه بكشف الشبهتين على يوسف بن شيب والقصيدتين

سنة ١٣٢٧هـ».

فالضرب الأول: من قلّد أشياخ الضلال الذين سلكوا على طريقة الجهمية، وقفوا آثارهم، فقلدهم هؤلاء، وأحسنوا بهم الظن؛ لأجل ديانتهم في الناس، ولم يجدوا سوى أقوالهم، ففنعوا بها ورضوا بها، ولو يقدرّون على الهدى وسلوك الصراط المستقيم الذي كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ وتابعوهم لم يرتضوا بسواه، ولم يستبدلوا به أقوال من صدف عن الحق، ونكب عنه، وقال بالبهتان، فهؤلاء معذورون إن لم يظلموا ويكفروا بالجهل والعدوان.

والضرب الثاني: من طلب الحق، وبحث، وصنف، وقصده التوصل إلى معرفة الحق، لكن طلبه للحق ليس هو من بابة بل سلك طريقاً تفضي به إلى غير الحق، ودرك اليقين، وحقائق الإيمان، فلم يتبين له الحق من الباطل، بل اشتبهت عليه الأمور، وموارد الطرق التي تورده إلى الصراط المستقيم، وإلى ما كان عليه السلف الصالح، فوقف متحيراً لا يدري أين طريق الحق الذي ينجيه من طريق الباطل الذي يريده، مع حسن قصده، وعدم شكه في الله، ودينه، وكتابه، ورسوله، ولقائه، فهذا الضرب بين الذنب والأجرين أو أحدهما أو مغفرة الله، وهذا بخلاف العاجز المعرض الذي لم يرفع رأساً بدين الإسلام، بل هو راضٍ بما هو عليه، لا يؤثر غيره، ولا تطلب نفسه سواه، ولا طلب الحق، ولا أحبه، ولا أرادته، وهؤلاء الأقسام كلهم مجتمعون في البدعة، وإن اختلفت أحكامهم، وإذا

كانوا أهل بدعة وضلالة فما المسوغ للذب عنهم والمجادلة دونهم  
بالباطل ، ومعادات من عاداهم ، وأظهر الشناعة عليهم ، لولا متابعة  
الهوى ، وحمية الجاهلية ، ومن يرد الله فتنه فلن تملك له من الله  
شيئاً ، ومن لم يجعل الله نوراً فما له من نور.



## فصل

ونزيد هذا المقام إيضاحاً وبياناً بما ذكره شمس الدين ابن القيم - رحمه الله تعالى - في «الجيش الإسلامية» لثلاثتهم من لا معرفة لديه بمدارك الأحكام، ولا تمييز له بما عليه أئمة الإسلام أن هذا الكلام إنما هو في عموم الكفار ممن أشرك بالله في عبادته، وعدل به سواء في توحيد الربوبية وتوحيد الإلهية، وأما الجهمية نفات الذات والصفات فليس هذا الكلام فيهم، لأن العلماء قد اختلفوا في تكفيرهم، فلهم فيهم قولان كما قد توهمه هذا الغبي<sup>(١)</sup> وأضرابه. فقال<sup>(٢)</sup> - رحمه الله - :

(قال شيخنا - يعني شيخ الإسلام ابن تيمية قدس الله روحه - الناس في الهدى الذي بعث الله به رسوله ﷺ أربعة أقسام قد اشتملت عليهم هذه الآيات من أول السورة). فذكر القسم الأول الذي قبلوا الهدى باطناً وظاهراً وهم نوعان ثم قال :

(١) في هامش «الأصل»: «أي حسناً - هكذا في الهامش - وإمامه الفاضل بزعمه».

(٢) انظر: «اجتماع الجيوش الإسلامية»: (ص ٧٢).

(القسم الثاني: من رده باطناً وظاهراً وكفر به، ولم يرفع به رأساً، وهؤلاء أيضاً نوعان:

أحدهما: عرفه وتيقن صحته، وأنه حق، ولكن حمله الحسد، والكبر، وحب الرئاسة، والملك، والتقدم بين قومه على جحده ودفعه بعد البصيرة واليقين.

النوع الثاني: أتباع هؤلاء الذين يقولون هؤلاء ساداتنا وكبرائنا، وهم أعلم منا بما يقبلونه وما يردونه، ولنا أسوة بهم ولا نرغب بأنفسنا عن أنفسهم، ولو كان حقاً كانوا هم أهلهم، وأولى بقبوله، وهؤلاء بمنزلة الدواب والأنعام يساقون حيث يسوقهم راعيهم، وهم الذين قال الله فيهم - عز وجل - : ﴿إذ تبرأ الذين اتَّبَعُوا من الذين اتَّبَعُوا ورأوا العذاب وتقطعت بهم الأسباب﴾<sup>(١)</sup> الآية، وقال تعالى: ﴿يوم تُقلب وجوههم في النار يقولون يا ليتنا أطعنا الله وأطعنا الرسولا وقالوا ربنا إنا أطعنا ساداتنا وكبارنا فأضلونا السبيلا﴾<sup>(٢)</sup> الآية، وقال تعالى فيهم: ﴿وإذا يتحاجون في النار فيقول الضُّعفاء للذين استكبروا إنا كنا لكم تبعاً فهل أنتم مغنون عنا نصيباً من النار﴾<sup>(٣)</sup> الآية، وقال فيهم: ﴿هذا

(١) سورة البقرة، الآية: ١٦٦، وفي «الجيوش الإسلامية» ذكرت هذه الآية، والآية التي تليها.

(٢) سورة الأحزاب، الآيتان: ٦٦، و٦٧، وفي «الجيوش الإسلامية» ذكرت هاتين الآيتين والآية التي تليهما.

(٣) سورة غافر، الآية: ٤٧، وفي «الجيوش الإسلامية» ذكرت الآية هذه والآية التي تليها.

فليذوقوه حميم وغساق وآخر من شكله أزواج ﴿١﴾ ، إلى قوله : ﴿فبئس  
القران﴾ (١).

إلى أن قال - رحمه الله تعالى - :-

---

(١) سورة ص، الآيات : ٥٧ - ٦٠ .

## فصل

القسم الثالث: الذين قبلوا ما جاء به الرسول ﷺ وآمنوا به ظاهراً  
وجحدوه وكفروا به باطناً، وهم المنافقون الذين ضرب الله لهم هذان  
المثلان بمستوقد النار وبالصيب، وهم أيضاً نوعان:  
أحدهما: من أبصر ثم عمي، وعلم ثم جهل، وأقر ثم أنكر،  
وآمن ثم كفر، فهؤلاء رؤوس أهل النفاق وساداتهم وأئمتهم، ومثلهم  
مثل من استوقد ناراً ثم حصل بعدها على الظلمة<sup>(١)</sup>.

والنوع الثاني: ضعفاء البصائر الذين أعشى بصائرهم ضوء  
البرق، فكاد أن يخطفها، لضعفها وقوته وأصم آذانهم صوت الرعد،  
فهم يجعلون أصابعهم في آذانهم من الصواعق، فلا<sup>(٢)</sup> يقربون من  
سماع القرآن والإيمان، بل يهربون منه، ويكون حالهم من يسمع  
الرعد الشديد فمن<sup>(٣)</sup> شدة خوفه منه يجعل أصابعه في أذنيه<sup>(٤)</sup>، وهذه

(١) في «الأصل»: «الظن»، والمثبت من «الجيش الإسلامية».

(٢) في «الأصل»: «ولا»، والمثبت من «الجيش الإسلامية».

(٣) في «الأصل»: «في»، والمثبت من «الجيش الإسلامية».

(٤) في «الأصل»: «أذنه»، والمثبت من «الجيش الإسلامية».

حال كثير من خفافيش البصائر في كثير من نصوص الوحي، إذا<sup>(١)</sup> وردت<sup>(٢)</sup> عليه مخالفة لما تلقاه عن أسلافه، وذوي مذهبه، ومن يحسن به الظن، ورآها مخالفة لما عنده عنهم هرب من النصوص، وكره من يُسمعه إياها، ولو أمكنه لسدُّ أذنيه عند سماعها، ويقول: دعنا من هذه، ولو قدر لعاقب من يتلوها، ويحفظها وينشرها ويعلمها، فإذا ظهر له منها ما يوافق ما عنده مشى فيها وانطلق، فإذا جاءت بخلاف ما عنده أظلمت عليه، فقام حائراً لا يدري أين يذهب، ثم يعزم له التقليد، وحسن الظن برؤسائه وسادته على اتباع ما قالوه دونها، ويقول مسكين الحال هم أخبر بها مني، وأعرف، فيالله العجب أوليس أهلها والذابون عنها والمنتصرون لها، والمعظمون لها، والمخالفون لأجلها آراء الرجال المقدمون لها على ما خالفها، أعرف بها أيضاً منك وممن اتبعته، فلم كان من خالفها وعزلها عن اليقين، وزعم أن الهدى والعلم لا يستفاد منها، وأنها أدلة لفظية لا تفيد شيئاً من اليقين، ولا يجوز أن يحتج بها على مسألة واحدة من مسائل التوحيد والصفات، ويسمى الظواهر النقلية، ويسمى ما خالفها القواطع العقلية، فلم كان هؤلاء أحق بها وأهلها وكان أنصارها والذابون عنها والحافظون لها هم أعداؤها ومحاربوها؟

(١) في «الأصل»: «وإذ»، والمثبت من «الجيوش الإسلامية».

(٢) في «الأصل»: «ورد»، والمثبت من «الجيوش الإسلامية».

ولكن هذه سنة الله في أهل الباطل أنهم يعادون الحق وأهله،  
وينسبونهم إلى معاداته ومحاربتة، كالرافضة الذين عادوا أصحاب  
رسول الله ﷺ، بل وأهل بيته، ونسبوا أتباعه وأهل سنته إلى معاداته،  
ومعادات أهل بيته، ﴿وما كانوا أولياءه إن أولياؤه إلا المتقون ولكن  
أكثرهم لا يعلمون﴾<sup>(١)</sup>.

والمقصود أن هؤلاء المنافقين صنفان<sup>(٢)</sup>:

أئمة وسادة يدعون إلى النار، وقد مردوا على النفاق، وأتباع لهم  
بمنزلة الأنعام والبهائم، فأولئك زنادقة مستبصرون، وهؤلاء زنادقة  
مقلدون، فهؤلاء أصناف بني آدم في العلم والإيمان، ولا يجاوز هذه  
السنة اللهم إلا من أظهر الكفر وأبطن الإيمان، كحال المستضعف  
بين الكفار الذي تبين له الإسلام ولم يمكنه المجاهرة بخلاف قومه،  
ولم يزل هذا الضرب في الناس على عهد رسول الله ﷺ، وهؤلاء  
عكس المنافقين من كل وجه، وعلى هذا فالناس إما مؤمن ظاهراً  
وباطناً، وإما كافر ظاهراً وباطناً، أو مؤمن ظاهراً كافراً باطناً، أو كافر  
ظاهراً مؤمناً باطناً والأقسام الأربعة قد اشتمل<sup>(٣)</sup> عليها الوجود، وقد  
بين القرآن أحكامها:

(١) سورة الأنفال، الآية: ٣٤

(٢) في «الأصل»: «قسمان»، والمثبت من «الجيش الإسلامية»، ولعله أولى.

(٣) في «الأصل»: «اشتملت»، والمثبت من «الجيش الإسلامية».

فالأقسام الثلاثة الأولى ظاهرة، وقد اشتملت عليها أول سورة البقرة.

وأما القسم الرابع: ففي قوله تعالى: ﴿ولولا<sup>(١)</sup> رجال مؤمنون ونساء مؤمنات لم تعلموهم أن تطوهم﴾<sup>(٢)</sup>، فهؤلاء كانوا يكتمون إيمانهم في قومهم ولا يتمكنون من إظهاره). ثم ذكر - رحمه الله - من هؤلاء مؤمن آل فرعون الذي كان يكتُم إيمانه والنجاشي الذي صلى عليه النبي ﷺ.

والمقصود: أن هؤلاء الأتباع المقلدين للجهمية إما أن يكونوا زنادقة مقلدين لزنادقة مستبصرين، وإما أن يكونوا من القسم الثالث من النوع الذين يردون كثيراً من نصوص الوحي إذا وردت عليهم، مخالفة لما تلقوه عن أسلافهم، وذوي مذهبهم، ومن يحسنون به الظن، ويزعمون أن أدلة الكتاب والسنة لا يستفاد منها الهدى والعلم، وأنها أدلة لفظية لا تفيد شيئاً من اليقين، ويسمونها الظواهر النقلية، وما خالفها القواطع العقلية، كما هو معروف مشهور عن أتباع هؤلاء الجهمية المقلدين لهم، فهم لا يخرجون عن هذين القسمين، كما تقدم بيانه آنفاً، فإذا تبين لك أن هؤلاء الجهمية زنادقة مستبصرين، وأن أتباعهم المقلدين لهم إما أن يكونوا زنادقة مقلدين

(١) في «الأصل»: «فلولا...»، وهو خطأ.

(٢) سورة الفتح، الآية: ٢٥.

لهؤلاء الزنادقة المستبصرين ، وإما أن يكونوا من النوع الثاني من القسم الثالث .

وقد بيّن شيخ الإسلام أن القسم الثاني نوعين :

النوع الأول : ممن رده ظاهراً وباطناً ، وكفر به ، ولم يرفع به رأساً سادات وكبراء وأهل رئاسة ، وتقدم .

والنوع الثاني : أتباع هؤلاء ، وأن القسم الثالث نوعان أيضاً رؤس أهل النفاق وساداتهم وأئمتهم ، وأتباع مقلدون لهم ، وهؤلاء ممن آمن ظاهراً وكفر باطناً .

فإذا عرفت هذا تبين لك خطأ من زعم أن لأهل العلم فيهم قولين خصوصاً في الجهمية النفات معطلة الأسماء والصفات ، والله يقول الحق وهو يهدي السبيل ، وحسبنا الله ونعم الوكيل .



## فصل

وأما قوله: «أفيجوز تكفير من لم يكفرهم من العلماء المذكورين أو غيرهم مع ذلك؟ وهل رأيتم أحداً من الأمة كفر هؤلاء الذين لم يكفروا الجهمية أما ورد في الحديث «من كفر مسلماً فقد كفر»، وأنتم كفرتم أمة من العلماء من المسلمين إلى آخر كلامه.

فالجواب أن يقال:

أولاً: هذه دعوى كاذبة خاطئة، فإنه لم ينقل عن أحد من العلماء المذكورين، أو غيرهم عدم تكفير الجهمية البتة، ولا أصل له في كلام أحد من العلماء، إلا ما يُحكى عن طائفة من أهل البدع أنهم لم يحكموا بكفر المقلدين من جهال الكفار، الذين هم أتباعهم وحميرهم الذين معهم تبع، ولم يحكموا لهم بالنار، وجعلوهم بمنزلة من لم تبلغه الدعوة، وهذا مذهب لم يقل به أحد من أئمة المسلمين لا الصحابة ولا التابعون ولا من بعدهم، وقد اتفقت<sup>(١)</sup> الأمة على أن هذه الطبقة كفار، وإن كانوا جهالاً مقلدين لرؤسائهم وأئمتهم.

(١) في «الأصل»: «اتفق».

ويقال: نعم قد قال الإمام أحمد في عقيدته لما ذكر أن من قال  
بخلق القرآن فهو جهمي كافر، قال: ومن لم يكفر هؤلاء القوم فهو  
مثلهم<sup>(١)</sup>.

وقال أبو زرعة<sup>(٢)</sup>: من زعم أن القرآن مخلوق فهو كافر بالله العظيم  
كفراً ينقل عن الملة، ومن شك في كفره ممن يفهم ولا يجهل فهو  
كافر<sup>(٣)</sup>، وسيأتي ذكر ذلك.

ولم ينقل الخلاف إلا في نوع من الجهال المقلدين، وهم الذين  
تمكنوا من الهدى والعلم بالأسباب التي يقدرون بها على طلبه  
ومعرفته، لكن أعرضوا وأخلدوا إلى أرض الجهالة، وأحسنوا الظن  
بمن قلّدوه، واستسهلوا التقليد، وهؤلاء توقف ابن القيم عن وصفهم  
بالكفر، وعن وصفهم بالإسلام في «الكافية الشافية»، وجزم في  
«الطبقات» أنه لا عذر لهم عند الله، ثم إن جميع من صنف في السنة  
من أهل السنة والجماعة يردون فيها على هؤلاء الملاحدة الزنادقة  
الضلال، ويبينون ضلالهم، وكفرهم، وابتداعهم، ولم نسمع أن  
أحداً منهم اعتذر عن هؤلاء الجهمية وقال إنهم مسلمون، لأن بعض  
أهل العلم لم يكفروهم، ولا اعتذر عن أحد من أهل الأهواء والبدع،

(١) انظر: «طبقات الحنابلة»: (٢/٢٩).

(٢) وكذا الإمام أبو حاتم رحمه الله.

(٣) أخرجه اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة»: (١/١٧٨)، وأبو العلاء

الهمداني في «فتاوى وجوابها في ذكر الاعتقاد وذم الاختلاف»: (ص ٩٣).

بل شنوا الغارة عليهم، وبدّعوهم، وضللوهم، وهؤلاء الجهال الأغبياء يقيمون القيامة على من عاداهم وكفرهم وضللهم، ويصنفون في الرد على أهل الإسلام ويهجونهم بالقصائد.

فإذا تحققت أن الأئمة قد اجتمعت على كفر الأتباع الجهال المقلدين لرؤسائهم وأئمتهم، فكيف الحال بالجهمية المعاندين؟ وقد أطلق هذا الرَّجُل<sup>(١)</sup> القول فزعم أن جمهور العلماء يكفرونهم، وأن الباقين لا يكفرونهم، وأجمل ولم يفصل، ليندرج جهمية دبي وأبي ظبي في جملة من اختلف العلماء فيهم بزعمه، وهؤلاء قد بلغتهم الدعوة، وقامت عليهم الحجة، وكابروا وعاندوا، وجادلوا بالباطل ليدحضوا به الحق.

ثم إن جمهور العلماء الذين كفروا بالجهمية هم الحجة في كل زمان ومكان، وهم ورثة الأنبياء، وخلفاء الرسل، وأعلام الهدى، ومصابيح الدجى، الذين قام بهم الكتاب، وبه قاموا، وبهم نطق الكتاب، وبه نطقوا، وأدلتهم الكتاب والسنة، وإجماع سلف الأمة، فهم القدوة، وبهم الأسوة، ولا عبرة بمن خالفهم، أو سكت، وإن كانوا لا يحصون عدداً، ومن خالفهم فقولُه شاذ لا يلتفت إليه، ولا يعول عليه، بل قد بدعه أهل العلم، وأخرجوه عن الجماعة، كما قال

(١) في هامش «الأصل»: «أي حسناً - هكذا في الهامش - وإمامه الذي غره، ومن نشر خزيه، والثالث صاحب الرسالة يوسف».

أبو محمد حرب بن إسماعيل الكرمانى فى مسائله المعروفة التى نقلها  
عن أحمد وإسحاق وغيرهما، وذكر معها من الآثار عن النبى ﷺ  
والصحاباة وغيرهم ما ذكر، وهو كتاب كبير صنفه على طريقة  
«الموطأ» ونحوه من المصنفات، قال فى آخره فى الجامع<sup>(١)</sup>:

### باب القول فى المذهب

هذا مذهب أئمة العلم، وأصحاب الأثر، وأهل السنة المعروفين  
بها المقتدى بهم فيها، وأدركت من أدركت من علماء أهل العراق،  
والحجاز، والشام وغيرهم عليها، فمن خالف شيئاً من هذه  
المذاهب، أو طعن فيها، أو عاب قائلها فهو مبتدع خارج عن  
الجماعة، زائل عن منهج السنة وسبيل الحق، وهو مذهب أحمد،  
وإسحاق بن إبراهيم، وبقي بن مخلد، وعبد الله بن الزبير  
الحميدى، وسعيد بن منصور وغيرهم ممن جالسنا وأخذنا عنهم  
العلم) وذكر الكلام فى الإيمان والقدر وغير ذلك إلى آخر كلامه  
- رحمه الله - .

والمقصود أن من خالف هؤلاء الأئمة مبتدع خارج من الجماعة،  
زائل عن منهج السنة، وسبيل الحق، هذا لو فرض أن أحداً من أهل  
العلم نقل عنه عدم تكفيرهم، فكيف يقول هذا الجاهل أنه يلزم من  
كفر الجهمية تكفير طائفة من علماء السلف من أهل السنة والجماعة

(١) انظر: «درء تعارض العقل والنقل»: (٢/٢٢، و٢٣).

ومن تبعهم، ثم لو قدر أن أحداً من العلماء توقف عن القول بكفر أحد من هؤلاء الجهال المقلدين للجهمية، أو الجهال المقلدين لعباد القبور أمكن أن نعتذر عنه بأنه مخطيء معذور، ولا نقول بكفره، لعدم عصمته من الخطأ، والإجماع في ذلك قطعي، ولا بدع أن يغلط، فقد غلط من هو خير منه، كمثل عمر بن الخطاب فلما نبهته المرأة رجع في مسألة المهر، وفي غير ذلك، وكما غلط غيره من الصحابة.

وقد ذكر شيخ الإسلام في «رفع الملام عن الأئمة الأعلام»<sup>(١)</sup> عشرة أسباب في العذر لهم فيما غلطوا فيه وأخطأوا، وهم مجتهدون.

وأما تكفيره - أعني المخطيء والغالط - فهو من الكذب والإلزام الباطل، فإنه لم يكفر أحد من العلماء أحداً إذا توقف في كفر أحد لسبب من الأسباب التي يعذر بها العالم إذا أخطأ، ولم يقم عنده دليل على كفر من قام به هذا الوصف الذي يكفر به من قام به، بل إذا بَيَّن له ثم بعد ذلك عاند وكابر وأصر، ولهذا لما استحلت طائفة من الصحابة والتابعين، كقدامة بن مضعون وأصحابه شرب الخمر، وظنوا أنها تباح لمن عمل صالحاً على ما فهموه من آية المائدة، اتفق علماء الصحابة كعمر وعلي وغيرهما على أنهم يستتابون، فإن أصرروا على الاستحلال كفروا، وإن أقروا بالتحريم جلدوا، فلم يكفروهم

(١) انظر: (ص ١٢، ١٣، وما بعدهما)، ط. المكتب الإسلامي.

بالاستحلال ابتداء لأجل الشبهة التي عرضت لهم حتى يبين لهم الحق، فإذا أصروا على الجحود كفروا، ولكن الجهل وعدم العلم بما عليه المحققون أوقعك في التهور بالقول بغير حجة ولا دليل، بالإلزامات الباطلة، والجهالات العاطلة، وكانت هذه الطريقة من طرائق أهل البدع، فنسج على منوالهم هذا المتنطع بالتمويه والسفسطة، وما هكذا يا سَعْدُ تورد الإبل.



## فصل

وأما قوله: (وقالوا لهم أيضاً، وأما قول بعض العلماء من لم يكفر المشركين أو شك في كفرهم فهو كافر، فهذا حق ونحن نعتقده بحمد الله، لكن هذا فيمن أجمع علماء الإسلام على كفره، وأما من اختلفوا فيه فلا يقال فيمن لم يكفره ذلك).

فالجواب أن يقال: من لم يكفر المشركين، أو شك في كفرهم فهو كافر، وهذا هو الحق كما أقررت به، وهو قول أهل السنة والجماعة لكن من أين لك أن العلماء لم يجمعوا على تكفير الجهمية، وأنهم ضلال زنادقة؟ فقد ذكر من صنّف في السنة من علماء المسلمين وأئمتهم تكفير الجهمية، ونقلوه عن عامة أهل العلم والأثر، كما تقدم ذكره، وقد ذكر حرب بن إسماعيل الكرماني صاحب الإمام أحمد أن من خالفهم فهو مبتدع خارج عن الجماعة، زائل عن منهج السنة، وسبيل الحق.

وقال عبد الله ابن الإمام أحمد<sup>(١)</sup> حدثني الحسن بن عيسى مولى

(١) انظر: «السنة» له (١/١٠٩).

ابن<sup>(١)</sup> المبارك عن حماد بن قيراط سمعت إبراهيم بن طهمان يقول :  
(الجهمية كفّار والقدرية كفّار).

حدثني الحسن بن عيسى قال : كان ابن المبارك يقول :  
(الجهمية كفّار).

وقال الحسن بن عيسى من قول نفسه : ومن يشك في كفر  
الجهمية؟

وهذا يدل على أنه قد كان من المعلوم عند السلف وأئمة الهدى  
أنهم لا يشكون في كفر الجهمية .

وقال الخلال في «السنة» أخبرني علي بن عيسى أن حنبلاً حدّثهم  
قال سمعت أبا عبد الله يقول :

(من زعم أن الله لم يكلم موسى فقد كفر بالله ، وكذّب القرآن ،  
ورد على رسول الله ﷺ ، أمره يستتاب من هذه المقالة ، فإن تاب وإلا  
ضربت عنقه) انتهى .

فهذا كلام الإمام أحمد فيمن نفي صفة الكلام ، فكيف إذا أضاف  
إلى ذلك نفي علو الله على خلقه واستوائه على عرشه ، وزعم أنه لا  
داخل العالم ولا خارجه ، ولا متصلاً به ولا منفصلاً عنه ، ولا محايث  
له؟ أترى أنه يشك في كفر هؤلاء ، أو في كفر من لم يكفرهم؟

---

(١) في «الأصل» : «وابن المبارك» ، وهو خطأ ، والمثبت كما في كتاب «السنة» .

وقال الإمام أبو زرعة<sup>(١)</sup> - رحمه الله - في أثناء كلام له :

(ومن زعم أن القرآن مخلوق فهو كافر بالله العظيم كفرةً ينقل عن الملة ومن شك في كفره ممن يفهم ولا يجهل فهو كافر) انتهى .

وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - :

(وأما الكلام في الطواغيت، مثل: إدريس وآل شمسان، فالكلام على هذا طويل، ولكن هؤلاء الذين يخاصمونك لا يعباون بكلام الله ورسوله شيئاً، ولا عندهم إلا ما في كتابهم، فقل إذا كان في كتابهم قد صرح تصريحاً لا مزيد عليه، ونقل الإجماع أن من فعل معشار ما فعل هؤلاء الطواغيت أنه كافر حلال الدم والمال، وقد صرح بأن من شك في كفرهم فهو كافر) إلى آخر كلامه .

وقال أيضاً<sup>(٢)</sup> :

(لما اختلف الناس بعد مقتل عثمان، وبإجماع أهل العلم أنه<sup>(٣)</sup> لا يقال فيهم إلا الحسنى مع أنهم عثوا في دمائهم، ومعلوم أن كلاً من الطائفتين - أهل العراق وأهل الشام - تعتقد أنها على الحق، وأن<sup>(٤)</sup> الأخرى ظالمة، ونبغ من أصحاب عليٍّ من أشرك بعليٍّ، وأجمع

(١) وكذا الإمام أبو حاتم رحمه الله .

(٢) انظر: «قسم الرسائل الشخصية»: (ص ٢٠٧) من «مجموع مؤلفات الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب» .

(٣) في «الرسائل الشخصية»: «أنهم» .

(٤) ليست «وأن» في: «الرسائل الشخصية» .

الصحابة كلهم على كفرهم، وردتهم وقتلهم، لكن حرّفهم علي، وابن عباس يرى قتلهم بالسيف، أترى أهل الشام لو حملهم مخالفة عليّ على الاجتماع بهم، والاعتذار عنهم، والمقاتلة معهم - لو امتنعوا - أترى أن أحداً يشك في كفر من التجيء إليهم، ولو أظهر البراءة من اعتقادهم؟ وأنه إنما التجأ إليهم وزين مذهبهم لأجل الاقتصاص من قتلة عثمان) انتهى.

وقال في نواقض الإسلام العشرة<sup>(١)</sup>: (الثالث: من لم يكفر المشركين أو شك في كفرهم أو صحح مذهبهم فهو كافر<sup>(٢)</sup>)، فكيف يكون الحال بالشك في كفر الجهمية أعداء الله ورسوله، الجاحدين للصانع والنافين لصفات كماله ونعوت جلاله؟

وأما قوله: وأما من اختلفوا فيه فلا يقال فيمن لم يكفره ذلك. فالجواب أن يقال: فَرَضَ هذا الكلام وتقديره في أهل الأهواء والبدع، الذين لم تخرجهم<sup>(٣)</sup> بدعتهم من الإسلام، كالخوارج ونحوهم، مع أنه لا عتب على من أخذ بقول طائفة من العلماء معهم دليل، معتقداً صحة ما ذهبوا إليه، من التكفير بهذا الدليل، وقد أحسن من انتهى إلى ما سمع، كمن كفر الخوارج بدليل قوله ﷺ:

(١) انظر: «قسم الرسائل الشخصية»: (ص ٢١٣).

(٢) في «الرسائل الشخصية»: «كفر إجماعاً».

(٣) في «الأصل»: «لم يخرجهم»، وهو خطأ.

«يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ثم لا يعودون إليه إلا كما يعود السهم إلى فوقه»<sup>(١)</sup>.

وقد حكى القولين في تكفير الخوارج وغيرهم من أهل البدع شيخ الإسلام ابن تيمية، ونقله عن الأئمة الأربعة وأتباعهم، ولم يبدع ويضلل من كفرهم، ولا فسَّقه، ولا شنَّع عليه، كما شنَّع هذا الجاهل وأضرابه، بل قد ذكر تكفير الجهمية عن الإمام أحمد وعن السلف ولم يذكر خلافاً في تكفيرهم، وذكر روايتين عن العلماء في كفر من شك في كفرهم، وإن كان - رحمه الله - يختار عدم تكفير الخوارج، لما روي عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه وغيره من الصحابة رضي الله عنهم من عدم تكفيرهم.

وأما الجهمية وعباد القبور فلم يختلف العلماء في تكفيرهم، بل أخرجهم أكثر العلماء من الثلاث وسبعين فرقة، وقد سئل الإمام عبد الله بن المبارك عن الجهمية فقال: (ليسوا من أمة محمد)، ذكره عنه شيخ الإسلام<sup>(٢)</sup> - رحمه الله - فمن شك في كفر من أجمع العلماء على كفره فهو كافر إن كان قد علم ذلك، ثم بعد ذلك أصر وكابروعانداً.

(١) أخرجه البخاري في التوحيد، باب قراءة الفاجر والمنافق: (ح/٧٥٦٢) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٢) انظر: «درء تعارض العقل والنقل»: (٥/٣٠٥)، و(٧/١١٠).

قال شيخنا الشيخ عبد اللطيف - رحمه الله تعالى - في «رده على الصّحاف»<sup>(١)</sup> : (وإن كان المكفر لأحد من هذه الأمة يستند في تكفيره إلى نص وبرهان من كتاب الله وسنة نبيه، وقد رأى كفرةً بواحاً، كالشرك بالله، وعبادة [ما] سواه، والاستهزاء به تعالى، أو بآياته ورسله، أو تكذيبهم، أو كراهة ما أنزل الله من الهدى ودين الحق، أو جحد صفات الله تعالى ونعوت جلاله ونحو ذلك، فالمكفر بهذا وأمثاله مصيب مأجور مطيع لله ورسوله، قال الله تعالى: ﴿ولقد بعثنا في كل أمة رسولاً أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت فمنهم من هدى الله ومنهم من حقت عليه الضلالة﴾<sup>(٢)</sup>، فمن لم يكن من أهل عبادة الله تعالى، وإثبات كماله ونعوت جلاله، مؤمناً بما جاءت به رسله، مجتنباً لكل طاغوت يدعوا إلى خلاف ما جاءت به الرسل، فهو ممن حقت عليه الضلالة وليس ممن هدى الله للإيمان به، وبما جاءت به الرسل عنه، والتكفير بترك هذه الأصول، وعدم الإيمان بها من أعظم دعائم الدين يعرفه كل من كانت له نهمة في معرفة دين الإسلام، وغالب ما في القرآن إنما هو في إثبات ربوبيته تعالى وصفات كماله ونعوت جلاله، ووجوب عبادته وحده لا شريك له، وما أعد لأولياته الذين أجابوا رسله في الدار الآخرة، وما أعد لأعدائه الذين كفروا به

(١) انظر: «الإتحاف في الرد على الصّحاف»: (ص ٣٢)، يسّر الله نشره.

(٢) سورة النحل، الآية: ٣٦.

وبرسله ، واتخذوا من دونه الآلهة والأرباب ، وهذا بيّن بحمد الله )  
انتهى .

وأما من اختلف العلماء فيه : فنحن لا نرى تكفير من شك في كفره منهم ، بل هو عندنا مخطيء غير مصيب ، وأما من كفر بعض صلحاء<sup>(١)</sup> الأمة متأولاً مخطئاً وهو ممن يسوغ له التأويل ، فهذا وأمثاله ممن رفع عنه الحرج والتأثيم ، لاجتهاده وبذل وسعه ، كما في قصة حاطب بن أبي بلتعة ، فإن عمر - رضي الله عنه - وصفه بالنفاق واستأذن رسول الله ﷺ في قتله فقال له رسول الله ﷺ : «وما يدريك أن الله اطلع على أهل بدر فقال : اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم»<sup>(٢)</sup> ، ومع ذلك فلم يُعَنَّف عمر على قوله لحاطب أنه قد نافق ، وقد قال الله تعالى : ﴿ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا﴾ ، وقد ثبت أن الرب تبارك وتعالى قال بعد نزول هذه الآية وقراءة المؤمنين لها : «قد فعلت» انتهى<sup>(٣)</sup> من كلام شيخنا رحمه الله تعالى .

ثم إننا لم نر في كلام أحد ممن تشنع عليهم بهذا القول شيئاً مما تذكر ، إلا تكفير من شك في كفر الجهمية وعباد القبور ، ولا خلاف في ذلك ، وأما من عداهم من أهل الأهواء والبدع فللعلماء فيهم

(١) في «الأصل» : «لبعض الأمة» ، والمثبت من : «الإتحاف» .

(٢) أخرجه البخاري في الجهاد والسير ، باب الجاسوس : (ح/٣٠٠٧) ، وانظر :

(ح/٣٠٨١ ، ٣٩٨٣ ، ٤٢٧٤ ، ٤٨٩٠ ، ٦٢٥٩ ، ٦٩٣٩) .

(٣) انظر : «المصدر السابق» : (ص ٣١) .

الروایتین التي ذكر شيخ الإسلام، ونحن فيهم على ما ذكره الشيخ من عدم تكفيرهم، لاحتمال مانع يمنع من تكفيرهم إما جهلاً وإما خطأً، فإن من كان في قلبه الإيمان بالرسول وما جاء به، وقد غلط في بعض ما تأوله من البدع فهذا ليس بكافر أصلاً، كما تقدم بيانه عن أهل العلم، وكما سنبينه إن شاء الله تعالى.

وأما قوله: (إذ يلزم منه تكفير طائفة من علماء السلف، من أهل السنة والجماعة، ومن تبعهم ممن سكت عن تكفيرهم من عوام المسلمين، وفيه الوعيد الشديد والنهي الأكيد).

فالجواب أن يقال: لا يلزم ذلك، ولو لزم فلازم المذهب ليس بمذهب، كما هو مقرر معلوم من كلام العلماء.

قال الشيخ عبد الله ابن الشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - في رسالته التي كتبها بعد دخول مكة المشرفة في جواب من قال: (يلزم من تقريركم وقطعكم في أن من قال: يا رسول الله أسألك الشفاعة أنه مشرك، مهدر الدم، أن يقال بكفر غالب الأمة لاسيما المتأخرين، لتصريح علمائهم المعتبرين أن ذلك مندوب، وشنوا الغارة على من خالف في ذلك)، فقال<sup>(١)</sup> - رحمه الله -:

(لا يلزم ذلك؛ لأن لازم المذهب ليس بمذهب، كما هو مقرر، ومثل ذلك لا يلزم أن نكون مجسمة، وإن قلنا بجهة العلو، كما ورد

(١) انظر: «الدرر السنية»: (١/١٥٥، ١٥٩).

الحديث بذلك ، ونحن نقول فيمن مات : ﴿ تلك أمة قد خلت ﴾ ، ولا نكفر إلا من بلغته دعوتنا للحق ، ووضحت له المحجة ، وقامت عليه الحجة ، وأصر مستكبراً معانداً ، كغالب من نقاتلهم اليوم يصرون على ذلك الإشراك ، ويمتنعون من فعل الواجبات ، ويتظاهرون بأفعال الكبائر المحرمات ، وغير الغالب إنما نقاتله لمناصرتة لمن هذه حاله ورضاه به ، ولتكثير سواد من ذكر ، والتأليب معه ، فله حينئذ حكمه في حل قتاله ، ونعتذر عن مضي<sup>(١)</sup> بأنهم [مخطئون]<sup>(٢)</sup> معذورون ، لعدم عصمتهم من الخطأ والإجماع في ذلك قطعي .

إلى أن قال :

فإن قلت : هذا فيمن ذهل فلما نبه انتبه ، فما القول فيمن حرر الأدلة ، واطلع على كلام الأئمة القدوة ، واستمر مصرّاً على ذلك حتى مات .

قلت : ولا مانع أن نعتذر لمن ذكر ، ولا نقول أنه كافر أولاً : لما تقدم أنه مخطيء وإن استمر على خطئه<sup>(٣)</sup> ، لعدم من يناضل عن هذه المسألة في وقته بلسانه وسيفه وسنانه ، فلم تقم عليه الحجة ، ولا وضحت له المحجة ، بل الغالب على زمن المؤلفين المذكورين

(١) في «الأصل» : «عن مقر» ، وهو خطأ ، والمثبت من : «الدرر» .

(٢) ما بين المعقوفتين إضافة من : «الدرر» .

(٣) في «الأصل» : «استمر خطاه» ، والمثبت من : «الدرر» .

التواطؤ<sup>(١)</sup> على هجر كلام أئمة السنة في ذلك<sup>(٢)</sup>، فمن اطلع عليه أعرض عنه قبل أن يتمكن في قلبه، ولم يزل<sup>(٣)</sup> أكابره تنهى أصاغره عن مطلق النظر في ذلك، وصوله الملوك قاهرة لمن وقر في قلبه شيء من ذلك إلا من شاء الله منهم.

هذا وقد رأى معاوية وأصحابه - رضي الله عنهم - منابذة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب - رضي الله عنه -؛ بل وقتاله ومناجزته الحرب، وهم في ذلك مخطئون بالإجماع، واستمروا في ذلك الخطأ حتى ماتوا<sup>(٤)</sup>، ولم يشتهر عن أحد من السلف تكفير أحد منهم إجماعاً، بل ولا تفسيقه، بل أثبتوا لهم أجر الاجتهاد، وإن كانوا مخطئين، كما أن ذلك مشهور عند أهل السنة، ونحن كذلك لا نقول بكفر من صحت ديانته، وشهر صلاحه، وعلم ورعه، وزهده، وحسنت سيرته، وبلغ من نصحه الأمة ببذل نفسه لتدريس العلوم النافعة والتأليف فيها، وإن كان مخطئاً في هذه المسألة أو غيرها، كابن حجر الهيتمي، فإننا نعلم كلامه في «الدر المنظم» ولا ننكر سعة علمه، ولهذا نعني بكتبه كـ «شرح الأربعين» و«الزواجر» وغيرهما،

(١) في «الأصل»: «التواطؤ»، والمثبت من: «الدر».

(٢) في «الدر»: «ذلك رأساً».

(٣) في «الأصل»: «يز»، وهو خطأ.

(٤) ليست «حتى ماتوا» في: «الدر».

ونأخذ<sup>(١)</sup> بنقله إذا نقل ، لأنه من جملة علماء المسلمين<sup>(٢)</sup> انتهى .  
ويقال أيضاً : إذا كان يلزم من تكفير الجهمية تكفير طائفة من  
علماء السلف من أهل السنة ومن تبعهم ، لأنهم لا يكفرون الجهمية  
على قولكم قيل : فكذلك يلزم من لم يكفر الجهمية تضليل من  
كفرهم من العلماء ، كأحمد بن حنبل إمام أهل السنة وأمثاله من أئمة  
المسلمين ، أو تكفيرهم لأنهم عنده مسلمون ، ومن كفر مسلماً فقد  
كفر ، ولحقه الوعيد الشديد ، والنهي الأكيد ، فما لزم هذا لزم هذا  
ولا بد ولا محيص عن هذا على قولكم ورأيكم الفاسد ، ونعوذ بالله من  
القول على الله وعلى رسوله وعلى أهل العلم بلا علم ولا دليل ،  
وحسبنا الله ونعم الوكيل .



(١) في «الدرر» : «ونعتمد» .

(٢) اعلم - وفقني الله وإياك لاتباع السنة ، ومنازمة أهل الشرك والضلال والبدعة - أنه قد  
تكلم غير واحد من أئمة الدعوة - رحمهم الله - في ابن حجر الهيثمي وبينوا ما كان  
عليه من سوء المعتقد وخبث الطوية ، وأنه ممن أضله الله على علم .  
- قال الشيخ حسين والشيخ عبد الله ابني الشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمهم الله  
- : (فإياك أن تغتر بما أحدثه المتأخرون وابتدعوه كابن حجر الهيثمي) .  
انظر : «مجموعة الرسائل والمسائل النجدية» : (٥ / ٥٤٢) .

قلت : وهذا تحذير من الشيخ عبد الله - رحمه الله - من ابن حجر الهيثمي ، يعارض  
مقاله السابق ، فلعل مقاله السابق كان قبل أن يقف على الكثير من بلاياه .  
=

= - وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن - رحمه الله - : (أما ابن حجر الهيثمي فهو من متأخري الشافعية ، وعقيدته عقيدة الأشاعرة النفات للصفات) .

انظر: «مجموعة الرسائل والمسائل»: (٤ / ٣٧١) .

- وقال الشيخ سليمان بن سحمان - رحمه الله - في كتابه: «البيان المبدي لشناعة القول المجدي»: (ص ٦٧ ، ٦٨): (إن هذا الرجل ممن أعمى الله بصيرته ، وأضله على علم ، وقد انقذت في قلبه الشبهات ، وصادف قلباً خالياً ، فهو لا يقبل إلا ما لفقوا من الترهات ، وما فاض من غيض ذوي الحسد والحقد والتمويهات ، بما لا يجدي عند ذوي العقول السليمة ، والألباب الزاكية المستقيمة) .

- وقال أيضاً في كتابه: «الصواعق المرسله الشهائية»: (ص ٢٧٧): (وابن حجر المكي - عامله الله بعدله - من الغالين في الصالحين ، ومن الثالين لأئمة المسلمين . . . ومن كانت هذه حاله ، وهذه أقواله فحقيق أن لا يلتفت إليه) .

- وقال أيضاً في كتابه: «الأسنة الحداد»: (٢٠٩): (وأما ما ذكره عن الشيخ زكريا وابن حجر والرملي فهؤلاء ليسوا ممن يعتد بهم ، وبكلامهم ، وخلافهم ؛ بل الظاهر أنهم من الغلاة المعظمين للقبور فلا معول على كلامهم) .

- وقال أيضاً في «المصدر السابق»: (ص ٢١٧): (والجواب عن هذا مجرد حكايته [كفاية] لظهور بطلانه وسخافة عقل مبديه ، وقل حياته وورعه سواء كان الجواب لابن حجر أو أكبر منه أو دونه) .

قلت : ومن وقف على كتابه المسمى بـ «الفتاوى الحديثية»!! و«الدَّر المنظم» . وجد البلايا ، والطوام ، والأوبد وتيقن يقيناً تاماً أن الرجل صوفي غالٍ ساقط في التصوف ، قبوري ضال عن عقيدة أهل السنة والجماعة . فقد جوز الاستغاثة ، والتوسل ، والاستشفاع بالنبي ﷺ ، وكفى بهذا دلالة على ضلال الرجل وتخبطه ، وجوّز شد الرحل إلى القبور ، ونفى علو الله على خلقه ، وأول حديث الصورة ، وجوز وجَد الصوفية ورقصهم وقال إن له أصل في الدين ، ووسم أهل السنة والجماعة المثبتين للصفات - على الوجه اللائق به تعالى - أنهم مجسمون مشبهون ، ودافع عن أهل الكفر والزندقة ، كابن عربي والحلاج وابن سبعين ، فجعلهم من أولياء الله =



= العارفين، وعادى بعض أئمة أهل السنة كابن تيمية، وقال عنه: (عبدٌ خذله الله تعالى، وأضله، وأعماه وأصمه وأذله، بذلك صرح الأئمة الذين بينوا فساد أحواله وكذب أقواله)، وقال أيضاً: (والحاصل أنه لا يقام لكلامه وزن بل يرمى في كل وعر وحزن، ويعتقد فيه أنه مبتدع ضال، جاهل غال عامله الله تعالى بعدله، وأجارنا من مثل طريقته وعقيدته وفعله).

فتأمل هنا: كيف عادى أهل السنة؟ بل وعقيدة أهل السنة؟ بل وسأل الله أن يجيره منها؟ فهل بعد هذا من ضلال؟ وهل يمكن أن يقال في هذا وأضرابه من القبورية - بعدما علم عنه - أنه ممن صحت ديانته، وشهر صلاحه، وعلم ورعه، وزهده، وحسنت سيرته، وبلغ من نصحه الأمة ببذل نفسه لتدريس العلوم النافعة والتأليف فيها؟!!!

نسأل الله العفو والعافية والثبات على السنة .

واعلم -رحمني الله وإياك - أن ما علقته ههنا إنما هو غيظ من فيض، وإلا فالمقام يحتاج إلى بسط وتطوير ليس ذا محله، وقد أعجبني ما كتبه شيخنا إسماعيل الأنصاري على طرة نسخته «الفتاوى الحديثية» فمن خطه نقلت: (إسماعيل الأنصاري برىء من كل ما في هذا الكتاب من الضلال، ولقد تعصب الهيتمي فيه لكل ضال وأبدى ما أجفاه للتوحيد والقرآن والحديث وتقديم الكلام والتصوف على كل ما سواهما)، ثم قال: (وأحذر كل طالب علم من كتاب الهيتمي هذا وأوصي بالإعراض عنه وعن باطله كل من يقرأ فيه) اهـ.

## فصل

وأما قوله: (ومع هذا البيان يا شيخ محمد لم يفهموا؛ بل فتنوا وافتتنوا) إلى آخر كلامه.

فجوابه أن يقال: لم تُحَكِّم التَّأْصِيلَ، ولم تُحَسِّنِ القَوْلَ فِي التَّفْصِيلِ، فَأَيُّ بَيَانٍ مَعَ عَدَمِ الدَّلِيلِ وَذَكَرٍ مَنِ خَالَفَ الْجُمْهُورَ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَلَوْ بَعْدَ قَلِيلٍ؛ بَلِ السُّؤَالُ مُتَنَاقِضٌ يَنْقُضُ بَعْضُهُ بَعْضاً، بَلِ كَانَ عَلَيَّ خِلَافٌ مَا عَلَيْهِ أَهْلُ السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَمِثْلُ هَذَا لَا يَكُونُ بَيَاناً شَافِئاً، وَلَا جَوَاباً مُكَافِئاً؛ بَلِ هُوَ كَبَحْرِ لَجِي يَغْشَاهُ مَوْجٌ مِنْ فَوْقِهِ مَوْجٌ مِنْ فَوْقِهِ ظَلَمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ إِذَا أَخْرَجَ يَدَهُ لَمْ يَكِدْ يَرَاهَا وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُوراً فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ.

ثم يقال ثانياً: ما هذه الفتنة التي افتتنوا بها، وفتنوا الناس بها، أهي تكفير أعداء الله ورسوله الجهمية الزنادقة الضلال، وأباضية أهل هذا الزمان؟

فإن كان أراد هؤلاء، وأنهم افتتنوا بتكفيرهم، وفتنوا الناس بذلك، فشكلكه أمه من متمعلم جاهل، ما أعظم جرأته وجنائته، وما أقل

عنايته، فهذا إمام أهل السنة الإمام أحمد، والإمام عبد الله بن المبارك، وأمثالهما من الأئمة الأعلام نحو خمسمائة إمام كفروهم، وصنّفوا في الرد عليهم في جميع مصنفاتهم، كالصحيح، والمسانيد، والسنن وغيرها، فيقال: إنهم افتتنوا وفتنوا الناس بتكفيرهم، والرد عليهم، وبيان ضلالهم وزندقتهم والعياذ بالله.

وإن كان أراد أنهم افتتنوا وفتنوا بتكفير من لم يكفر الجهمية، فهذا كلام أهل العلم في ذلك معروف مشهور، وقد ذكر في «الإقناع» و«شرحه» و«الفروع» و«الإنصاف» عن شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - أنه قال: (من دعى علي ابن أبي طالب فهو كافر، ومن شك في كفره فهو كافر)، وذكر الشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - في بعض رسائله عن أهل العلم أنه قال: (من شك في كفر أتباع بن عربي فهو كافر، وكفر من زعم أنه لا وجود للذات المقدسة الموصوفة بجميل الصفات، وأنه لا داخل العالم ولا خارجه أعظم كفراً وإلحاداً ممن أقر بالصانع لكنه أشرك به في إلهيته وربوبيته).

وإن كان أراد أنهم افتتنوا وفتنوا بالتحذير عن موالة أعداء الله ورسوله، وبغضهم، ومعاداتهم، والتنفير عنهم، وعن مجامعتهم، ومجالستهم، فهذا كلام أهل العلم في ذلك مشهور مذكور في كتب أهل السنة، كما ذكره الإمام بن وضاح وغيره، ومن آخرهم الشيخ محمد وأولاده، والنبلاء الفضلاء من أتباعه، وقد عقد الشيخ لذلك

باباً فقال: (باب وجوب معادات من حاد الله ورسوله) وذكر من الآيات، وكلام أهل العلم ما هو مذكور في «إفادة المستفيد»<sup>(١)</sup>، فعلى هذا قد فتن الشيخ محمد الناس بذكر هذه الأمور، التي هي في البدع التي لا تخرج من الملة، فكيف يكون الكلام فيما يخرج من الملة؟ وافتن في نفسه.

ويل أمُّه ما أجهله، وما أقل درايته، وأوهن عنايته، فليت شعري أي شيء يحض على الرجوع إليه؟ فإنه لم يأت بعلم ولا حجة قاطعة، ولا دعى إلى هدى يهدي إلى صراط مستقيم، بل إلى جهام قد أهرق ماؤه، فهو يبرق ويرعد، ولا ماء فيه<sup>(٢)</sup>، وإلى آل<sup>(٣)</sup> بقية يحسبه الظمان ماء حتى إذا جاءه لم يجده شيئاً، والله يقول الحق، وهو يهدي السبيل، وحسبنا الله ونعم الوكيل.



(١) انظر: «القسم الأول» من «مجموع مؤلفات الشيخ رحمه الله»: (٣١٢-٣٢٩).

(٢) في «الأصل»: «ولا ما فيه».

(٣) «الآل» هو: السراب.

## فصل

ثم إني قد رأيت لهذا الرجل قصيدة اعترض فيها على محمد بن حسن المرزوقي<sup>(١)</sup> وإخوانه، من أهل ساحل عمان، قال فيها أعظم وأشنع مما قاله في سؤاله من عدم تكفير الجهمية، وأن للعلماء فيهم قولين، وفيها إلزام من كفر الجهمية بتكفير طوائف من أهل السنة والجماعة، وأن من كفر أباضية أهل هذا الزمان فقد كفر جميع الصحابة، لاسيما علي بن أبي طالب.

فقال يهجو من نازعه في هذه المسائل<sup>(٢)</sup>:

فقلنا له هذا الجواب لقولكم ألا فاسمعوا قول الهداة الأطايب  
فأما الذي قد قلتموا قبل أنكم حكمتم بكفر القوم من كل جانب  
لأنهم ما كفروا شر فرقة وهم تابعوا جهم بكل المعائب

(١) في هامش «الأصل»: «أجابه عليها محمد بن حسن سنة ١٣٢٦هـ، ودحض شبهه وشبهه شيخه أحمد في «أريج الفوائد» في آخر كتاب «كشف الشبهتين» المطبوع سنة ١٣٢٧هـ، عدد بيت ١٣٤.

(٢) في «الأصل» كتب بعد ذلك: «لحسين»، فلعلها زيادة توضيح من الناسخ.

فقولك هذا قد تضمن واقتضى لتكفير أهل العلم أهل المناقب  
وذلك خلق منهموا طال عدتهم فما كفروا الجهمي ردي المذاهب  
فانظر إلى هذا الكلام يا من نور الله قلبه، فإنه أبلغ في الشناعة،  
والخطأ، والوهم على العلماء، والكذب عليهم من قوله في سؤاله  
للشيخ محمد، وهو من أشع الأقوال، وأعمها لأنواع الضلال، فإنه  
أتى بلفظ «الكل» المشتمل على جميع أفرادهِ وجزئياته، وهذا بخلاف  
«الكلي» الذي يدل على البعض، ومن المعلوم أن من معائب أقوال  
الجهمية الداخل في مسمى «الكل» قولهم:

إنه ليس فوق السموات ولا على العرش إله يعبد، ويصلى له  
ويسجد، ولا يشار إليه بالأصابع إلى فوق، كما أشار إليه أعظم  
الخلق في أعظم مجمع وجد على ظهر الأرض، ولا ينزل منه شيء،  
ولا يصعد إليه شيء، ولا تعرج الملائكة والروح إليه، ولا رفع المسيح  
إليه، ولا عرج برسول الله ﷺ إليه، ولا تكلم بقدرته ومشيتته، ولا ينزل  
كل ليلة إلى سماء الدنيا، ولا يأتي يوم القيامة، ولا يجيء، ولا  
يغضب بعد أن كان راضياً، ولا يرضى بعد أن كان غضباناً، ولا يقوم  
به فعل البتة، ولا أمر مجدد بعد أن لم يكن، ولا يريد شيئاً بعد أن لم  
يكن يريد، فلا يقول للشيء كن حقيقة، ولا استوى على عرشه بعد  
أن لم يكن مستوياً، ولا يغضب يوم القيامة غضباً لم يغضب قلبه  
مثله، ولن يغضب بعده مثله، ولا ينادي عباده يوم القيامة بعد أن لم

يكن منادياً، وأنه لا وجه له ولا يدان، ولا سمع ولا بصر، ولا قدرة ولا علم ولا حياة.

وبالجملة فلا يثبتون لله شيئاً من أسمائه، ولا صفاته، ولا أفعاله، بل يصفون الله بالعدم المحض كقولهم: إنه لا داخل العالم، ولا خارجه، ولا متصلاً به، ولا منفصلاً عنه، ولا محايثاً له، إلى غير ذلك من أقوالهم في جميع ما قالوه، وخالفوا به أهل السنة والجماعة، وجميع الأحكام الدينية والقوانين الشرعية مما لا يمكن حصره في هذه الأوراق، فإذا كان تكفير هؤلاء الذين هم أتباع جهم بكل هذه المعائب يقتضي ويتضمن تكفير أهل العلم الذين لا يحصي عددهم إلا الله، لأنهم ما كفروا الجهمي رديء المذاهب بكل هذه المعائب، فإذا كانوا ليسوا بكفار عنده بكل هذه المعائب، وأضعافها وأضعاف أضعافها مما لم نذكره من كفرياتهم وضلالهم، وأن من كفرهم يلزمه تكفير أهل العلم الذين لا يحصي عددهم إلا الله فما حكم هؤلاء الجهمية المتصفين بكل هذه المعائب حينئذٍ عنده؟

فقد كان من المعلوم بالضرورة من دين الإسلام أن في المنع من تكفير هؤلاء، وتأثيرهم بالجهل والخطأ في كل هذه المعائب رد على من كفرهم من أهل السنة والجماعة، وتضليلهم، ومن التزم هذا كله، ومنع من تكفيرهم فهو أكفر وأضل من اليهود والنصارى، كيف لا؟! وقد اتفقت الأمة على أن أتباع الكفار الجهال المقلدين لهم الذين هم

معهم تبع يقولون ﴿إنا وجدنا آباءنا على أمة﴾ ولنا أسوة بهم أنهم كفار، وإن كانوا جهالاً مقلدين لرؤسائهم، فكيف بالجهمية المعاندين، وقد قال الإمام أحمد - رحمه الله - في عقيدته المشهورة عنه (من زعم أن القرآن كلام الله، ولم يقل ليس بمخلوق فهو أحبث من الأول، ومن زعم أن لفظنا بالقرآن وتلاوتنا له مخلوقة والقرآن كلام الله فهو جهمي، ومن لم يكفر هؤلاء القوم فهو مثلهم)<sup>(١)</sup> انتهى.

وقال الإمام أبو زرعة<sup>(٢)</sup> - رحمه الله - في أثناء كلام له: (ومن زعم أن القرآن مخلوق فهو كافر بالله العظيم كفراً ينقل عن الملة، ومن شك في كفره ممن يفهم ولا يجهل فهو كافر) انتهى.

فماذا يحكم به هذا الجاهل المركب على هؤلاء الأئمة حينئذ لو كان يعقل ما يقول أو يدري ما به يصول؟ ومع هذا كله يزعم أن هذا هو قول الهداة الأطايب، وليت شعري من هؤلاء الهداة الأطايب الذين خالفوا أئمة الهدى ومصايح الدجى، وهداة الأنام إلى دار السلام، الذين هم القدوة، وبهم الأسوة، كما قال ابن القيم رحمه الله.

ولقد تقلد كفرهم خمسون في عشر من العلماء في البلدان واللالكائي الإمام حكاه عنهم بل قد حكاه قبله الطبراني

□ □ □

(١) انظر: «طبقات الحنابلة»: (٢/٢٩).

(٢) وكذا أبو حاتم رحمه الله.

## فصل

ثم قال في قصيدته «حسين بن حسن»:

وأما عموم الكفر للدار كلها      فهذا من الجهل العظيم المعائب  
أليس كتاب الله في أهل مكة      يبين هذا الحكم خير المطالب  
أما قسّم الرحمن أحكم حاكم      أولئك أقساماً فقسّم محارب  
وقسم عصاة ظالمون نفوسهم      أولئك مأواهم سعي اللهائب  
وقسم ضعاف عاجزون فهؤلاء      عفى الله عنهم ما أتوا من معائب  
ألا فافهموا نص الكتاب وحققوا      زواجه فهي النجى في العواقب

والجواب أن يقال:

قد خلط في هذه القصيدة، وخبّط فيها خبط عشواء، وقد خال  
أنه استولى على الأمد واحتوى، وصار على نصيب وافر من كلام أئمة  
الدين والفتوى، وما علم المسكين أنه قد ركب الأحموقه، ونزل إلى  
الحضيض الأدنى، وعدل عن المنهج المستقيم الأسنى، وهام في  
مهممة يهما<sup>(١)</sup>.

(١) هكذا في «الأصل»: «يهما»، ولعل الصواب: «هيما».

والجواب أن يقال لهذا الجاهل : هذا من نمط ما قبله من الجهل والغباوة، وعدم المعرفة بالأحكام وما عليه أئمة الإسلام، لأن لفظ «الدار» قد يطلق ويراد به الحال، ويطلق ويراد به المحل، فإن كان أراد الأول فصحيح، ولا كلام، وإن كان أراد الثاني فغير صحيح، فإن هذا التقسيم للسكان لا للدار، وقد أجمع العلماء على أن مكة المشرفة قبل الفتح دار كفر وحرب لا دار إسلام، ولو كان فيها القسمان المذكوران، ولم يقسم أحد من العلماء هذا التقسيم للدار في قديم الزمان وحديثه، بل هذا التقسيم للسكان فيها، ولا حكم يتعلق بهذين القسمين، بل الحكم للأغلب من أهلها إذ هم الغالبون القاهرون من عداهم، ومن سواهم مستخف مستضعف مضهود مقهور لا حكم له.

وظاهر كلام هذا الجاهل<sup>(١)</sup> المركب أن مكة - شرفها الله وصانها، وجعل أهل الإسلام ولاتها وسكانها - قبل الفتح ليست دار كفر، لأن الله تعالى قسّم أهلها ثلاثة أقسام: محارب، وعاص ظالم لنفسه، ومستضعف عاجز، فلا تكون دار كفر ولا تعمم الدار بالكفر، بل تكون على حكم الساكن على ثلاثة أقسام، وهذا لم يقل به أحد من العلماء في مكة المشرفة قبل الفتح، بل الذي اتفق عليه العلماء أنها

(١) في هامش «الأصل»: «هو حسين بن حسن من آل الشيخ إمام جزيرة زعاب بعمان».

بلاد كفر و حرب ، ولو كان فيها أناس مسلمون مستخفون ، أو ظالمون لأنفسهم بالإقامة في دار الكفر غير مظهرين لدينهم ، كما هو معروف مشهور ، وقد تقدم عن شيخ الإسلام ابن تيمية - قدس الله روحه - أن أحد الأقسام الأربعة التي قد اشتملت عليها الوجود هو القسم الرابع ، وهم الذين عنى الله بقوله ﴿ ولولا رجال مؤمنون ونساء مؤمنات لم تعلموهم أن تطوهم ﴾ (١) هم من كان كافراً ظاهراً مؤمناً باطناً ، فهؤلاء كانوا يكتمون إيمانهم في قومهم ولا يتمكنون من إظهاره فهم في الظاهر لهم حكم الكفار ، وعلى زعم هذا الجاهل أنه إذا كانت مكة المشرفة قد قسمها الله ثلاثة أقسام ، فلا تكون مع هذا التقسيم بلاد كفر و حرب إذ ذاك ، وإلا فما وجه الاستدلال بهذا التقسيم حينئذ ، وإذا كان ذلك كذلك فحكم بلد دبي وأبي ظبي حكم مكة ، ولا شك أن فيها مسلمين ظالمين لأنفسهم ، ومستضعفين عاجزين ، وكل بلد من بلاد الكفر فيها نوع من هؤلاء يكون حكمها كذلك عند هذا المتنوع المتمعلم ، سبحان الله ! ما أعظم شأنه وأعز سلطانه ، كيف لعب الشيطان بعقول هؤلاء حتى قلبوا الحقائق عليهم ؟ نعوذ بالله من الفتن ما ظهر منها وما بطن .

وأما تعريف بلاد الكفر : فقد ذكر الحنابلة وغيرهم أن البلدة التي تجري عليها أحكام الكفر ، ولا تظهر فيها أحكام الإسلام بلدة كفر ،

(١) سورة الفتح ، الآية : ٢٥ .

وما ظهر فيها هذا، وهذا فقد أفتى شيخ الإسلام ابن تيمية بأنه يراعى فيها الجانبان، فلا تعطى حكم الإسلام من كل وجه، ولا حكم الكفر من كل وجه، كما نقله عنه ابن مفلح وغيره، وذكر بعض العلماء أن الحكم للأغلب عليها.

وأما حكم العاصي الظالم القادر على الهجرة الذي لا يقدر على إظهار دينه: فهو على ما ظهر من حاله، فإن كان ظاهره مع أهل بلده فحكمه حكمهم في الظاهر، وإن كان مسلماً يخفي إسلامه لما روى البخاري في «صحيحه»<sup>(١)</sup> من حديث موسى بن عقبة قال ابن شهاب: حدثنا أنس بن مالك أن رجلاً من الأنصار قالوا يا رسول الله: ائذن<sup>(٢)</sup> لنا فترك لابن أختنا عباس فداءه<sup>(٣)</sup>، فقال: «لا والله، لا تدرؤن منه درهماً».

وقال يونس بن بكير عن محمد بن إسحاق عن يزيد بن رومان عن عروة عن الزهري عن جماعة سمّاهم قالوا: بعث قريش في فدى أسراهم، ففدى في كل قوم أسيرهم بما رضوا، وقال العباس: يا رسول الله قد كنتُ مسلماً، فقال رسول الله ﷺ: «أعلمُ بإسلامك، فإن يكن كما يقول، فإن الله يجزيك به، وأما ظاهرك فقد كان علينا،

(١) انظر: كتاب الشركة، باب إذا أسر أخو الرجل أو عمه هل يفادى إذا كان مشركاً؟ (ح/٢٥٣٧).

(٢) في «الأصل»: «إيذن».

(٣) في «الأصل»: «فداه».

فافتد نفسك وابني أخيك وأخويك نوفل بن الحارث بن عبد المطلب وعقيل بن أبي طالب بن عبد المطلب، وخليفك عتبة بن عمر وأخي بني الحارث بن فهر». قال: ما ذاك عندي يا رسول الله، فقال: «فأين المال الذين دفنته أنت وأم الفضل فقلت لها: إن أُصبتُ في سفري هذا فهذا المال الذي دفنته لبني الفضل وعبد الله وقثم، قال: والله يا رسول الله إني لأعلم أنك رسول الله هذا لشيء ما علمه غيري وغير أم الفضل، فأحسب لي يا رسول الله ما أصبتم مني عشرين أوقية من مال كان معي، فقال رسول الله ﷺ: لا، ذاك شيء أعطانا الله تعالى منك»، ففدى نفسه وابني أخويه وحليفه<sup>(١)</sup>. الحديث.

فاستحل رسول الله ﷺ فداءه، والمال الذي كان معه، لأن ظاهره كان مع الكفار بعوده عندهم وخروجه معهم، ومن كان مع الكفار فله حكمهم في الظاهر، ومما يوضح لك أن مكة المشرفة قبل الفتح بلد كفر وحرب، ما قاله شيخ الإسلام - رحمه الله - في الكلام على قوله ﷺ: «لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية، وإذا استنفرتم فانفروا»<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه ابن إسحاق كما في «البداية والنهاية»: (٣/٢٩٩)، والبيهقي في «الدلائل»: (٣/٤٢، ٤٣).

(٢) أخرجه البخاري في الجهاد، باب وجوب النفير .. (ح/٢٨٢٥)، ومسلم في الإمارة، باب المبايعة بعد فتح مكة على الإسلام والجهاد ... (ح/١٣٥٣) من حديث ابن عباس.

وقال: «لا تنقطع الهجرة ما قوتل العدو»<sup>(١)</sup>:

(١) أخرجه النسائي في «الكبرى»: (ح/٨٧٠٨)، والمزي في «تهذيب الكمال»: (١/٢٤٩)، كلاهما عن مروان بن محمد عن عبد الله بن العلاء عن بسر بن عبيد الله عن ابن إدريس الخولاني عن حسان الضمري عن عبد الله بن السعدي - رضي الله عنه - مرفوعاً.

وسنده صحيح ورجاله ثقات .

ومروان بن محمد لم ينفرد بهذه الرواية، بل تابعه:

١ - أبي سلمة - وهو ثقة - كما هو عند النسائي في «الكبرى»: (ح/٨٧٠٩)، عن عبد الله بن العلاء عنه به .

٢ - وأيضاً إبراهيم بن عبد بن العلاء كما هو عن في «تحفة الأشراف»: (٦/٤٠٢) عن أبيه به، وإبراهيم قال عنه النسائي: ليس بثقة، وذكره ابن حبان ثقاته، وذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ولم يتكلم فيه .

وأخرجه أحمد: (١/١٩٢)، والطبراني في «مسند الشاميين»: (٢/٤٣٥) تعليقاً، ووصله في «الكبير»: (١٩/ح/٨٩٥)، كلاهما عن إسماعيل بن عياش عن ضمضم بن زرعة عن شريح بن عبيد عن مالك بن يخامر عن عبد الله بن السعدي - رضي الله عنه مرفوعاً .

وسنده حسن، ورواية إسماعيل هنا عن الشاميين .

وضمضم بن زرعة هو: ابن ثوب الحمصي، وثقه ابن معين وابن نمير، وذكره ابن حبان في «ثقاته» وقال أحمد بن عيسى: لا بأس به، وضعفه أبو حاتم .

وهذا الحديث جعله بعضهم من حديث محمد بن حبيب - رضي الله عنه - مرفوعاً .

كما أخرجه النسائي في «الكبرى»: (ح/٨٧١٠)، والبخاري في «التاريخ الكبير»: (٥/٢٨)، وأبو بكر بن الأعمش كما أشار إليه أبو نعيم في «معرفة الصحابة»:

(٢/١٠١) جميعهم عن أبي المغيرة عن الوليد بن سليمان بن أبي السائب عن بسر

ابن عبيد الله عن عبد الله بن السعدي عن محمد بن حبيب مرفوعاً . وتابعه نعيم به

حماد كما هو عند أبي نعيم في «معرفة الصحابة»: (٢/١٠١) عن الوليد بن مسلم

عن الوليد بن سليمان بن أبي السائب عنه به .

=

= قال المزي كما في «تحفة الأشراف»: (٤٠٣/٦): (ولم يذكر محمد بن حبيب غير الوليد بن سليمان بن أبي السائب، وهو وهم، وقال أبو الحسن بن جوصا: سمعت محمد بن عوف يقول: لم يقل أحد في هذا الحديث: عن محمد بن حبيب غير أبي المغيرة، ولم يصنع شيئاً شبه عليه، قال: وسمعت أبا زرعة ومحموداً يعني ابن خالد ينكران ذكر محمد بن حبيب في هذا الحديث، وقال محمود لعله اسم رجل سمع من كتاب أبي المغيرة فشبّه عليه) اهـ.

ثم قال المزي: (ونسبة الوهم في ذلك إلى أبي المغيرة لا يستقيم مع متابعة نعيم بن حماد له كما تقدم، وإنما نسبة ذلك إلى الوليد بن سليمان بن أبي السائب أولى).

ولعل ما قاله المزي هو الصحيح؛ وذلك لأمر:

١ - أن بسراً لم ينفرد برواية الحديث عن عبد الله بن محيريز عن عبد الله بن السعدي مرفوعاً، بل تابعه عطاء الخراساني.

٢ - أن الثقات الأثبات مثل: حسان الضمري، ومالك بن يخامر، وأبي إدريس الخولاني، وعبد الله بن محيريز قد رووه عن عبد الله بن السعدي مرفوعاً، ولم يذكروا محمد بن حبيب، قال الحافظ أبو زرعة - رحمه الله - كما في «تحفة الأشراف»: (٤٠٣/٦): (الحديث صحيح مثبت عن عبد الله بن السعدي، كذا رواه الثقات الأثبات . . . ومحمد بن حبيب زيادة لا أصل له).

٣ - ولأن أبا المغيرة لم ينفرد بالرواية عن الوليد بن سليمان؛ بل تابعه على ذلك نعيم ابن حماد، كما ذكر ذلك المزي. فانتفى أن يكون الوهم من أبي المغيرة.

٤ - ولأن من روى الحديث عن بسر جعله من حديث عبد الله بن السعدي مرفوعاً. وذلك كالوليد بن مسلم، وعبد الله بن العلاء.

٥ - ولأن عبد الله بن السعدي - رضي الله عنه - لم تذكر له رواية عن محمد بن حبيب - رضي الله عنه - ومن ذكرها فقد لَمَّحَ إلى ضعفها كالمزي حيث قال: (وعن محمد ابن حبيب المصري إن كان محفوظاً). والله أعلم.

(وكلاهما حق ، فالأول أراد به الهجرة المعهودة في زمانه ، وهي الهجرة إلى المدينة من مكة وغيرها من أرض العرب ، فإن هذه الهجرة كانت مشروعة لما كانت مكة وغيرها دار كفر وحرب ، وكان الإيمان بالمدينة ، فكانت الهجرة من دار الكفر إلى دار الإسلام واجبة لمن قدر عليها ، فلما فتحت مكة وصارت دار إسلام ودخلت العرب في الإسلام صارت هذه الأرض كلها دار إسلام فقال : « لا هجرة بعد الفتح » ، وكون الأرض دار كفر ، ودار إيمان ، ودار فاسقين<sup>(١)</sup> ليست صفة لازمة لها ، بل هي صفة عارضة بحسب سكانها ، وكل أرض سكانها<sup>(٢)</sup> المؤمنون المتقون هي دار أولياء الله في ذلك الوقت ، وكل أرض سكانها<sup>(٢)</sup> الكفار فهي دار كفر [في]<sup>(٣)</sup> ذلك الوقت ، [وكل أرض]<sup>(٣)</sup> سكانها<sup>(٤)</sup> الفساق فهي دار فسق في ذلك الوقت ، فإن سكنها غير من ذكرنا ، وتبدلت بغيرهم فهي دارهم ، وكذلك [المسجد]<sup>(٥)</sup> إذا تبدل بخمارة ، أو صار دار فسق أو دار ، ظلم ، أو كنيسة يشرك فيها بالله كان بحسب سكانه ، وكذلك دار الخمر والفسوق ونحوها إذا جعلت مسجداً يعبد الله فيها عز وجل كان

(١) في «الأصل» : «الفاستين» ، والمثبت من : «الفتاوى» .

(٢) في «الأصل» : «سكنها» ، والمثبت من : «الفتاوى» .

(٣) ما بين المعقوفين إضافة من : «الفتاوى» .

(٤) في «الأصل» : «سكنها» ، والمثبت من : «الفتاوى» .

(٥) ما بين المعقوفين إضافة من : «الفتاوى» .

بحسب ذلك ، وكذلك الرجل الصالح يصير فاسقاً ، أو الفاسق يصير صالحاً ، أو الكافر يصير مؤمناً ، أو المؤمن يصير كافراً ونحو ذلك كل بحسب انتقال الأحوال من حال إلى حال). إلى أن قال :

(فأحوال البلاد كأحوال العباد فيكون الرجل تارة مسلماً ، وتارة كافراً ، وتارة مؤمناً ، وتارة منافقاً ، وتارة براً تقيّاً ، وتارة فاسقاً ، وتارة فاجراً شقيّاً ، وهكذا المساكن بحسب سكانها)<sup>(١)</sup> إلى آخر كلامه .

وهذا مما لا إشكال فيه بحمد الله ، فهذا كلام أهل العلم ، وموجب سنة رسول الله ﷺ في حكم الدار وساكنها .

والمقصود : بيان جهل هذا الرجل ، وشدة غباوته ، وعدم معرفته لكلام المحققين من أهل العلم ، ومع هذا الجهل يقول : (ألا فافهموا نص الكتاب وحققوا زواجه) وهو لم يفهم نص الكتاب ، ولم يعظم زواجه ، باجتناب ما حرم الله ، من موالاة من حاد الله ورسوله ، وامتنال أمره في معاداتهم ، ومقاطعتهم ، ومباعدتهم ، وبغضهم ، والبراءة منهم ، وممن والاهم ، وركن إليهم ، واتخذهم أولياء من دون المؤمنين وينصب نفسه هدفاً دون من يجادل عنهم ويناضل ، ويقول :

ولا تتبعوا أهل الجهالة إنهم يصدون عن نهج الهدى كل راغب  
ويسعون بالإفساد في الأرض جهدهم وليسوا على نهج من الدين واجب

(١) في «الأصل» : «سكنها» ، والمثبت من : «الفتاوى» .

انظر : «الفتاوى» : (١٨ / ٢٨١ ، ٢٨٤) .

وهو قد اتبع هواه بغير هدى من الله ، وأضل بمفهومه الفاسد اتباع كل ناعق في تسهيله عن مقاطعة أعداء الله ورسوله ، بأنهم مسلمون ، وأن العلماء اختلفوا في تكفيرهم فمن كفرهم فإنه يلزم منه تكفير طوائف كثيرين من السلف ومن تبعهم ، وهب أن العلماء اختلفوا في تكفيرهم ، وأجمعوا على تبديعهم وتفسيقهم وضلالهم ، فما المسوّغ لموالاتهم ، ونصرتهم ، والذب عنهم ، ومعادات من عاداهم من أهل الإسلام ، وأبغضهم ، وحذر عن مجالستهم ومجامعتهم ، في أي كتاب وجدت ذلك عن أهل العلم بالله ، وبدينه ، وكتابه وشرعه ، ومع ذلك يحض على فهم نص الكتاب ، وقد جعل حكم الساكن وأقسامه للدار عكس ما نص الله في كتابه ، فكان هو أحق بالجهالة ، وبإضلال الناس عن نهج الهدى ، والسعي بالإفساد في الأرض جهده ، فالله المستعان .

وإذا كان يعلم أن جهمية دبي وأبي ظبي ونحوهم شر فرقة ، وأن الجهمي رديء المذاهب ، ويعلم أن من في هذه البلديتين من المسلمين عصاة ظالمون لأنفسهم ، ويعلم أن الخوارج من أهل البدع المارقين بنص رسول الله ﷺ ، وأنهم كلاب النار ، وأنهم دانوا بشر المذاهب ، وأنهم قد جاءوا بأعظم فرية فما هذا التحامل والتجاوز في مسبة من عاداهم وأبغضهم ، وحذر عن مجالستهم ، وأغلظ في ذلك ، ولأي شيء نصب نفسه غرضاً دونهم ، ويناضل أهل

الإسلام المكفرين للجهمية النافين لعلو الله على خلقه، واستواءه على عرشه، الجاحدين لصفات كماله ونعوت جلاله، الزاعمين أنه - تعالى وتقدس عما يقول الظالمون علواً كبيراً - لا داخل العالم ولا خارجه، ولا متصلاً به ولا منفصلاً عنه، ولا محايثاً له، وأنه ليس فوق السماء إله يعبد، ويُصلى له ويُسجد، وليس فوقه إلا العدم المحض وأنه ليس لله في الأرض كلام، ولا يشار إليه بالأصابع إلى فوق، ولا ينزل منه شيء، ولا يصعد إليه شيء، ولا تعرج الملائكة والروح إليه، ولا رفع المسيح إليه، ولا عرج برسول الله ﷺ إليه، ولا يتكلم بقدرته ومشيتته، ولا ينزل إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر، فيقول: «هل من سائل فيعطى سؤله، هل من داع فأجيبه، هل من مستغفر فأغفر له» إلى أن ينفجر الفجر، وأنه لا يرى في الآخرة، ولا يقوم به فعل البتة، وهل هذا إلا الكفر والإلحاد الصريح، ثكلتك أمك، ومن يشك في كفر هؤلاء، أو كفر من يشك في كفرهم، وهو ممن يفهم ولا يجهل - وهل شم رائحة الإيمان - وبالخصوص جهمية هذا الساحل، فإنهم بين أظهر المسلمين يجادلونهم، ويوضحون لهم الأدلة، ويبينون لهم ما هم عليه من الضلال، فقد بلغتهم الدعوة، وقامت عليهم الحجة، وتوضحت لهم الأدلة، وانتشرت الأحاديث النبوية، وظهرت ظهوراً ليس بعده إلا المكابرة والعناد، ولا ينكر هذا إلا مباحث في الضروريات مكابر في الحسيات .

يا ويلك أتدع مناضلة هؤلاء وإظهار معاداتهم، وتزعم أنهم مسلمون؛ لأن العلماء اختلفوا في تكفير الجهمية؟ وهو زعم كاذب، وتشن الغارة على أهل الإسلام المكفرين لهم، وتظهر معاداتهم، وتضع القصائد في هجوهم والكذب عليهم؟ نعوذ بالله من رين الذنوب وانتكاس القلوب فإذا كان يعلم أن هذا من مذاهب الجهمية، فلأي شيء لا يكفرهم، أو يغار لمن شك في كفرهم بالمحامات والمجادلة دونه، وتضييق البلاد به ذرعاً عند سماع مسبتهم وتكفيرهم وإظهار معاداتهم، والتحذير عنهم، وعن مجالسة من لا يكفرهم، ويضلل طلبة العلم، ويزعم أنهم افتتنوا وفتنوا، ويجادل في الله بغير علم ولا هدى ولا كتاب منير، ويزعم أن من كفرهم أو كفر من شك في كفر هؤلاء الجهمية الضلال الزنادقة، الذين قد قامت عليهم الحجة، أنهم جهال متبعون لأهل الجهل، وأنهم يضلون الناس عن نهج الهدى، ويسعون في الأرض بالفساد جهدهم، وليس معهم دليل على هذه الفضائح كلها؛ لأن العلماء اختلفوا في تكفير الجهمية بمفهومه الفاسد، وليس معه في ذلك أثارة من علم إلا قول بعض العلماء، وقد كفرهم جمهور العلماء أو أكثرهم، وهذا لا يلزم منه أن الباقين لا يكفرونهم، كما فهمه هذا الرجل الجاهل، وقد قال شيخ الإسلام - رحمه الله - : (ولما استحل طائفة من الصحابة والتابعين كقدامة بن مظعون وأصحابه شرب الخمر، وظنوا أنها تباح لمن عمل

صالحاً على ما فهموه من آية المائدة اتفق علماء الصحابة كعمر وعلي وغيرهما) إلى آخر كلامه ، وقد تقدم .

فلم يذكر - رحمه الله - من علماء الصحابة إلا عمر وعلي بن أبي طالب ، وقد كان من المعلوم أن جميع الصحابة ومن بعدهم من العلماء من أئمة السلف لا يخالفونهما في ذلك ، ولم يقل أحد من العلماء : أن الباقيين لا يكفرونهم ، أو استمروا على الاستحلال ، لأنهم سكتوا .

وقد بيّنا فيما مضى فساد مفهومه ، وأن العلماء أجمعوا على كفرهم ، بل على كفر الأتباع الجهال المقلدين لهم ، وبيّنا بطلان إلزامه ، وأنه لو لزم فلازم المذهب ليس بمذهب ، كما ذكره أهل العلم ، وبيّنا أن هذا الإلزام من وراثه أهل الكلام المحدث في الإسلام ، وبيّنا أن الخلاف في نوع من أنواع الجهال المقلدين لهم لا في جميعهم .

والمقصود هنا : بيان جهل هذا المتنطع ، وأنه زيزب قبل أن يحصرم ، وتكلم قبل أن يتعلم ، ومن العجب أنه ذكر الخوارج ، وأنهم من أهل البدع ، وأنهم دانوا بشرّ المذاهب ، وأنهم جاءوا بأعظم فرية ، فإذا قال بعض الإخوان بكفر أباضية أهل هذا الزمان ، لأنهم زادوا في الشر على مذهب أوائلهم وأسلافهم ، وعلى مذهب الخوارج بانتحال مذهب المعتزلة ، وأنهم على اعتقاد عبّاد القبور في الذبح لغير الله ،

ودعاء الأولياء والصالحين، ونفي الشفاعة، وعذاب القبر، وغير ذلك، جعل يُضِلُّلَهُمْ وَيَجْهَلُّهُمْ، ويزعم أنهم ساعين بالفساد في الأرض جهدهم، وأنه يلزمهم تكفير جميع الصحابة لاسيما علي بن أبي طالب؛ لأنهم ما كفروا الخوارج كما سيأتي في نظمه.

ويل أمه ما أجهله، فإنه لو لم يكن في الجهمية والأباضية إلا أنهم من أهل البدع لما ساغ لهذا الغبي مسبة طلبة العلم، وإيذائهم، وإظهار عداوتهم وبغضهم، كيف وقد حذر أهل العلم عن مجالسة أهل البدع، كما في كتاب أسد بن موسى إلى أسد بن الفرات حيث قال فيه<sup>(١)</sup>: (وإياك أن يكون لك من أهل البدع أخ أو جليس أو صاحب، فإنه جاء في الأثر «من جالس صاحب بدعة نزعت منه العصمة، ووكل إلى نفسه، ومن مشى إلى صاحب بدعة مشى في هدم الإسلام»، وجاء «ما من إله يُعبد من دون الله أبغض إلى الله من صاحب هوى»، وقد وقعت اللعنة من رسول الله ﷺ على أهل البدع، وأن الله لا يقبل منهم صرفاً ولا عدلاً ولا فريضة ولا تطوعاً، وكلما ازدادوا اجتهاداً أو صوماً وصلاة ازدادوا من الله بعداً، فافرض مجالسهم، وأذلهم، وأبعدهم كما أبعدهم الله، وأذلهم رسول الله ﷺ، وأئمة الهدى). وقد ذكرته بتمامه في «كشف الشبهتين»<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر كتاب «البدع والنهي عنها»: (ص ٥، وما بعدها).

(٢) انظر: (٤٣-٣٥).

## فصل

ثم قال في قصيدته سنة ١٣٢٤ هـ:

ومن جهة أخرى لقد كان قائلاً      بتكفير خير الناس أزكى الأطياب  
أولئك أصحاب النبي وآله      ولاسيما منهم علي بن أبي طالب  
لأنهم ما كفروا الخوارج      يرى وصفهم بالكفر أوجب واجب  
ومن لم يكفرهم لديه فكافر      وليس بمستثن لتلك المعايير  
فقد كان أصحاب النبي جميعهم      على ضد ما قد قال في ذا المطالب  
والجوابُ أن يقال:

وهذا أيضاً من جهله وغباوته، فإن تكفير الأباضية خصوصاً  
أباضية هذا الزمان ممكن متجه، لأنهم ليسوا على مذهب أوائلهم،  
بل ازداد شرهم وكفرهم، فإنهم في هذه الأزمنة جهمية على مذهب  
أهل الاعتزال، في زعمهم أن الله لا يرى في الآخرة، وعلى معتقد  
عباد القبور في دعاء الأولياء والصالحين، والذبح للجن، مع إنكارهم  
للشفاعة والميزان، وعذاب القبر ونعيمه، وغير ذلك مما أحدثوه في  
الدين، وخرجوا به عن جماعة المسلمين، وقد اشتهر أمرهم، وظهر

خبرهم ، وما هم عليه في ساحل عمان وباطنه ، وقد بلغتهم الدعوة ، وقامت عليهم الحجة ، منذ أزمان متطاولة ، لا ينكر ذلك إلا مكابر ، فالكلام والخصام الواقع في أباضية هذا الزمان ، لا في الخوارج الذين خرجوا على علي - رضي الله عنه - ومن على مذهبهم ممن جاء بعدهم ، فمن غالط بالكلام في الخوارج الذين خرجوا على عليّ ، وجعل حكم هؤلاء الذين كانوا بهذا الساحل على ما وصفنا حكم الخوارج المتقدمين ، فهو مشبه ملبّس يمزج الحق بالباطل ، ومع هذا التلبس يزعم أن من كفر هؤلاء على هذه الصفة التي ذكرنا لزمه تكفير جميع الصحابة رضي الله عنهم ، لا سيما علي بن أبي طالب ، لأنهم ما كفروا الخوارج ، ثم لو سلمنا أنهم على مذهب الخوارج لم يجاوزوه إلى غيره لم يلزم من ذلك تكفير الصحابة كما قدمنا .

وقد حكى شيخ الإسلام في «الفتاوى» في تكفير الخوارج ونحوهم عن مالك قولين ، وعن الشافعي كذلك ، وعن أحمد أيضاً روايتين ، وأبو الحسن الأشعري وأصحابه لهم قولان ، والخلاف فيهم مشهور ، فعلى قول هذا الجاهل أنه يلزم من كفرهم على الرواية الثانية عن أحمد ، وعلى القول الثاني عن مالك ، وعن الشافعي تكفير أصحاب رسول الله ﷺ ، لأنهم ما كفروا الخوارج ، وعلى القول الأول يلزم من لم يكفرهم تضليل من كفرهم من العلماء أو تكفيره ، لأنه ورد

في الحديث «من كفر مسلماً فقد كفر»<sup>(١)</sup>، وهذا كله إلزام بالباطل، وقد بيّنا فيما تقدم أن هذا ليس بلازم، ولو لزم فلازم المذهب ليس بمذهب، فإذا علمت هذا فمن كفر بعض فرق الطوائف المبتدعة، كالخوارج المتقدمين يحتج بالنصوص المكفرة لهم من كتاب الله وسنة رسوله، كقوله ﷺ «يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ثم لا يعودون إليه إلا كما يعود السهم إلى فوقه»<sup>(٢)</sup>، وغير ذلك من النصوص التي يحتج بها من كفرهم، ولا يلزم من هذا تكفير من لم يكفرهم، أو شك في كفرهم، لأنه غير لازم، لاحتمال مانع يمنع من ذلك عنده، ولو كان لازماً لقال به العلماء ووضحوه، ومن لم ير تكفيرهم - وهو الصحيح - فحجته أن أصل الإسلام الثابت لا يحكم بزواله إلا بحصول<sup>(٣)</sup> منافٍ لحقيقته، مناقضٍ لأصله، لأن العمدة استصحاب الأصل وجوداً وعدماً، ولقول علي رضي الله عنه لما سُئل عنهم: أكفار هم؟ قال: «من الكفر فروا»، ولم يخالفه أحد من الصحابة، ولا يلزم من هذا تضليل من كفرهم أو تكفيره، لأنه ورد في الحديث «من كفر مسلماً فقد كفر»<sup>(٤)</sup>، فإنه غير لازم، لما ذكرنا.

(١) سبق تخريجه .

(٢) سبق تخريجه .

(٣) في «الأصل»: «لحصول»، وما أثبتته هو الصحيح .

(٤) سبق تخريجه .

والمقصود: بيان غلط هذا الجاهل المتمعلم المتعقل في إلزام  
من كفر الخوارج بتكفير الصحابة، لأنهم ما كفروا الخوارج، فكيف  
بأباضية أهل هذا الزمان، بل هذا القول وهذا الإلزام من أقوال أهل  
الكلام المحدث في الإسلام، حيث ألزموا به السلف في إثبات العلو  
وإثبات الصفات، وزعموا أن من قال بهذا فهو مجسم، إلى غير ذلك  
من إزاماتهم الباطلة، إذا تحققت هذا فنحن لا نكفر الخوارج الأول  
مع أنهم من أظهر الناس بدعة وقتالاً للأمة، وتكفيراً لها، لأن من كان  
أصل الإيمان في قلبه لا نكفره بمجرد تأويله.



## فصل

وأما قوله :

وتكفير من قد كان للشرك فاعلاً إذا كان ذا جهل فليس بصائب  
على الفور بل من بعد تبيان حجة إذا قارن الإشراك شر المعائب  
يجوز لنا التكفير للشخص عينه وليس به بأس لدى كل صائب  
وهذا سبيل المرسلين ومن قفى لآثارهم من كل آل وصاحب  
فالجواب أن يقال : إن الله تعالى أرسل الرسل مبشرين ومنذرين ،  
لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل ، فكل من بلغه القرآن  
ودعوة الرسول ﷺ فقد قامت عليه الحجة ، قال الله تعالى : ﴿لأنذركم  
به ومن بلغ﴾<sup>(١)</sup> ، وقال تعالى : ﴿وما كنا معذبين حتى نبعث  
رسولاً﴾<sup>(٢)</sup> .

وقد أجمع العلماء على أن من بلغته دعوة الرسول ﷺ أن حجة  
الله قائمة عليه ، ومعلوم بالاضطرار من الدين أن الله سبحانه بعث

(١) سورة الأنعام ، الآية : ٨١٩

(٢) سورة الإسراء ، الآية : ١٥ .

محمدًا ﷺ بالهدى ودين الحق، وأنزل عليه الكتاب، ليعبد وحده لا يشرك معه غيره، فلا يُدعى إلا هو، ولا يُذبح إلا له، ولا يُنذر إلا له، ولا يُتوكل إلا عليه، ولا يخاف خوف السر إلا منه، والقرآن مملوء من هذا، قال تعالى: ﴿فلا تدعوا مع الله أحداً﴾<sup>(١)</sup>، وقال: ﴿له دعوة الحق﴾<sup>(٢)</sup>، وقال: ﴿ولا تدع من دون الله ما لا ينفعك ولا يضرك﴾<sup>(٣)</sup>، وقال: ﴿فَصَلِّ لربك وانحر﴾<sup>(٤)</sup>، وقال: ﴿وعلى الله فتوكلوا إن كنتم مؤمنين﴾<sup>(٥)</sup>، وقال: ﴿فاعبده وتوكل عليه﴾<sup>(٦)</sup>، وقال: ﴿فإياي فارهبون﴾<sup>(٧)</sup>، وقال: ﴿فلا تخافوهم وخافون إن كنتم مؤمنين﴾<sup>(٨)</sup>، وقال: ﴿ولم يخش إلا الله فعسى أولئك أن يكونوا من المهتدين﴾<sup>(٩)</sup>.

وقد ذكر الله استواءه على عرشه في سبعة مواضع من كتابه، وذكر فوقيته على خلقه في مواضع كثيرة، وذكر أسمائه وصفاته في آيات

- 
- (١) سورة الجن، الآية: ١٨ .
  - (٢) سورة الرعد، الآية: ١٤ .
  - (٣) سورة يونس، الآية: ١٠٦ .
  - (٤) سورة الكوثر، الآية: ٢ .
  - (٥) سورة المائدة، الآية: ٢٣ .
  - (٦) سورة هود، الآية: ١٢٣ .
  - (٧) سورة النحل، الآية: ٥١ .
  - (٨) سورة آل عمران، الآية: ١٧٥ .
  - (٩) سورة التوبة، الآية: ١٨ .

كثيرة، والله سبحانه لا يعذب خلقه إلا بعد الإعذار إليهم، فأرسل رسله، وأنزل كتبه، لئلا يقولوا: ﴿لولا أرسلت إلينا رسولاً ففتبع آياتك ونكون من المؤمنين﴾<sup>(١)</sup>، وقال تعالى: ﴿ولو أنا أهلكناهم بعذاب من قبله لقالوا ربنا لولا أرسلت إلينا رسولاً ففتبع آياتك من قبل أن نذل ونخزى﴾<sup>(٢)</sup>.

فكل من بلغه القرآن فليس بمعذور، فإن الأصول الكبار التي هي أصل دين الإسلام قد بينها الله في كتابه ووضحها، وأقام بها حجته على عباده، وليس المراد بقيام الحجة أن يفهمها الإنسان فهماً جلياً كما يفهمها من هداه الله ووفقه وانقاد لأمره، فإن الكفار قد قامت عليهم حجة الله مع إخباره بأنه جعل على قلوبهم أكنة أن يفقهوا كلامه، فقال: ﴿وجعلنا على قلوبهم أكنة أن يفقهوه وفي آذانهم وقراً﴾<sup>(٣)</sup>، وقال: ﴿قل هو للذين آمنوا هدى وشفاء والذين لا يؤمنون في آذانهم وقراً وهو عليهم عمى﴾<sup>(٤)</sup>، وقال تعالى: ﴿إنهم اتخذوا الشياطين أولياء من دون الله ويحسبون أنهم مهتدون﴾<sup>(٥)</sup>، وقال تعالى: ﴿قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالاً الذين ضل سعيهم في

(١) سورة القصص، الآية: ٤٧.

(٢) سورة طه، الآية: ١٣٤.

(٣) سورة الأنعام، الآية: ٢٥.

(٤) سورة فصلت، الآية: ٤٤.

(٥) سورة الأعراف، الآية: ٣٠.

الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا<sup>(١)</sup>، والآيات في هذا المعنى كثيرة.

يخبر تعالى أنهم لم يفهموا القرآن، ولم يفقهوه، والله عاقبهم بالأكنة على قلوبهم، والوقر في آذانهم، وأنه ختم على قلوبهم وأسماعهم وأبصارهم، فلم يعذرهم الله مع هذا كله، بل حكم بكفرهم، فهذا يبين لك أن بلوغ الحجة نوع، وفهمها نوع آخر، إذ اتقرر هذا فلا يلزم من قيام الحجة وبلوغها أن يبلغها الإنسان لكل فرد من أفراد الجهمية، وعباد القبور وغيرهم، ممن تخرجه بدعته من الإسلام، كغلاة القدرية، والمرجئة، وغلاة الرافضة، كما يزعمه هؤلاء الجهال الذين يزعمون أن حجة الله بالقرآن لم تبلغ جميع الخلق، وأنه لا بد من إبلاغها لكل فرد، وما علمت هذا عن أحد من أهل العلم، والذي ذكر أهل العلم، أن هذا لا يلزم إلا من نشأ ببادية بعيدة، أو كان حديث عهد بالإسلام، أو يكون ذلك في المسائل الخفية التي قد يخفى دليلها على بعض الناس، وأما من كان بين أظهر المسلمين كجهمية دُبي وأبي ظبي وأباضية أهل هذا الساحل وجهميته فهؤلاء قد بلغتهم الدعوة، وقامت عليهم الحجة، وقد وقعت المخاصمة والمجادلة بينهم وبين من هناك من طلبة العلم، وراسلوا المشائخ، وأجابوهم على مسائلهم، وأقاموا عليهم الحجة بالدليل، فوضحت

(١) سورة الكهف، الآية: ١٠٤.

لهم، فلم يبق لهم عذر، كما تقدم في كلام الشيخ عبد اللطيف - رحمه الله - وكما هو موجود مشهور في رسائل قد وردت على الشيخ عبد الرحمن بن حسن - رحمه الله - .

وقد سُئِلَ الشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله تعالى - عن هذه المسألة فأجاب السائل بقوله<sup>(١)</sup>: (هَذَا مِنَ الْعَجَبِ الْعَجَابِ كَيْفَ تَشْكُونَ فِي هَذَا وَقَدْ وَضَحْتَهُ لَكُمْ<sup>(٢)</sup> مَرَارًا؟ فَإِنَّ الَّذِي لَمْ تَقْمَ عَلَيْهِ الْحِجَّةُ هُوَ الَّذِي حَدِيثُ عَهْدِ بِالْإِسْلَامِ، وَالَّذِي نَشَأَ بِبَادِيَةِ بَعِيدَةٍ، أَوْ يَكُونُ ذَلِكَ فِي مَسْأَلَةِ خَفِيَّةٍ، مِثْلَ الصَّرْفِ وَالْعَطْفِ، فَلَا يَكْفُرُ حَتَّى يُعْرِفَ، وَأَمَّا أَصُولُ الدِّينِ الَّتِي وَضَحَهَا<sup>(٣)</sup> اللهُ وَأَحْكَمَهَا فِي كِتَابِهِ فَإِنَّ حِجَّةَ اللهِ هِيَ الْقُرْآنُ، فَمَنْ بَلَّغَهُ<sup>(٤)</sup> فَقَدْ بَلَّغْتَهُ الْحِجَّةَ، وَلَكِنْ أَصْلُ الْإِشْكَالِ أَنْكُمْ لَمْ تَفْرُقُوا بَيْنَ قِيَامِ الْحِجَّةِ وَفَهْمِ<sup>(٥)</sup> الْحِجَّةِ، فَإِنَّ أَكْثَرَ الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ<sup>(٦)</sup> لَمْ يَفْهَمُوا حِجَّةَ اللهِ مَعَ قِيَامِهَا عَلَيْهِمْ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾<sup>(٧)</sup>، وَقِيَامِ الْحِجَّةِ وَبَلُوغِهَا نَوْعًا، وَفَهْمِهِمْ إِيَّاهَا نَوْعًا

(١) انظر: «الرسائل الشخصية»: (ص ٢٤٤، و ٢٤٥).

(٢) في «الأصل»: «لك»، والمثبت من «الرسائل الشخصية».

(٣) في «الرسائل الشخصية»: «أوضحها».

(٤) في «الرسائل الشخصية»: «بلَّغهُ القرآن».

(٥) في «الرسائل الشخصية»: «وبين فهم . . .».

(٦) في «الرسائل الشخصية»: «والمنافقين من المسلمين»، وهو خطأ فاحش .

(٧) سورة الفرقان، الآية: ٧٧.

آخر، وكفرهم الله ببلوغهم إياها مع كونهم لم يفهموها<sup>(١)</sup>، وإن أشكل عليكم ذلك، فانظروا<sup>(٢)</sup> قوله ﷺ في الخوارج: «أينما لقيتموهم فاقتلوهم»<sup>(٣)</sup>، مع كونهم في عصر الصحابة، ويحقر الإنسان عمل الصحابة معهم، ومع إجماع الناس أن الذي أخرجهم من الدين هو التشدد<sup>(٤)</sup> والغلو والاجتهاد، وهم يظنون أنهم مطيعون<sup>(٥)</sup> الله، وقد بلغتهم الحجة، ولكن لم يفهموها، وكذلك قتل علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - الذين اعتقدوا فيه [الإلهية]<sup>(٦)</sup> وحرقتهم بالنار، مع كونهم تلاميذ الصحابة، ومع عبادتهم<sup>(٧)</sup>، وهم أيضاً يظنون أنهم على حق، وكذلك إجماع السلف على تكفير أناس من غلاة القدرية وغيرهم، مع كثرة<sup>(٨)</sup> علمهم وشدة عبادتهم، وكونهم يظنون أنهم

(١) في «الرسائل الشخصية»: «وكفرهم ببلوغها إياهم وإن لم يفهموها».

(٢) في «الأصل»: «فانظروا»، والمثبت من: «الرسائل الشخصية».

(٣) أخرجه البخاري في المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام: (ح/٣٦١١)، وأيضاً في فضائل القرآن، باب إثم من راءيش بقراءة القرآن... (ح/٥٠٥٧)، وأيضاً في استبانة المرتدين، باب قتل الخوارج والملحدين: (ح/٦٩٣٠)، ومسلم في الزكاة، باب التحريض على قتل الخوارج: (ح/١٠٦٦) من حديث علي مرفوعاً. وفي «الرسائل الشخصية» زيادة: «وقوله: شر قتلى تحت أديم السماء».

(٤) في «الأصل»: «التشديد»، والمثبت من: «الرسائل الشخصية».

(٥) في «الرسائل الشخصية»: «يطيعون».

(٦) ما بين المعقوفتين من إضافتي.

(٧) في «الرسائل الشخصية»: «مبادئهم»، وهو خطأ.

(٨) سقطت «كثرة» من: «الرسائل الشخصية».

يحسنون صنعاً، ولم يتوقف أحد من السلف في تكفيرهم لأجل أنهم لم يفهموا، فإن هؤلاء كلهم لم يفهموا) انتهى<sup>(١)</sup> كلامه رحمه الله .

فإذا علمت هذا وتحققته، فاعلم أن هذا هو سبيل المرسلين، ومن قفى أثرهم من الآل والأصحاب والتابعين، ومن بعدهم من الأئمة المهتدين، فحجة الله هي القرآن، فمن بلغه القرآن فلا عذر، وليس كل جهل يكون عذراً لصاحبه، فهؤلاء جهال المقلدين لأهل الكفر كفار بإجماع الأمة، اللهم إلا من كان منهم عاجزاً عن بلوغ الحق ومعرفته لا يتمكن منه بحال، مع محبته له وإرادته وطلبه وعدم المرشد إليه، أو من كان حديث عهد بالإسلام، أو من نشأ ببادية بعيدة فهذا الذي ذكر أهل العلم أنه معذور، لأن الحجة لم تقم عليه، فلا يكفر الشخص المعين حتى يعرف وتقوم عليه الحجة بالبيان، وأما التمويه والمغالطة من بعض هؤلاء بأن شيخ الإسلام توقف في تكفير المعين الجاهل، فهو من التلبيس والتمويه على خفافيش البصائر، فإنما المقصود به في مسائل مخصوصة قد يخفى دليلها على بعض الناس، كما في مسائل القدر والإرجاء ونحو ذلك مما قاله أهل الأهواء، فإن بعض أقوالهم تتضمن أموراً كفرية من رد أدلة الكتاب والسنة المتواترة، فيكون القول المتضمن لرد بعض النصوص كفراً، ولا يحكم على قائله بالكفر، لاحتمال وجود مانع يمنع منه،

(١) في «الأصل»: «كلامهم»، وهو خطأ.

كالجهل ، وعدم العلم بنفس النص أو بدلالته ، فإن الشرائع لا تلزم إلا بعد بلوغها ، ولذلك ذكرها في الكلام على بدع أهل الأهواء ، وقد نص على هذا فقال في تكفير أناس من أعيان المتكلمين بعد أن قرر هذه المسألة قال : (وهذا إذا كان في المسائل الخفية ، فقد يقال بعدم الكفر ، وأما ما يقع منهم في المسائل الظاهرة الجلية ، أو ما يعلم من الدين بالضرورة فهذا لا يتوقف في كفر قائله) .

وهؤلاء الأغبياء أجملوا القضية ، وجعلوا كل جهل عذراً ، ولم يفصلوا ، وجعلوا المسائل الظاهرة الجلية وما يعلم من الدين بالضرورة ، كالمسائل الخفية التي قد يخفى دليلها على بعض الناس ، وكذلك من كان بين أظهر المسلمين ، كمن نشأ ببادية بعيدة أو كان حديث عهد بالإسلام ، فضلوا وأضلوا كثيراً وضلوا عن سواء السبيل .

إذا عرفت هذا فمسألة علو الله على خلقه ، واستوائه على عرشه ، وإثبات صفات كماله ، ونعوت جلاله من المسائل الجلية الظاهرة ، ومما علم من الدين بالضرورة ، فإن الله قد وضحها في كتابه وعلى لسان رسوله ، فمن سمع الآيات القرآنية والأحاديث النبوية فقد قامت عليه الحجة ، وإن لم يفهمها ، فإن كان ممن يقرأ القرآن فالأمر أعظم وأطم لاسيما إن عاند ، وزعم أن ما كان عليه هو الحق ، وأن القرآن لم يبين ذلك بياناً شافياً كافياً ، فهذا كفره أوضح من الشمس في نحر

الظهيرية، ولا يتوقف في كفره من عرف الإسلام وأحكامه وقواعده، وبالجملة فمن دان بدين غير دين الإسلام، وقام به هذا الوصف الذي يكون به كافراً فهو كافر، ولا نحكم على معين بالنار، بل نكل أمره إلى الله، وإلى علمه وحكمه في باطن أمره، هذا في أحكام الثواب والعقاب، وأما في أحكام الدنيا فهي جارية على ظاهر الأمر.

فإذا علمت هذا وتحققته علمت أن هذا الرجل ملبس مموه في إنكاره على من أطلق الكفر على من قام به وصف الكفر، وقد كان في جملة من بلغتهم الدعوة، وقامت عليهم الحجة، ولم يقم به شيء من الموانع التي تمنع من قيام الحجة، ومراده بذلك التشنيع على الإخوان فيما فعلوه وقالوه من تكفير الجهمية، وعباد القبور، وأباضية أهل هذا الزمان، ويلزمهم باللوازم التي لا تلزمهم، وهم يبرؤون إلى الله من القول بها، وقد قال أبو الوفا ابن عقيل - رحمه الله -:

(نعوذ بالله من أن نلزم إنساناً بلازم قول وهو يفر منه) انتهى، فكيف إذا لم يلزمه؟ ثم لم يكتف بذلك حتى قام يدعو إلى هذا المذهب، ويزعم أن كل من تكلم فيه، وبيّنه، ووضحه، وعادى أهله، وبيّن غلطهم لا يعرف الأحكام في هذه المسائل المهمة العظام، لأنه فيها جاهل، فهلا بيّنها ووضحها، وإذا كان ذلك كذلك، فنقول: ﴿هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين﴾<sup>(١)</sup>، ﴿هل عندكم

(١) سورة البقرة، الآية: ١١١.

من علم فتخرجوه لنا إن تتبعون إلا الظن وإن أنتم إلا تخرصون ﴿١﴾،  
لكنه قد وعدنا أنا سنرى ما لا نطبق نحاوله من الاعتذار للجهمية،  
وعباد القبور، وأباضية هذا الزمان لأنهم عنده جهال أو مسلمون، كما  
صرح بذلك، وكذلك الاعتذار لمن والاهم وذب عنهم، وحينئذ فلا  
عذر له عن بيان هذه الأحكام التي جهلناها من كلام أئمة الإسلام  
وهداة الأنام إلى دار السلام، من عدم تكفير الجهمية، وأباضية أهل  
هذا الزمان، الجهمية، المعتزلة عباد القبور، وبيان أن من كفرهم  
يلزمه تكفير طوائف من علماء السلف لأنهم ما كفروا الجهمية،  
وعمن نقل ذلك، وقال به من العلماء، ويبين لنا الأحكام في أن من  
كفر أباضية هذا الزمان فقد كفر جميع الصحابة، لأنهم ما كفروا  
الخوارج الذين خرجوا على عليّ.

وحسبنا الله ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم،  
وصلّى الله على محمد وعلى آله وصحبه والتابعين لهم بإحسان إلى  
يوم الدين والحمد لله رب العالمين.



---

(١) سورة الأنعام، الآية: ١٤٨.



السلسلة السلفية للسؤال والكتب النجدية (٦)  
الرسالة الثانية

# تميز الصدق من المين في محاورة الرجلين

تأليف

الشيخ العلامة سليمان بن سحان الفزعي الختعي

(١٢٦٦ - ١٣٤٩ هـ)

تحقيق وتخرىج  
عبد العزيز بن عبد الله الزبال عمده



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

من سليمان بن سحمان إلى الأخ عبد الله<sup>(١)</sup> بن الشيخ حسن بن حسين سلمه الله تعالى وهداه، آمين سلام عليكم ورحمة الله وبركاته  
أما بعد:

فقد وقفت على جواب حسين الذي أرسل إليكم، وتأملته فلم يكن فيه شيء مما وقع النزاع فيه، بل حاد عن ذلك، وصدر كلامه بالكذب على محمد بن حسن المرزوقي، وأنا أذكر لك ما في كلام أخيك من الكذب على المرزوقي، وما فيه من الخطأ والغلط والوهم، فإن بان لك ما ذكرته، واتضح لديك كذبه على المرزوقي وغلظه ووهمه، فالواجب الرجوع إلى الحق، وعدم التعدي على المرزوقي، وبهته بما ليس فيه وتبيين غلط أخيك، وإن أشكل عليك شيء من كلامي، ولم يتضح لك فاعرضه على المشايخ، فإن كان حقاً فالواجب قبول الحق، وإن كان خطأ رجعتُ إلى الحق.

(١) في هامش «الأصل»: «لأن حسيناً أرسل رسالته لأخيه وأبيه في الرياض وهما سلماًها للمجاوب أثابه الله».

أما كذبه على المرزوقي : فإنه زعم أنه أورد على الشيخ عبد الله ابن عبد اللطيف ، وعلى الشيخ إبراهيم وعليّ سؤالاً هذا نصه :  
 (ما قول علماء المسلمين وأئمة الموحدين في رجل يقول في الجهمية وفي القبوريّة المنكرين لتوحيد الذات والصفات والعبادة لما سئل عنهم قال : إن في تكفيرهم قولان . ويقول في أهل دبي ، وفي أهل أبي ظبي وفي الإباضية<sup>(١)</sup> في زماننا لما سئل عنهم قال : هم مسلمون لم تقم عليهم الحجة) ، وهذا فيه من الكذب على المرزوقي ما يعلمه كل من وقف على كلام المرزوقي فإنه تصرف فيه ، وزاد ونقص ، وسؤال المرزوقي عندنا بقلمه ، وقد ذكره في رسائله التي طبعها ، فلا يمكن مع ذلك قبول تصرفه ، والزيادة عليه ، والنقص منه ، وهذا نص ما قال المرزوقي :

(ما قول علماء المسلمين وأئمة الموحدين في إمامة رجل يقول في الجهمية والقبورية كأكثر أهل دبي وأبي ظبي فيهما قولان ، وأنهما لم تبلغهما الحجة ، وأن الإباضية في زماننا لما سئل كيف تشبهنا بهم قال : مسلمون)<sup>(٢)</sup> .

هذا لفظه فأجابه على هذا السؤال بما هو معلوم مشهور من كلام العلماء ، فكان كلامه وسؤاله في إمامة رجل لا يكفر الجهمية

(١) في «الأصل» : «الإباضة» .

(٢) في «الأصل» : «وقد طبع في أرباح الفوائد سنة ١٣٢٥ هـ وفي القول السوي» .

والقبورية، كأكثر أهل دبي وأبي ظبي الذين قد قامت عليهم الحجة، ووضحت لهم المحجة، وهم جهمية صرف، معطلة للصانع عن علوه على خلقه، واستوائه على عرشه، وعن الإباضية الذين كانوا بالساحل من عمان من أهل هذا الزمان، فزعم حسين أن في هؤلاء الجهمية قولين للعلماء، وهذا كذب، فإنه لم يكن سؤاله عن الجهمية مطلقاً، ولا عن الخوارج الذين كانوا في زمن الصحابة، لأن الإباضية فرقة منهم، فالكلام في هؤلاء كالكلام في أولئك.

وأورد<sup>(١)</sup> أيضاً سؤالاً على الشيخ محمد بن عبد اللطيف، وهذا نصه: (قال السائل: ما قول علماء المسلمين في رجلين تنازعا في السلام على الرافضة) إلى آخره، فهذا حق وهو كما ذكر، إلا أنه كذب على المرزوقي وافترى عليه أنه قصده بهذا السؤال، وأنه نازعه فيه، وهذا السؤال إنما وقع النزاع فيه بينه وبين ابن عثيمين<sup>(٢)</sup>، لم يكن بينه وبين حسين فيه نزاع، ولا كلام، ولا قصده به، وإنما أراد تشيين المرزوقي بما لم يقله، فكان هؤلاء أحق بقوله:

﴿والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتاناً وإثماً مبيناً﴾<sup>(٣)</sup>.

(١) في هامش «الأصل»: «أي حسين بن حسن».

(٢) في هامش «الأصل»: «هو محمد بن عبد الله من سكان السلمية . . . اليمامة».

(٣) سورة الأحزاب، الآية: ٥٨، وفي «الأصل»: «يرمون»، وهو خطأ.

وقوله ﷺ: «من رمى مسلماً بما ليس فيه سقاه الله من ردة الخبال»<sup>(١)</sup> عصارة أهل النار.

وأما قوله: إنما النزاع بيننا وبينه في مسألة لم يذكرها في سؤالاته؛ لعدم ورعه وتقواه، وخوفه من الله في صنف من الجهمية، كرجل قرأ القرآن وهو عامي لا يعرف معاني القرآن، وكان عنده علماء يعظمهم، ويظن أنهم علماء بمعاني القرآن، وأمناء على أحكامه وحدوده، فيقولون: نعم الرحمن على العرش استوى، ولكن معناه كذا وكذا، مما لا يعرف معناه، فأضله هؤلاء الزنادقة الكفار بموافقتهم له على ظاهر الآية، ولم يدر المسكين أنهم قد خالفوا ما كان عليه الرسول ﷺ

(١) ساق المؤلف - رحمه الله - الحديث مختصراً بمعناه، ولفظه بتمامه: «من حالت شفاعته دون حدٍّ من حدود الله فقد ضاد الله، ومن خاصم في باطل وهو يعلمه لم يزل في سخط حتى ينزع عنه ومن قال في مؤمن ما ليس فيه أسكنه الله ردة الخبال حتى يخرج مما قال».

أخرجه أبو داود في الأفضية: (٢٣/٤، ح/٣٥٩٧)، واللفظ له، وأحمد: (٧٠/٢)، والحاكم: (٢٧/٢)، والبيهقي في «الكبرى»: (٨٢/٦)، (٣٣٢/٨)، وأيضاً في «الشعب»: (ح/٦٧٣٥، و٧٦٧٣)، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» مختصراً: (ح/١٩٦)، كلهم من طريق زهير بن معاوية عن عمارة بن غزية عن يحيى بن راشد عن ابن عمر مرفوعاً، وأوله: «من حالت شفاعته دون حدٍّ من حدود الله . . . الحديث. قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وهو كما قال. وقال المنذري في «الترغيب والترهيب»: (٣/١٩٨): «رواه أبو داود، واللفظ له، والطبراني بإسناد جيد».

ردة الخبال: قال ابن الأثير: (جاء تفسيرها في الحديث «أنها عصارة أهل النار»، والرَّدْعَةُ بسكون الدال وفتحها: طين ووحل كثير). «النهاية»: (٢/٢١٥).

وأصحابه والتابعون، وجميع أهل السنة والجماعة من إثبات ما أثبتته الله لنفسه، وأثبتته له رسوله ﷺ من الأسماء والصفات، فقلنا هذا الصنف لا يكفرون حتى تقام عليهم الحجة؛ لأنهم عوام لم يفهموا معاني القرآن، ولم يكن لهم معرفة واطلاع بالتفاسير، ولا بمنازعة أهل السنة والجماعة لعلمائهم الذين أضلوهم.

فقال محمد بن حسن المذكور: هذا الصنف كفار، ومن لم يكفرهم فهو كافر مثلهم إلى آخر كلامه.

فأقول: كل هذا كذب على المرزوقي، وإنما أراد الرجوع عن قوله الأول، فلم يحسن فأتى بصورة كلام يخالف ما ذكره أولاً بقلمه من الكلام الذي وقع النزاع بينهما فيه، وليس النزاع في هذا الكلام الأخير، وهذا نص ما ذكره أولاً بقلمه، ليتبين لك أنه حاد عنه إلى هذا الكلام الأخير قال:

ما يقول الشيخ<sup>(١)</sup> بن الشيخ بن الشيخ محمد بن عبد اللطيف بن عبد الرحمن في أناس تنازعوا فقال بعضهم: الجهمية كفار، والذي ما يكفرهم كافر، واستدلوا على ذلك بقول بعض العلماء: من لم يكفر المشركين، أو شك في كفرهم فهو كافر.

وقال الآخرون أمّا قولكم: (الجهمية كفار) فهذا حق إن شاء<sup>(٢)</sup>

(١) في هامش «الأصل»: «سؤال حسين بن حسن».

(٢) في «الأصل»: «إنشاء».

الله، ونحن نقول ذلك، وهو قول جمهور العلماء من أهل السنة والجماعة، كما ذكر ذلك الشيخ عبد الرحمن بن حسن - رحمه الله - في كتابه «فتح المجيد شرح كتاب التوحيد» في الكلام على أول باب من جحد شيئاً من الأسماء والصفات، وكما ذكره الشيخ عبد الرحمن أيضاً في جوابه عن شبهة الجهمي ابن كمال المذكور في مجموعة التوحيد، وكما ذكره ابن القيم - رحمه الله - في «الكافية الشافية» بقوله:

ولقد تقلد كفرهم خمسون في عشر من العلماء في البلدان وأما قولكم: (والذي ما يكفرهم كافر) فهذا باطل مردود لما ذكره هؤلاء الأعلام من تكفير الجمهور من أهل السنة والجماعة للجهمية، وعدم تكفير الباقيين من أهل السنة والجماعة لهم، أفيجوز تكفير من لم يكفرهم من العلماء المذكورين أو<sup>(١)</sup> غيرهم مع ذلك؟ وهل رأيتم أحداً من الأمة كفر هؤلاء العلماء الذين لم يكفروا الجهمية؟ أما ورد في الحديث «من كفر مسلماً فقد كفر»<sup>(٢)</sup> وأنتم كفرتم أمة من العلماء ومن المسلمين، أما يتقون الله؟ ومع هذا البيان يا شيخ محمد لم يفهموا أو لم يرجعوا، بل فتنوا وافتنوا والعياذ بالله، وقالوا لهم أيضاً في الجواب: وأما قول بعض العلماء من لم يكفر المشركين

(١) في «الأصل»: «أن غيرهم»، والمثبت كما في كتاب: «كشف الأوهام والالتباس».

(٢) سبق تخريجه.

أو شك في كفرهم فهو كافر فهذا حق ونحن نعتقده<sup>(١)</sup> بحمد الله، لكن هذا فيمن أجمع علماء الإسلام على كفره، وأما من اختلفوا فيه فلا يقال فيمن لم يكفره ذلك، إذ يلزم منه تكفير طائفة من علماء السلف من أهل السنة والجماعة، ومن تبعهم ممن سكت عن تكفيرهم من عوام المسلمين، وفيه الوعيد الشديد والنهي الأكيد، ومع هذا كله لم يفهموا لكونهم من العوام، ولهم مقاصد سوء لا يمكن بيانها في هذا السؤال) إلى آخر كلامه.

فهذا<sup>(٢)</sup> السؤال يخالف ما ذكره في هذا الكلام الأخير، وفيه التصريح بأن النزاع الواقع فيه وفي الجهمية مطلقاً لا في صنف منهم، والكلام الأخير لم يذكر المرزوقي فيه نزاعاً ولا سأل عنه أصلاً مع ما فيه من الخطأ والغلط، كما سنبينه إن شاء الله تعالى<sup>(٣)</sup> فإذا تحققت أن كلامه هذا يخالف ما ذكره<sup>(٤)</sup> أخيراً تبين لك كذبه على المرزوقي، وتعمده لذلك، وأنه أراد الرجوع عن قوله الأول، فلم يحسن أو لم يرد الرجوع، ولكنه غالط بهذا، وأما خطؤه في هذا السؤال.

فاعلم أن النزاع في الجهمية مطلقاً لم يكن في صنف منهم، كما زعمه في قوله الأخير، فزعم أن جمهور أهل السنة والجماعة يكفرون

(١) في «الأصل»: «نفتقده»، وهو خطأ.

(٢) في هامش «الأصل»: «قال سليمان»، والمراد به ابن سحمان رحمه الله.

(٣) في «الأصل»: «انشاء».

(٤) في هامش «الأصل»: «أي حسيناً».

الجهمية، وأن الباقيين لا يكفرونهم فصح أن لأهل السنة والجماعة  
عنده فيهم قولين :

طائفة يكفرونهم وهم الجمهور.

وطائفة لا يكفرونهم.

وقد كان من المعلوم أن العلماء لم يختلفوا في تكفير الجهمية،  
وأنتهم ضلالة زنادقة، بل قد ذكر من صنّف في السنة تكفيرهم عن  
عامة أهل العلم والأثر، كما هو مذكور في جواب الشيخ عبد اللطيف  
- رحمه الله - وقد ذكرنا ذلك في «بيان كشف الأوهام والالتباس»<sup>(١)</sup>،  
وأن الخلاف في نوع من جهال المقلدين لهم لا في جميعهم، وهؤلاء  
الجهال ليسوا بالجهمية الصرف الذين أجمع العلماء على كفرهم؛ بل  
هم أناس من أتباع الأئمة الأربعة وغيرهم من طوائف أهل البدع  
والأهواء الذين أحسنوا<sup>(٢)</sup> الظن بمن قلدوه، مع تمكنهم من الهدى  
والعلم ومعرفة الحق، فأعرضوا عنه، وأحسنوا الظن بمن قلدوه، ممن  
نزع من أئمتهم إلى مذهب الجهمية، وأما الجهمية الصرف فلا  
خلاف فيهم.

وأما قوله: (وأما قولكم: والذي ما يكفرهم كافر فهذا باطل

مردود).

(١) في هامش «الأصل»: «هذا ردّ فيه على حسين وشيخه إمامه الكويتي».

(٢) في «الأصل»: «حسن»، والصواب ما أثبتته.

جوابه أن يقال :

بل كلامه هو الباطل المردود، فإنه لم ينقل عن أحد من العلماء عدم تكفيرهم، وإنما هو بمفهومه، ومفهومه مردود بما نقله بعض أهل السنة والجماعة عن عامة أهل العلم والأثر، وهو منطوق صريح يرد هذا المفهوم الفاسد الذي لم يذكر قائلًا به من أهل العلم، بل هو من الكذب على العلماء، وقد قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - في «نواقض الإسلام العشرة»: (أن من لم يكفر المشركين أو شك في كفرهم فهو كافر)، وإذا كان ما ذكره الشيخ محمد - رحمه الله - وقال به أهل العلم أنه باطل مردود تبين لكل منصف غلظه وخطؤه، وأنه متبع لهواه بغير هدى من الله .

وأما قوله: (أفيجوز تكفير من لم يكفرهم من العلماء المذكورين أو غيرهم مع ذلك؟).

فيقال: أولاً: دعوى أنه لم يكفر الجهمية بعض العلماء دعوى مجردة لم يذكر من قال به من العلماء إلا المفهوم من قول بعض العلماء، وقد كفرهم جمهور العلماء أو أكثرهم، وقول ابن القيم ولقد تقلد كفرهم إلى آخره، فظن بمفهومه أن من عدى هؤلاء المذكورين لا يكفرون الجهمية، وهذا ليس بلازم ولا شرط، وذلك أنه إذا نقل بعض أهل العلم عن عدد منهم نحو خمسمائة إمام، أو أقل، أو أكثر لا يلزم من ذلك أن الباقيين لا يكفرونهم .

ثم إننا قد ذكرنا من نقل تكفيرهم عن عامة أهل العلم والأثر، كما ذكره شيخنا الشيخ عبد اللطيف عن أهل السنة فبطل هذا المفهوم .

ويقال ثانياً: فلو قدر أن أحداً من العلماء لم يكفرهم لسبب من الأسباب المانعة له من تكفيرهم أمكن أن نعتذر عنه ولا نكفره، بل نقول أنه مخطيء، غالط، لعدم عصمته من الخطأ والغلط، والإجماع في ذلك قطعي، وربما كان له عذر من الأعذار، والأسباب المانعة من تكفيره، كما ذكر ذلك شيخ الإسلام في «رفع الملام عن الأئمة الأعلام»، وكما ذكره الشيخ عبد الله بن الشيخ محمد - رحمه الله - في رسالته التي كتبها بعد دخول مكة المشرفة لما سُئِلَ عن ذلك في مسائل معروفة .


وأما قوله: (وأما من اختلفوا فيه فلا يقال فيمن لم يكفره ذلك).

فيقال: هذا فرضه وتقديره في أهل الأهواء والبدع الذين لم تخرجهم بدعتهم من الإسلام، كالخوارج الأول وغيرهم من أهل البدع، وأما عبّاد القبور والجهمية فهؤلاء غير داخلين فيهم، بل قد أجمع العلماء على تكفيرهم، وأخرج الجهمية أكثر السلف من الثلاث والسبعين فرقة، ولما سُئِلَ عنهم الإمام عبد الله بن المبارك قال: (ليسوا من أمة محمد ﷺ) ذكره عنه شيخ الإسلام ابن تيمية قدس الله روحه .

وأما قوله : (إذ يلزم منه تكفير طائفة<sup>(١)</sup>) من علماء السلف من أهل السنة والجماعة ومن تبعهم ممن سكت عن تكفيرهم من عوام المسلمين ، وفيه الوعيد الشديد والنهي الأكيد).

فيقال له : هذا لا يلزم ، ولو لزم فلازم المذهب ليس بمذهب ، كما ذكر ذلك أهل العلم ، وقد تقدم الجواب عن هذا قريباً ، بل يقال : إنه مخطيء غالط ولا نكفره ؛ لاحتمال وجود مانع يمنع من ذلك إما جهلاً ، وإما خطأً ، وقد بسطنا هذا في «بيان كشف الأوهام والالتباس» بل هذا الإلزام من أقوال أهل البدع المحدثه في الإسلام ، فلا معول عليه ولا يلتفت إليه .

وأما ما ذكره من سكوت العوام من المسلمين فمن العجب العجيب ، وكيف يقول هذا طالب علم ، وهل يكون كلام العامة مما يصلح أن يحتج به في مسائل العلم ، فكيف بسكوتهم أو تقريرهم؟! وأما قوله : (بل فتنوا وافتنوا) ، فأمر وراء ذلك كله لا يعرفه إلا من عرف سوء فهمه ، وضلال وهمه في هذه المباحث التي خاض فيها وهو لا يعرفها .



---

(١) في «الأصل» : «طائفة» .

## فصل

وأما خطؤه في هذه الرسالة الأخيرة فقوله: (إنما النزاع بيننا وبينه في مسألة لم يذكرها في سؤالاته لعدم ورعه وتقواه وخوفه من الله كصنف من الجهمية كرجل قرأ القرآن وهو عامي لا يعرف معاني القرآن، وكان عنده علماء يعظمهم ويظن أنهم علماء بمعاني القرآن وأمناء على أحكامه وحدوده) إلى آخره.

فجوابه أن يقال: وهذا أيضاً من الكذب على المرزوقي، فإن النزاع الذي وقع بينهما هو ما ذكر بقلمه في سؤاله للشيخ محمد ابن الشيخ عبد اللطيف أن النزاع بينهما فيه لا في هذا الكلام الأخير، وهذا الكلام الأخير الذي ذكره حسين، كلام باطل مردود، لم يقل به إلا طائفة من أهل البدع، كما سنبينه فإن هذا الصنف من الجهمية هم من الذين اتفقت<sup>(١)</sup> الأمة على تكفيرهم لأنهم ليسوا من المقلدين المتمكنين من الهدى والمعرفة بالأسباب المتيسرة الممكنة، بل هم من الأتباع المقلدين المعرضين عن طلب الهدى، كما قال ابن القيم

(١) في «الأصل»: «اتفق».

- رحمه الله تعالى - في الطبقات<sup>(١)</sup>:

(الطبقة السابعة عشر، طبقة المقلدين، وجهال الكفرة وأتباعهم وحميرهم الذين [هم] معهم تبع يقولون إنا وجدنا آباءنا على أمة، ولنا أسوة بهم، ومع هذا فهم مسالمون لأهل الإسلام غير محاربين لهم، كنساء المحاربين وخدمهم وأتباعهم الذين لم ينصبوا أنفسهم لما نصب له أولئك أنفسهم من السعي، وإطفاء نور الله، وهدم دينه، وإخماد كلماته، بل هم بمنزلة الدواب، وقد اتفقت<sup>(٢)</sup> الأمة على أن هذه الطبقة كفّار، وإن كانوا جهالاً مقلدين لرؤسائهم وأئمتهم، إلا ما يحكى عن بعض أهل البدع أنه لم يحكم لهؤلاء بالنار، وجعلهم بمنزلة من لم تبلغه الدعوة، وهذا مذهب لم يقل به أحد من أئمة المسلمين ولا الصحابة، ولا التابعون، ولا من بعدهم وإنما يعرف عن بعض أهل الكلام المُحدَث في الإسلام).

إلى أن قال:

(والإسلام هو توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له، والإيمان برسوله واتباعه فيما جاء به، فما لم يأت العبد بها فليس بمسلم، وإن لم يكن كافراً معانداً فهو كافر جاهل، فغاية هذه الطبقة أنهم كفّار جهّال غير معاندين، وعدم عنادهم لا يخرجهم عن كونهم كفاراً، فإن

(١) انظر: «طريق الهجرتين»: (ص ٤١١).

(٢) في «الأصل»: «اتفق»، والمثبت من «طريق الهجرتين».

الكافر من جحد توحيد الله تعالى، وكذب رسوله، إما عناداً وإما جهلاً وتقليداً لأهل العناد، فهذا وإن كان غايته أنه غير معاند فهو متبع لأهل العناد، وقد أخبر الله تعالى في القرآن في غير موضع بعذاب المقلدين لأسلافهم من الكفار، وأن الأتباع مع متبوعهم فإنهم يتحاجون في النار، وأن الأتباع يقولون ﴿ربنا هؤلاء أضلونا فاتهم عذاباً ضعفاً من النار﴾<sup>(١)</sup>. وذكر آيات نحو هذه، وهذا مبسوط في «الطبقات» فراجعه.

فإذا فهمت هذا فاعلم أن هذا الصنف من جهال المقلدين غير من ذكر ابن القيم أن للعلماء فيهم قولين، والذين ذكر فيهم القولين هم المتمكنون من الهدى والعلم ومعرفة الحق بالأسباب المتيسرة، ثم تأمل ما ذكره عن بعض أهل الكلام أنه جعلهم بمنزلة من لم تبلغهم الدعوة، وهؤلاء الصنف من الجهمية وغيرهم من عباد القبور، كجهمية دبي وأبي ظبي قد بلغتهم الدعوة، وقامت عليهم الحجة، فإن حجة الله على خلقه القرآن، فمن بلغه القرآن فقد بلغته الحجة وقامت عليه، قال الله تعالى: ﴿لأنذركم به ومن بلغ﴾<sup>(٢)</sup>، وقال تعالى: ﴿لئن لا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل﴾<sup>(٣)</sup>.

(١) سورة الأعراف، الآية: ٣٨.

(٢) سورة الأنعام، الآية: ١٩.

(٣) سورة النساء، الآية: ١٦٥.

وقد أجمع العلماء على أن من بلغته دعوة الرسول ﷺ أن حجة الله قائمة عليه ، وليس المراد بقيام الحجة أن يفهمها الإنسان فهماً جلياً ، كما يفهمها من هداه الله ووقفه وانقاد لأمره ، فإن الكفار قد قامت عليه حجة الله مع إخباره بأنه جعل على قلوبهم أكنة أن يفقهوا كلامه .

وقد ذكرنا هذا مبسوطاً في «كشف الشبهتين» ، وفي «كشف الأوهام» ، وهذا يبين لك خطأ أخيك في قوله : (فقلنا هذا الصنف لا يكفرون حتى تقام عليهم الحجة ؛ لأنهم عوام لم يفهموا معاني القرآن ، ولم يكن لهم معرفة واطلاع بالتفاسير ، ولا بمنازعة أهل السنة والجماعة لعلمائهم الذين أضلوهم) . فقله هذا كله خطأ محض فإن هذا لا يشترط في قيام الحجة ، فإن قيام الحجة وبلوغها نوع وفهمها نوع آخر ، كما قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله - لما سئل عن هذه المسألة<sup>(١)</sup> فأجاب السائل بقوله :

(هذا من العجب العجاب كيف تشكون في هذا ، وقد وضحته لكم<sup>(٢)</sup> مراراً ، فإن الذي لم تقم عليه الحجة هو الذي حديث عهد بالإسلام ، والذي نشأ ببادية بعيدة ، أو يكون ذلك في مسألة خفية ،

---

(١) انظر: قسم «الرسائل الشخصية» من مجموع مؤلفات لشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله : (ص/ ٢٤٤ ، و ٢٤٥) .

(٢) في «الأصل» : «لك» ، والمثبت من «الرسائل الشخصية» .

مثل الصرف والعطف فلا يكفر حتى يعرّف، وأما أصول الدين التي وضّحها<sup>(١)</sup> الله وأحكمها في كتابه فإن حجة الله هي القرآن، فمن بلغه القرآن فقد بلغته الحجة، ولكن أصل الإشكال أنكم لم تفرقوا بين قيام الحجة وفهم الحجة، فإن الكفار والمنافقين لم يفهموا حجة الله مع قيامها عليهم) إلى آخر كلامه رحمه الله .

وإنما يقال مثل هذا في المسائل النظرية الاجتهادية الخفية التي قد يخفى دليلها على بعض الناس، وأما ما يعلم بالضرورة من دين الإسلام، كعبادة الله وحده لا شريك له، وترك عبادة من سواه، ومعرفة علو الله على خلقه واستوائه على عرشه، وإثبات أسمائه، وصفات كماله، ونعوت جلاله، فإن هذا قد وضّحه الله في كتابه، وعلى لسان رسوله، فلا عذر لأحد في الجهل بذلك، وقد فطر الله على ذلك جميع المخلوقات حتى البهائم .

قال الشيخ عبد الله ابن الشيخ محمّد بن عبد الوهاب في جواب سؤال ورد عليه : (فاعلم ألهمك الله للصواب، وأزال عنك ظلم الشك والارتياب، أن الذي عليه المحققون من العلماء أن أهل البدع، كالخوارج والمرجئة<sup>(٢)</sup> والقدرية ونحوهم لا يكفرون، وذلك أن الكفر لا يكون إلا بإنكار ما علم من الدين بالضرورة، وأما الجهمية

(١) في «الرسائل الشخصية»: «أوضحها .

(٢) في «الأصل»: «والرجئة»، وهو خطأ .

فالمشهور من مذهب أحمد - رحمه الله - وعامة أئمة السنة تكفيرهم ، فإن قولهم صريح في مناقضة ما جاءت به الرسل من الكتاب والسنة ، وحقيقة قولهم جحود الصانع ، وجحود ما أخبر به عن نفسه وعلى لسان رسوله ، بل وجميع الرسل ؛ ولهذا قال عبد الله بن المبارك : إنا لنحكي كلام اليهود والنصارى ولا نستطيع أن نحكي كلام الجهمية ، وبهذا كفروا من يقول : القرآن مخلوق ، وأن الله لا يرى في الآخرة ، وأن الله ليس على العرش ، وأنه ليس له علم ولا قدرة ولا رحمة ولا غضب ولا غير ذلك من صفاته ، وهم عند كثير من السلف ، مثل ابن المبارك ويوسف بن أسباط وطائفة من أصحاب أحمد ليسوا من الثلاث وسبعين فرقة التي افرقت عليها الأمة) انتهى .

وكذلك قوله : ( فأضله هؤلاء الزنادقة الكفار بموافقتهم له على ظاهر الآية فإن هذا لا يكون عذراً له ، وقد قال تعالى عن هذا الصنف من الناس أنهم يقولون : ﴿ ربنا إنا أطعنا سادتنا وكبراءنا فأضلونا السبيلاً ﴾<sup>(١)</sup> ، وقال تعالى عنهم : ﴿ ربنا هؤلاء أضلونا فآتتهم عذاباً ضعفاً من النار ﴾<sup>(٢)</sup> .

وإذا أنكر هذا الصنف علو الله على خلقه فهم كفار؛ لأن الله تعالى في أعلى<sup>(٣)</sup> عليين ، وأنه يدعى من أعلى لا من أسفل ، ومن

(٢) سورة الأعراف، الآية : ٣٨ .

(١) سورة الأحزاب، الآية : ٦٧ .

(٣) في «الأصل» : «أعلا» .

زعم أن الاستواء<sup>(١)</sup> بمعنى الاستيلاء، أو القدرة على الأشياء، كما تقوله الجهمية، فقد جحد علو الله على خلقه؛ لأن الله مستول على الأشياء كلها وقادر عليها، فلو كان مستوياً على العرش بمعنى الاستيلاء وهو عز وجل مستولٍ على الأشياء كلها، لكان مستوياً على العرش، وعلى الأرض، وعلى السماء وعلى الحشوش والأقذار؛ لأنه قادر على الأشياء مستولٍ عليها، وإذا كان قادراً على الأشياء كلها، ولم يجز عند أحد من المسلمين أن يقولوا: إن الله مستوٍ على الحشوش والأخلية، لم يجز أن يكون الاستواء<sup>(٢)</sup> على العرش الاستيلاء الذي هو عام في الأشياء كلها، ووجب أن يكون معنى الاستواء يختص العرش دون الأشياء كلها، وقد كان من المعلوم بالضرورة أن الاستواء هو العلو والارتفاع على العرش، وعلى جميع المخلوقات، فمن زعم أن الاستواء بمعنى الاستيلاء، أو غير ذلك من تفاسير الجهمية، فقد جحد علو الله على خلقه واستواءه على عرشه، ولا ينفعه الإقرار بلفظ الاستواء على العرش مع جحود معناه، وصرفه عن ظاهره، وما يليق به إلى ما لا يليق به.

فإذا تبين لك هذا علمت أن هذا الصنف هم جهال المقلدين للجهمية، وأنه لا خلاف في تكفيرهم، وهذا بخلاف الجهال

(١) في «الأصل»: «الاستوى».

(٢) في «الأصل»: «الاستوى».

المقلدين الذين تمكنوا من العلم، ومعرفة الحق بالأسباب المتيسرة، ولكن أعرضوا عنه، وأحسنوا الظن بمن قلدوه، وأخلدوا إلى أرض الجهالة، فهؤلاء قد ذكر ابن القيم في «الكافية الشافية» أن لأهل العلم فيهم قولين، وتوقف عن وصفهم بالكفر وعن وصفهم بالإيمان، وجزم في «الطبقات» أنه لا عذر لهم عند الله، ولم يستثن إلا العاجز فقال<sup>(١)</sup> - رحمه الله -:

(نعم لا بد في هذا المقام من تفصيل به يزول الإشكال، وهو الفرق بين المقلد تمكن من العلم، ومعرفة الحق، فأعرض عنه، ومقلد لم يتمكن من ذلك والقسمان واقعان في الوجود.

فالمتمكن المعرض تارك للواجب عليه لا عذر له عند الله، وأما العاجز عن السؤال والعلم الذي لا يتمكن من العلم بوجه فهم قسمان:

أحدهما: مرید للهدى، مؤثر له، محب له، غير قادر عليه، ولا على طلبه؛ لعدم مرشد فهذا حكمه حكم أرباب الفترات، ومن لم تبلغه الدعوة.

والثاني: معرض لا إرادة له، ولا يحدث نفسه بغير ما هو عليه. فالأول يقول: يا رب لو أعلم لكل ديناً خيراً مما أنا عليه لدنت

(١) انظر: «طريق الهجرتين»: (ص ٤١٢).

به، وتركت ما أنا عليه، ولكن لا أعرف سوى ما أنا عليه، ولا أقدر إلا عليه، فهو غاية جهدي ونهاية معرفتي .

**والثاني :** راضٍ بما هو عليه، لا يؤثر غيره، ولا تطلب نفسه سواء، ولا فرق عنده بين حال عجزه وقدرته، وكلاهما عاجز، وهذا لا يجب أن يلحق بالأول؛ لما بينهما من الفرق .

**فالأول :** كمن طلب الدين في الفترة فلم يظفر به، فعدل عنه بعد استفراغه الوسع في طلبه عجزاً أو جهلاً .

**والثاني :** كمن لم يطلبه بل مات على شركه، وإن كان لو طلبه لعجز عنه، ففرق بين عجز الطالب وعجز المعرض إلى آخر كلامه .

فإذا علمت هذا تبين لك أن هذا الصنف من الجهمية ليس كمن تمكن من العلم، ومعرفة الحق بالأسباب، فأعرضوا عنه، وأحسنوا الظن بمن قلدوه، وأخلدوا إلى أرض الجهالة، بل هم من الصنف الأول المعرضين عن طلبه رأساً، ولا هم أيضاً كذلك ممن عجز عن السؤال والعلم، الذي يتمكنون به من الهدى والمعرفة والحق لعدم المرشد إليه، بل المرشدون لهذا الدين والداعون إليه غير معدومين والله الحمد والمنة، فكان قول محمد بن حسن المرزوقي في تكفير هذا الصنف هو الحق والصواب الذي لا غبار عليه، وهو أحق بالصواب من حسين لما ذكرنا .

أما قوله: (وقلنا له: قد ذهب إلى ما ذكرناه شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم وغيرهم من أهل الحق رحمهم الله تعالى).  
فيقال: هذا كذب، ووهم على شيخ الإسلام وابن القيم - رحمهما الله تعالى -، وعلى أهل الحق؛ لأن كلام شيخ الإسلام وابن القيم وغيرهم من العلماء في أهل الأهواء والبدع، الذين لم تخرجهم بدعتهم من الإسلام، وفيما يخفى دليله من الأمور النظرية الاجتهادية الخفية.

أما ابن القيم: فقد ذكرنا بعض قوله بما أغنى عن إعادته، وأما شيخ الإسلام: فكلامه في عدم تكفير الجاهل والمخطيء إنما المقصود به في مسائل مخصوصة قد يخفى دليلها على بعض الناس، كما في مسائل القدر، والإرجاء، ونحو ذلك مما قاله أهل الأهواء، فإن بعض أقوالهم تتضمن أموراً كفرية من رد أدلة الكتاب والسنة المتواترة النبوية، فيكون القول المتضمن لرد بعض النصوص كفرًا، ولا يحكم على قائله بالكفر لاحتمال وجود مانع، كالجهل، وعدم العلم بنفس النص، أو بدلالته، فإن الشرائع لا تلزم إلا بعد بلوغها ولذلك ذكرها في الكلام على بدع أهل الأهواء<sup>(١)</sup>، وقد نص على هذا فقال في تكفير أناس من أعيان المتكلمين بعد أن قرر هذه المسألة.

(١) في «الأصل»: «الأهوى».

قال: (وهذا إذا كان في المسائل الخفية فقد يقال بعدم التكفير، وأما ما يقع منهم في المسائل الظاهرة الجلية، أو ما يعلم من الدين بالضرورة فلا يتوقف في كفر قائله) انتهى.

إذا عرفت هذا فمسألة علو الله على خلقه من المسائل الجلية، الظاهرة ومما علم بالضرورة، فإن الله قد وضحها في كتابه، وعلى لسان رسوله، وهي مما فطر الله عليها جميع خلقه، إلا من اجتالته الشياطين عن فطرته، واتبع هواه، وأخلد إلى الأرض، وكلام شيخ الإسلام إنما يعرفه ويدريه من مارس كلامه، وعرف أصوله، فإنه قد صرح في غير موضع أن الخطأ والجهل قد يغفرا لمن لم يبلغه الشرع، ولم تقم عليه الحجة في مسائل مخصوصة إذ اتقى الله ما استطاع واجتهد بحسب طاقته، وأين التقوى وأين الاجتهاد الذي يدعيه عبّاد القبور، والدّاعون للموتى والغائبين، والمعطلون للصانع عن علوه على خلقه، واستواءه<sup>(١)</sup> على عرشه، ونفى أسماءه وصفات كماله ونعوت جلاله، والقرآن يتلى في المساجد والمدارس والبيوت، ونصوص السّنة النبوية مجموعة مدونة معلومة<sup>(٢)</sup> الصحة والثبوت.

فليس في كلام شيخ الإسلام وابن القيم - رحمهما الله - ما يؤيد ما ذهب إليه حسين أخوك؛ لأن كلامهما في عدم التكفير بالمكفرات

(١) في «الأصل»: «واستوائه».

(٢) في «الأصل»: «معلوم».

قولها وفعليها إنما هو في مسائل مخصوصة، مما قد يخفى دليله من الأمور الخفية والنظرية الاجتهادية، لا في الأمور الظاهرة الجلية المعلومة بالضرورة من دين الإسلام، وفيمن لم تقم عليه الحجة، وكلامنا<sup>(١)</sup> وكلام المرزوقي إنما هو في جهمية دبي، وأبي ظبي، وفي أباضية أهل هذا الزمان من أباضية ساحل عمان الذين هم<sup>(٢)</sup> بين أظهر المسلمين وقد بلغت الدعوة وقامت عليهم الحجة، فالمغالطة بالكلام في غيرهم من أتباع الجهمية الجهال المقلدين، والأباضية المتقدمين الذين هم فرقة من الخوارج تلييس وتمويه على من لا يدري حقيقة الحال.

وأيضاً فإنه ليس الكلام والنزاع في أهل الأهواء والبدع إنما الكلام في الجهمية وعباد القبور، وأما الجهل والخطأ في غير ما علم بالضرورة من دين الإسلام، فكلام شيخ الإسلام في ذلك معروف مشهور، ومن تأمل كلام شيخ الإسلام وجده يصله بما يفصل النزاع، ويبين المراد بأنه لم تقم عليه الحجة الرسالية، التي من خالفها كان كافراً تارة، وفاسقاً أخرى، أو يكون ذلك في الأمور التي قد يخفى دليلها على بعض الناس، ولذلك يذكر هذا في الكلام على بدع أهل

---

(١) في هامش «الأصل»: «دليلنا رسائله والشهود عندنا بالبحث في جهمية الزمان وأباضة الوقت».

(٢) في «الأصل»: «الذينهم»، وهو خطأ.

الأهواء التي لم تخرجهم بدعتهم من الملة، كالخوارج والقدرية والمرجئة وغيرهم، أو كالذي نشأ ببادية بعيدة، أو كان حديث عهد بالإسلام، وكالذي أمر أهله إذا مات أن يحرقوه ويذروه في البحر، فإنَّ هذا وإن كان قد شك في قدرة الله، فإنه كان موحداً ليس من أهل الشرك، فقد ثبت من طريق أبي كامل عن حماد عن ثابت عن أبي رافع عن أبي هريرة «لم يعمل خيراً قط إلا التوحيد»<sup>(١)</sup>.

فمن كان مؤمناً بالله ورسوله باطناً وظاهراً، لكنه اجتهد في طلب الحق فأخطأ، أو غلط، أو جهل، أو تأول، فإن الله تعالى يغفر له خطأه كائناً من كان سواء كان في المسائل النظرية والعملية، ومنشأ الغلط أن هؤلاء لما سمعوا كلام الشيخ - رحمه الله - في بعض أجوبته يقول بعدم تكفير الجاهل، والمجتهد المخطيء، والمتأول ظنوا أن هذا يعم كل خطأ، وجهل، واجتهاد، وتأويل، وأجملوا ولم يفصلوا، وهذا خطأ محض، فإنه ليس كل اجتهاد، وجهل، وخطأ، وتأويل

(١) القصة أخرجها البخاري في أحاديث الأنبياء: (ح/٣٤٧٩)، وأيضاً في الرقاق باب الخوف من الله: (ح/٦٤٨٠)، من حديث حذيفة مرفوعاً. ومسلم في التوبة، باب في سعة رحمة الله... (ح/٢٧٥٧) من حديث إبي سعيد مرفوعاً. أخرجهم أحمد: (٢/٣٠٤)، فقال: «ثنا أبو كامل ثنا حماد عن ثابت عن أبي رافع عن أبي هريرة مرفوعاً، وسنده صحيح ورجاله ثقات.

أبو كامل هو مظفر بن مدرك، وحماد هو ابن سلمة، وثابت هو ابن أسلم البناني، وأبو رافع هو نفيح الصائغ.

وأخرجهم أيضاً: (٢/٣٠٤) مرسلًا عن غير واحدٍ عن الحسن وابن سيرين مرفوعاً. =

يغفر لصاحبه، وأنه لا يكفر بذلك، فإن ما<sup>(١)</sup> علم بالضرورة من دين الإسلام كالإيمان بالله ورسوله، وبما جاء به لا يعذر أحد بالجهل بذلك، فقد أخبر الله سبحانه بجهل كثير من الكفار مع تصريحه بكفرهم، ووصف النصارى بالجهل مع أنه لا يشك مسلم في كفرهم، ونقطع أن أكثر اليهود والنصارى اليوم جهال مقلدون، ونعتقد كفرهم، وكفر من شك في كفرهم.

وقد دل القرآن على أن الشك في أصول الدين كفر، والشك هو التردد بين شيئين، كالذي لا يجزم بصدق الرسول ولا كذبه، ولا يجزم بوقوع البعث ولا عدم وقوعه ونحو ذلك، كالذي لا يعتقد وجوب الصلاة ولا عدم وجوبها، أو لا يعتقد تحريم الزنا ولا عدم تحريمه، وذلك كفر بإجماع العلماء، ولا عذر لمن كان حاله هكذا؛ لكونه لم يفهم حجج الله وبياناته، لأنه لا عذر له بعد بلوغها وإن لم يفهمها

---

= وأخرجه أيضاً: (٣٩٨/١) عن ابن مسعود، فقال: «ثنا يحيى بن إسحاق أنبأنا حماد بن سلمة عن عاصم بن بهدلة عن أبي وائل عنه به .  
وسنده حسن إن شاء الله .

تنبيه: وقع في مطبوعة «المسند» هكذا: «عن أبي وائل عن عبد الله بن وائل عن عبد الله ابن مسعود». فزيادة «عبد الله بن وائل» خطأ من الناسخ، فأبو وائل هو: شقيق ابن سلمة يروي عن عبد الله بن مسعود مباشرة دونما أي واسطة، ولم أقف على راوٍ اسمه عبد الله ابن وائل يروي عن عبد الله بن مسعود أو يروي عنه شقيق بن سلمة والله أعلم .

(١) في «الأصل»: «فإنما»، وهو خطأ.

كما تقدم بيانه، فالشخص المعين إذا صدر منه ما يوجب كفره من الأمور التي هي معلومة بالضرورة، مثل عبادة غير الله سبحانه، ومثل جحد علو الله على خلقه، ونفي صفات كماله ونعوت جلاله الذاتية والفعلية، ومسألة علمه بالحوادث، والكائنات قبل كونها، فإن المنع من التكفير، والتأثيم بالخطأ، والجهل في هذا كله رد على من كفر معطلة الذات، ومعطلة الربوبية، ومعطلة الأسماء والصفات، ومعطلة إفراده تعالى بالإلهية، والقائلين بأن الله لا يعلم الكائنات قبل كونها، كغلاة القدرية ومن قال بإسناد الحوادث إلى الكواكب العلوية، ومن قال بالأصلين النور والظلمة، فإن من التزم هذا كله فهو أكفر وأضل من اليهود والنصارى.

وهل أوقع الاتحادية والحلولية فيما هم عليه من الكفر البواح، والشرك العظيم، والتعطيل لحقيقة وجود رب العالمين إلا خطأهم في هذا الباب الذي اجتهدوا فيه فضلوا وأضلوا عن سواء السبيل؟ وهل قتل الحلاج باتفاق أهل الفتوى على قتله إلا ضلال اجتهداه؟

وهل كفر القرامطة، وانتحلوا ما انتحلوه من الفضائح الشنيعة، وخلع ربقة الشريعة إلا باجتهداهم فيما زعموا؟

وهل قالت الرافضة ما قالت، واستباححت ما استباححت من الكفر والشرك، وعبادة الأئمة الاثنا عشر وغيرهم، ومسبة أصحاب رسول الله

ﷺ، وأم المؤمنين إلا باجتهادهم فيما زعموا؟

فليس كل اجتهاد وخطأ وجهل مغفور لا يُكفّر ولا يُؤثم فاعله، وهذا على سبيل التنبيه، وإلا فالمقام يحتمل بسطاً أكثر من هذا.

وأما الفصول التي ذكرها فهي مما لا إشكال فيه، وليس المقصود منها معرفتها واعتقادها، بل العمل بها مع ذلك، وأما من جحد شيئاً من الأسماء والصفات وما ذكر عليه من كلام الشيخ عبد الرحمن في «فتح المجيد» فحق، وليس الكلام في كفر الجحود إنما النزاع في كفر الإعراض ومن قام به هذا الوصف من اتباع الجهمية وعباد القبور، وفي كفر من لم يكفر المشركين أو شك في كفرهم، وفي أباضية أهل هذا الزمان الذين هم على مذهب الجهمية في بعض الأقوال، وعلى معتقد عباد القبور، فإن رجع عن كلامه الأول، وكتب ما ينقضه ويخالفه مما عليه أهل السنة والجماعة، وبيّن أن كلامه الأول خطأ، فهذا هو المطلوب، وهو أخونا وإن لم يرجع عن كلامه الأول، فنحن نبرأ إلى الله ممن خالف الحق، واتبع غير سبيل المؤمنين وإن كان الحبيب المصافيا.

وأما تناقضه: فإنه ذكر في كلامه الأول بخط يده (وأما قولكم والذي ما يكفرهم كافر فهذا باطل مردود) إلى آخره، وقال في قوله الأخير بقلمه بعد أن ذكر كلام الإمام أحمد في تكفير الجهمية، وأن من لم يكفرهم فهو مثلهم، قال: (فانظر رحمك الله ما ورد عن الأئمة

في تكفير الجهمية، وأنه لا يشك مسلم عاقل في تكفيرهم فهذه عقيدة أهل السنة والجماعة والله الحمد والمنة) انتهى .

فتأمل هذا ثم تأمل قوله: (وهل رأيتم أحداً من الأئمة كفر هؤلاء العلماء الذين لم يكفروا الجهمية، أما ورد في الحديث<sup>(١)</sup> «من كفر مسلماً فقد كفر»<sup>(٢)</sup> وأنتم كفرتم أمة من العلماء ومن المسلمين) وإذا كان يعلم أن هذه عقيدة أهل السنة والجماعة، وأن من لم يكفر الجهمية فهو مثلهم، فلاي شيء يقول: (وأما قولكم: والذي ما يكفرهم كافر فهذا باطل مردود) ولاي شيء لم يصرح بالرجوع عن هذا إذا كان يعلم أنه خلاف عقيدة أهل السنة والجماعة .

وأما غلظه في الألفاظ :

فكقوله في فصل حكم الدار: (وهذا أمرٌ عام يدور مع معلوله حيث وجد في أي بلد)، وأهل العلم لا يعبرون بهذا اللفظ، بل يقولون والحكم يدور مع علته وجوداً وعدماً لا مع معلولة، لأن معلول العلة غير العلة، والحكم هو المعلول، فكيف يدور الحكم مع نفسه؟ وهذا لا يقول به إلا أهل البدع الذين يقولون إن العلة هي المعلول .

(١) في «الأصل»: «الحدث»، وهو خطأ .

(٢) سبق تخريجه .

ثم اعلم - وفقك الله لما يحبه ويرضاه - أنه ليس المقصود بهذا الكلام الانتصار للمرزوقي على أخيك<sup>(١)</sup>، ولا لأنه اعترض عليَّ وهجاني إنما المقصود بيان الحق، وردَّ الباطل على مَنْ قال به كائناً من كان، ولأن أخاك قال في رسالته: (فرحم الله رجلاً وقف لنا على زلة وهفوة فأرشدنا إلى الحق، فإنَّ الحق ضالة المؤمن، يأخذه حيث وجدته)، فهذا مما نبيه<sup>(٢)</sup> عليه، فإن رجع إلى الحق فالحمد لله رب العالمين، وإن لم يرجع وتمادى في الباطل، فقد قامت عليه الحجة بالبيان، وحسبنا الله ونعم الوكيل وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.



(١) في هامش «الأصل»: «يخاطب عبد الله بن حسن أخ حسين هذا المخالف».

(٢) على اللهجة الدارجة في «نجد»، والمقصود منها: «يصبح عليه».



السلسلة السلفية للرسائل والكتب النجدية ( ٧ )  
الرسالة الثالثة

# فنيان تغلفان بنكفير الجهمية

وَأَنَّ الصَّلَاةَ لِأَنصَحَ خَلْفَ مَنْ لَا يُكْفِرُ الْجَهْمِيَّةَ  
وَمَسَائِلُ الْخَر

لِكُلِّ مِ

الشيخ العلامة إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ (١٢٨٠ - ١٣٢٩ هـ)


الشيخ العلامة عبد الله بن عبد اللطيف آل الشيخ (١٢٦٥ - ١٣٣٩ هـ)

الشيخ العلامة سليمان بن سحمان الفرعي الختعي (١٢٦٦ - ١٣٤٩ هـ)

تحقيقه الفقير إلى الله

عبد العزيز بن عبد الله الزبير آل حمد





جواب المسائل المسئول عنها :

المسئلة الأولى :

في رجلين تنازعا في تكفير الجهمية والقبورية والإباضية وهل بلغتهم الدعوة وقامت عليهم الحجة أولا إلى آخر السؤال .

الجوابُ : الحمد لله أما الجهمية<sup>(١)</sup> : فالمشهور من مذهب أحمد - رحمه الله - وعامة أئمة السنة تكفيرهم ؛ لأن قولهم صريح في مناقضة ما جاءت به الرسل ، وأنزلت به الكتب ، وحقيقة قولهم جحود الصانع ، وجحود ما أخبر به عن نفسه ؛ بل وجميع الرُّسل ، ولهذا قال الإمام عبد الله بن المبارك : (إنا لنحكي كلام اليهود والنصارى ولا نستطيع أن نحكي كلام الجهمية)<sup>(٢)</sup> ، وبهذا كفروا من يقول القرآن

(١) انظر: «الدرر السنية»: (٨/ ٢٤٣- ٢٤٥) . .

(٢) أخرجه الدارمي في «الرد على الجهمية»: (ص/ ٢١) ، وعبد الله بن الإمام أحمد في «السنة»: (١/ ١١١) ، وأبو داود في «مسائل الإمام أحمد»: (ص٢٦٩) ، والبخاري في «خلق أفعال العباد»: (ص٩) تعليقا . وصح ابن القيم - رحمه الله - ذلك عن ابن المبارك . انظر: «اجتماع الجيوش الإسلامية»: (ص١٣٥) .

مخلوق، وأن الله لا يُرى في الآخرة، وأن الله ليس على العرش، وأنه ليس له علم ولا قدرة ولا رحمة ولا غضب، ولا غير ذلك من صفاته، وهم عند كثير من السلف، مثل: ابن المبارك ويوسف بن أسباط وطائفة من أصحاب أحمد ليسوا من الثلاث وسبعين فرقة.

وقد بينا لك فيما مضى أن الإمام أحمد وأمثاله من أهل العلم والحديث لا يختلفون في تكفير الجهمية، وأنهم ضلال زنادقة مرتدون، وقد ذكر من صنّف في السنة تكفيرهم من عامة أهل العلم والأثر، كالللكائي، وعبد الله بن الإمام أحمد في السنة له، وابن أبي مليكة، والخلال في السنة له، وإمام الأئمة ابن خزيمة قد قرر كفرهم ونقله عن أساطين الأئمة، وقد حكى كفرهم شمس الدين ابن القيم - رحمه الله - في «كافيته» عن خمسمائة من أئمة المسلمين وعلمائهم، فكيف إذا انضاف إلى ذلك كونهم من عبّاد القبور، وعلى طريقتهم، فلا إشكال والحالة هذه في كفرهم وضلالهم.

وأما أباضية أهل هذا الزمان: فحقيقة مذهبهم، وطريقتهم إذا سبرت أحوالهم، فهم جهمية قبوريون، وإنما ينتسبون إلى الأباضية انتساباً، فلا يشك في كفرهم وضلالهم إلا من غلب عليه الهوى وأعمى عين بصيرته، فمن تولاهم فهو عاصٍ، ظالم، يجب هجره، ومباعدته، والتحذير منه حتى يعلن بالتوبة، كما أعلن بالظلم والمعصية.

وما ذُكر في السؤال عمَّن لا يرى كفر الجهمية وأباضية أهل هذا الزمان، ويزعم أن جهاد أهل الإسلام لهم سابقاً غلوّاً، وهو لأجل المال كاللصوص، فهذا لم يعرف حقيقة الإسلام، ولا شم رائحته، وإن انتسب إليه وزعم، أنه من أهله، ومن يرد الله فتنته فلن تملك له من الله شيئاً، ومن لم يجعل الله له نوراً فما له من نور.

وأما ما ذكرته من استدلال المخالف بقوله ﷺ «مَنْ صَلَّى صَلَاتِنَا»<sup>(١)</sup> وأشباه هذه الأحاديث، فهذا استدلال جاهل بنصوص الكتاب والسنة، لا يدري<sup>(٢)</sup> ولا يدري أنه لا يدري، فإنَّ هذا فرضه ومحله في أهل الأهواء من هذه الأمة ومن لا تخرجه بدعته من الإسلام، كالخوارج ونحوهم، فهؤلاء لا يكفرون؛ لأن أصل الإيمان الثابت لا يحكم بزواله إلاَّ بحصول منافع لحقيقته، مناقض لأصله، والعمدة استصحاب الأصل وجوداً وعدمًا لكنهم يُبدِّعون، ويضللون، ويجب هجرهم، وتضليلهم، والتحذير عن مجالستهم ومجامعتهم، كما هو طريقة السلف في هذا الصنف.

وأما الجهميّة وعباد القبور: فلا يستدل بمثل هذه النصوص على عدم تكفيرهم إلا من لم يعرف حقيقة الإسلام، وما بعث الله به الرُّسل

(١) أخرجه البخاري في الصلاة، باب فضل استقبال القبلة . . . : (ح/ ٣٩١)، من حديث أنس بن مالك مرفوعاً.

(٢) في «الأصل»: «لا يديه».

الكرام، لأن حقيقة ما جاؤا به، ودعوا إليه وجوب عبادة الله وحده لا شريك له، وإخلاص العمل له، وأن لا يشرك في واجب حقه أحداً من خلقه، وأن يوصف بما وصف به نفسه من صفات الكمال ونعوت الجلال، فمن خالف ما جاؤا به، ونفاه، وأبطله فهو كافر ضالٌّ، وإن قال «لا إله إلا الله»، وزعم أنه مسلم؛ لأن ما قام به من الشرك يناقض ما تكلم به من كلمة التوحيد، فلا ينفعه التلفظ بقول: «لا إله إلا الله»؛ لأنه تكلم بما لم يعمل به، ولم يعتقد ما دلَّ عليه.

وأما قوله: (نقولُ بأنَّ القول كُفر ولا نحكم بكُفر القائل).

فإطلاق هذا جهل صرف؛ لأنَّ هذه العبارة لا تنطبق إلا على المعين، ومسألة تكفير المعين مسألة معروفة إذا قال قولاً يكون القول به كفراً، فيقال: من قال بهذا القول فهو كافر؛ لكن الشخص المعين إذا قال ذلك لا يحكم بكفره حتى تقوم عليه الحجة التي يكفر تاركها، وهذا في المسائل الخفية التي قد يخفى دليلها على بعض الناس، كما في مسائل القدر، والإرجاء ونحو ذلك، مما<sup>(١)</sup> قاله أهل الأهواء، فإنَّ بعض أقوالهم تتضمن أموراً كفرية، من رد أدلة الكتاب والسنة المتواترة، فيكون القول المتضمن لرد بعض النصوص كفراً ولا يحكم على قائله بالكفر، لاحتمال وجود مانع، كالجهل، وعدم العلم بنقض النص أو بدلالته، فإن الشرائع لا تلزم إلا بعد بلوغها، ذكر

(١) في «الأصل»: «فما»، وهو خطأ.

ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية قدس الله روحه في كثير من كتبه، وذكر أيضاً تكفير أناسٍ من أعيان المتكلمين بعد أن قرر هذه المسألة قال:

(وهذا إذا كان في المسائل الخفية فقد يقال بعدم التكفير، وأما ما يقع منهم في المسائل الظاهرة الجليلة، أو ما يعلم من الدين بالضرورة فهذا لا يتوقف في كفر قائله) انتهى.

ولا تجعل هذه الكلمة عكازة تدفع بها في نحر من كفر البلدة، الممتنعة عن توحيد العبادة والصفات بعد بلوغ الحجة ووضوح المحجة.

وأما قوله: (وهؤلاء فهموا الحجة).

فهذا مما يدل على جهله، وأنه لم يفرق بين فهم الحجة، وبلوغ الحجة، ففهمها<sup>(١)</sup> نوع، وبلوغها نوع آخر، فقد تقوم الحجة على من لم يفهمها، وقد قال شيخنا الشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - في كلام له<sup>(٢)</sup>: (فإن الذي لم تقم عليه الحجة هو الذي حديث عهد بالإسلام، أو نشأ ببادية بعيدة، أو يكون ذلك في مسائل خفية، مثل: مسألة الصرف والعطف، فلا يكفر حتى يعرف، وأما أصول الدين التي وضحها الله وأحكمها في كتابه فإن حجة الله هي القرآن فمن بلغه

(١) في «الأصل»: «ففهما»، وهو خطأ.

(٢) انظر: قسم «الرسائل الشخصية من مجموع مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله»: (ص ٢٢٤، و ٢٤٥).

فقد بلغته الحجة، ولكن أصل الإشكال أنكم لم تفرقوا بين قيام الحجة، وفهم الحجة، فإن الكفار والمنافقين لم يفهموا حجة الله مع قيامها عليهم، كما قال تعالى: ﴿أم تحسب أن أكثرهم يسمعون أو يعقلون﴾ إلى قوله: ﴿سبيلاً﴾<sup>(١)</sup>، وقال تعالى: ﴿وجعلنا على قلوبهم أكنة أن يفقهوه وفي آذانهم وقراً﴾<sup>(٢)</sup>، فقيام الحجة وبلوغها نوع، وفهمها نوع آخر، وكفّرهم الله ببلوغها إياهم مع كونهم لم يفهموها) إلى آخر كلامه رحمه الله تعالى.

وأما قوله عن الشيخ محمد - رحمه الله - أنه لا يكفر من كان على قبة الكواكز ونحوه، ولا يكفر الوثني حتى ما يدعوه وتبلغه الحجة .

فيقال: نعم فإنَّ الشيخ محمد - رحمه الله تعالى - لم يكفر الناس ابتداءً إلا بعد قيام الحجة والدعوة؛ لأنهم إذ ذاك في زمن فترة، وعدم علم بآثار الرسالة، ولذلك قال لجهلهم وعدم من ينهاهم، فأما إذا قامت الحجة فلا مانع من تكفيرهم، وإن لم يفهموها، وفي هذه الأزمان خصوصاً في جهتكم قد قامت الحجة على من هناك، واتضح لهم المحجة، ولم يزل في تلك البلاد من يدعو إلى توحيد الله، ويقرره ويناضل عنه، ويقرر مذهب السلف، وما دلت عليه النصوص من الصفات العلية والأسماء القدسية، ويردّ ما يشبه به

(١) سورة الفرقان، الآية: ٧٧ .

(٢) سورة الأنعام، الآية: ٢٥ .

بعض أتباع الجهمية، ومن على طريقتهم حتى صار الأمر في هذه المسائل في تلك البلاد أظهر منه في غيرها، ولا تخفى النصوص والأدلة حتى على العوام، فلا إشكال والحالة هذه في قيام الحجة وبلوغها على من في جهتكم، من المبتدعة، والزنادقة الضلال، ولا يجادل في هذه المسألة ويشبه بها إلا مَنْ غلب جانب الهوى، ومال إلى المطامع الدنيوية، واشترى بآيات الله ثمناً قليلاً والله أعلم.

\* \* \*

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال: ما قول علماء المسلمين، وأئمة الموحدين في إمامة رجل يقول في الجهمية والقبورية المنكرين لتوحيد الذات والصفات، وتوحيد العبادة، كأكثر أهل دبي وأبي ظبي ونحوهما قولان، وأنهما لم تبلغهما الحجة، ولما سأل كيف تشبهنا بهم؟ قال: هم مسلمون إلخ سنة ١٣٢٥هـ.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وحده، الجواب: لا تصح<sup>(١)</sup> إمامة من لا يكفر الجهمية والقبوريين، أو يشك في تكفيرهم، وهذه المسألة من أوضح الواضحات عند طلبة العلم وأهل الأثر، وذلك أن الإمام أحمد - رحمه الله - وأمثاله من أهل العلم والحديث لم يختلفوا في تكفير الجهمية، وأنهم ضلال زنادقة، وقد ذكر من صنّف في السنة تكفيرهم عن عامة أهل العلم والأثر، وعدّ اللالكائي الإمام - رحمه الله - منهم عدداً يتعذر ذكرهم في هذه الفتوى، وكذلك ابن الإمام عبد الله بن أحمد

(١) انظر: «الدرر»: (٤/٤٠٩).

في كتاب «السنة»، والخلال في كتاب «السنة»، وإمام الأئمة ابن خزيمة قرر كفرهم ونقله عن أساطين الأئمة، وقد حكى كفرهم شمس الدّين ابن القيم في «كافيته» عن خمسمائة من أئمة المسلمين وعلمائهم.

وقد يفرق بين من قامت عليه الحجة التي يكفر تاركها وبين من لا شعور له بذلك، وهذا القول يميل إليه شيخ الإسلام في المسائل التي قد يخفى دليلها على بعض الناس، وعلى هذا القول فالجهمية في هذه الأزمنة قد بلغتهم الحجة، وظهر الدليل، وعرفوا ما عليه أهل السنة والجماعة، واشتهرت التفاسير والأحاديث النبوية، وظهرت ظهوراً ليس بعده إلا المكابرة والعناد، وهذه هي حقيقة الكفر والإلحاد، كيف لا! وقولهم يقتضي من تعطيل الذات والصفات، والكفر بما اتفقت عليه الرسالة والنبوات، وشهدت به الفطر السليمات، ما لا يبقى معه حقيقة للربوبية والإلهية ولا وجود للذات المقدسة المتصفة بجميل الصفات، وهم إنما يعبدون عدماً لا حقيقة لوجوده، ويعتمدون على الخيالات والشبه ما يعلم فساده بضرورة العقل، وبالضرورة من دين الإسلام عند من عرفه، وعرف ما جاءت به الرسل صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين.

وليشّر المريسي وأمثاله من الشبه والكلام في نفي الصفات ما هو من جنس هذا المذكور عند الجهمية المتأخرين، بل كلامه أخف

إلحاداً من بعض قول هؤلاء الضلال، ومع ذلك فأهل العلم متفقون على تكفيره.

وكذلك القبوريون لا يشك في كفرهم من شم رائحة الإيمان، وقد ذكر شيخ الإسلام وتلميذه ابن القيم - رحمهما الله - في غير موضع أن نفي التكفير بالمكفرات قولها وفعلها فيما يخفى دليلاً ولم تقم الحجة على فاعله، وأن النفي يراد به نفي تكفير الفاعل وعقابه قبل قيام الحجة عليه، وأن نفي التكفير مخصوص بمسائل النزاع بين الأمة، وأما دعاء الصالحين، والاستغاثة بهم، وقصدتهم في الملمات والشدائد، فهذا لا ينازع مسلم في تحريمه، والحكم بأنه من الشرك الأكبر، فليس في تكفيرهم وتكفير الجهمية قولان.

وأما الأباضية في هذه الأزمان: فليسوا على طريقة الماضين<sup>(١)</sup> من أسلافهم، والذي يبلغنا أنهم على دين عبّاد القبور، وانتحلوا أموراً كفرية لا يتسع ذكرها هنا، ومن كان بهذه المثابة فلا شك في كفره، فلا يقول بإسلامهم إلا إنسان مصاباً في عقله ودينه.

وأما قول السائل: (وهل تصح جمعة ثانية لأهل قرية منذ كانوا وهم يصلون بجامع واحد<sup>(٢)</sup>)، وإمامهم حسن العقيدة والسيرة ما فيه

(١) في «الأصل»: «فليسوا كفرقة من...»، والمثبت من هامش «الأصل»، ولعله أصوب.

(٢) في هامش «الأصل»: «في جزيرة زعاب سنة ١٣٣٥هـ».


مقال، والجامع كبير يأخذ أكثر مما في البلد، ولكن طلب الإمام الجديد - حسين - من الإمام القديم - إبراهيم - أن يكف عن ذم القبورية والجهمية فلم يطعه، وقام الإمام الجديد واعتزل بنصف أهل البلد بجامع آخر).

الجواب: أنه لا يصح إقامة جمعة ثانية، في قرية يشملها اسم واحد، من غير ضرورة داعية إلى ذلك، والإمام الذي يكفر الجهمية والقبورية والإباضية هو الذي تصح الصلاة خلفه، ولا تصح خلف من لا يرى كفر هؤلاء الملاحدة، أو يشك في كفرهم، واعتزال الإمام الجديد بنصف الجماعة؛ لكون الإمام القديم يذم القبورية والجهمية عذر باطل لا يبيح إقامة جمعة ثانية، فلا تصح جمعته معهم ولا تنعقد والحالة هذه وصلى الله على محمد وآله وسلم.

**عبد الله بن عبد اللطيف بن عبد الرحمن**

**إبراهيم بن عبد اللطيف بن عبد الرحمن**

**سليمان بن سحمان**



السلسلة السلفية للرسائل والكتب النجدية (٨)  
الرسالة الرابعة

# منظومة الشيخ سليمان بن سحمان


في الرد على من أنكر على الإخوان

تكفير جهنمية أهل هذا الزمان

اعتنى بشرها

عبد العزيز بن عبد الله الزبير آل محمد





الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده.

أما بعد:

فإنه قد وصل إليّ منظومة لحسين ابن الشيخ حسن انتصر فيها ليوسف بن شبيب الكويتي، يهجوناً فيها، لَمَّا كتبنا على رسالة يوسف بيان غلظه، وأوهامه، واعتراضه على الإخوان، لما كفّروا الجهمية، وعبّاد القبور وأباضية أهل هذا الزمان، فانتصر له حسين بن حسن، وأجبنا على سبعة أبيات منها فيما مضى<sup>(١)</sup>، ثم لما جاءنا النظم بتمامه، وتحققنا سوء مرامه وضلال أوهامه، كتبتُ عليه هذه الأبيات، ولم أستوفِ الجوابَ لما وعدنا في نظمه بقوله: (وسوف ترى ما لا تطيق تحاوله)، وهذا نص الجواب:

(١) في هامش «الأصل»: «مطلعها ألا أبلغا عني حسيناً رسالة. بيت ١٢٠.»

تأملتُ ما قال الغبيُّ عجالَةً  
إذا ما أوامُ أمةٍ من جوى الصدى  
ولم أر فيما قد مضى غير سبعة  
وقد جاء في منظومه بتمامه  
وصاحبه قد جار في القول واعتدى  
ولا ذنب لي عند الغبي يرومه  
فحررتُ أبياتاً على بعض نظمه  
فذاك الذي كنا كتبناه أولاً  
ولما أتاني نظمه بكماله  
فلم أر إلا أحنةً ومضاضةً  
فحرر نظماً خاله من غبائه  
معاني مبانيه أضاليل جاهل  
فمن قيله فيها وخبث مرامه  
وتكتب عمداً ما بهم أنت كاتبٌ  
ومعناه أني للوعيد نسيته  
فأيُّ (١) وعيدٍ في الذي قد كتبتُهُ  
أذاك على نصري لدين محمدٍ  
وتبيننا أقوال كلِّ محقق

إذا هو آل لا معاتٍ عساقلُهُ  
تخلف ما يرجو وناحتٍ ثواكلُهُ  
أجبتُ عليها باختصار نعالجه  
فأهون به نظماً فقد خاب قائله  
علينا بيهتان لأمر يحاوله  
سوى البغي أو إرضاء قدم يخالله  
جزاءً وفاقاً للذي هو فاعله  
وهذا على هذا الأخير نقابله  
وقلبتُ أفكارى لماذا يحاوله  
امضته حتى أزعجته بلابله  
رصيناً وما يدري بما هو حاصله  
وأوهامٌ أو غارٍ نمتها غلائله  
على أنها أخلاقه وشمائله  
إلى آخر البيت الذي هو قائله  
وأنى أوان الكتب إذ ذاك ذاهله  
ثكلتك لو تدري بما أنت فاعله  
وتكفيرنا الجهمي أو من يماثله  
بتزييف ما قالوه مما تحاوله

(١) في «الأصل»: «فأني»، ولعل الصواب ما أثبت.

وتسفيه آراء المحامي لفرقة  
وحضي على بغض الموالي وراكن  
فإن كان ما قال الأئمة قبلنا  
ضلالاً وفي هذا وعيد محقق  
فقد خاب مسعى كل حبر وجهبد  
فإن لم يكونوا المهتدي بهداهموا  
وإن لم يكن ما وضحوه وقرروا  
هو الحق فأتوا بالبيان لرعوي  
ومن قوله في نظمه حين ما هذى  
وتحسن ظناً بالهويلي<sup>(١)</sup> محمّد  
(أيجوز ظن السوء بالمسلم الذي  
أقول به كسرٌ يبين لذي النهي  
وما الطعن في الأنساب من أمر ديننا  
بلى إنه للجاهلية مذهبٌ  
وليس على عبد تقيّ نقيصة  
وليس الهويلي يا جُوِيهَلُ لفظة  
فليس بجهمي فترميه بالردى

يجادلنا في كفرهم ونجادله  
إليهم لكي تبقى لديهم مآكله  
وقلناه فيمن قد دهى الدين باطله  
أكون له عند الكتابة ذاهله  
ومن بأولاء القوم تزهوا محافله  
فمن ذا الذي يُرجى وتُرضى شمائله  
من الدين ما تسموا جهاراً دلائله  
ونرجع كيلا نزدري مَنْ يعامله  
وقال من البهتان ما هو قائله  
ومن كان في البهتان ظلماً يماثله  
يقول مقالاً تستبين محامله  
وبيت مضى قد قال فيه وذاهله  
فسل عنه أهل العلم إذ أنت جاهله  
فسرت على منهاج مَنْ ذاك باطله  
إذا حقق التقوى وبانت فضائله  
يعاب بها في دينه من تناضله  
ولا بأباضي ولا من يشاكله

(١) في هامش «الأصل»: «هذا لقب عند بعض الناس للعرب المقيمين على ساحل البحر من فارس وهو اسم قبيلة في ساحل عمان في الشارقة».

وليس يواليهم ويركن نحوهم ولكنه يحمي حمى الدين جهده وهل قال<sup>(١)</sup> إلا ما هو الحق والهدى ووافق أهل الحق في جلّ ما به يؤول ما قالوا بغير الذي له ولكنه أبدى كمائن عُصبة فعادى الذي عادى لدين محمّد وقد بلغتهم حجة الله جهرة ووالى ذوي التقوى لحسن بلائهم لذلك أحسنًا به الظن والذي ومهما استمروا مستقيمين في الهدى سوى البغي بالعدوان والجهل والهوى وأما الشيببي<sup>(٢)</sup> فالذي قال واضحٌ فقد قال ما قد قاله كلُّ مبطلٍ

كمن كان بالعدوان بغياً ينازله ولم يأل في إيذاء من لا يعامله صريحاً لدينا تستبين دلائله يقولون لا تأويل خبٍ يُماحله أرادوا وتخفى في الدليل محامله غشتهم دياجير الهوى وقساطله وكفر من قد شاع بالكفر باطله وقامت عليهم بالبلاغ دلائله وإغنائهم في الدين عن يخالته يساعده في شأنه أو يماثله فما لامرئٍ فيهم مقال يحاوله ومن رام ذا فيهم أُصيبت مقاتله وليس على حق فتبدوا محامله كداود<sup>(٣)</sup> إذ أبدى مقالاً يماثله

(١) في هامش «الأصل»: «أي محمد بن حسن» المرزوقي .

(٢) في هامش «الأصل»: «هو يوسف صهر عبد الرحيم الغزنوي الأمتسري الذي طبع

رسالته المسماة بـ «نصيحة المؤمنين» سنة ١٣٢٥ هـ أجابه بكتاب «كشف الشبهتين»

سنة ١٣٢٨ هـ .

(٣) يريد به داود بن جرجيس .

كذلك ابن منصور<sup>(١)</sup> وقد رد شيخنا  
وقال به<sup>(٢)</sup> هذا الكويتي جهرة  
فقد قال داود بن جرجيس ناقلاً  
وقاس على ما قاله الشيخ في امرىء  
وتخفى على من قد أتى بمكفر  
به من أتى كفراً بواحاً محققاً  
وينكر آيات الصفات جميعها<sup>(٤)</sup>  
وهذا لعمرى بالضرورة لم يكن  
وقد كان معلوماً من الدين واضحاً  
وحققت ما قد قاله من ضلاله  
فقد كتتما في الجهل والغيب والهوى  
ولسنا نسيء الظن بالمسلم الذي  
ولكن نسيء الظن بالمسلم الذي

ضلالات ما قالا كما أنت قائله  
فسحقاً لمن تلك المخازي مناهله  
عن الشيخ ما قال الكويتي ناقله  
جهولٍ بأمر<sup>(٣)</sup> لا تبين دلائله  
تأول فيما قال أو هو جاهله  
كما في علو الله ممن نناضله  
ويبعد غير الله والكفر حاصله  
خفياً ولا تخفى علينا مسائله  
كما هو في القرآن تبدوا دلائله  
بما قلته نظماً ونثراً يشاكلة  
رضيعاً لبانٍ بئس ما أنت فاعله  
يقول مقالاً تستبين محامله  
يجاهر بالسوء الذي شاع باطله

(١) يريد به عثمان بن منصور، وقد رد عليه الشيخ عبد اللطيف في كتابه «مصباح  
الظلام»، وكذا رد الشيخ عبد اللطيف على داود بن جرجيس في كتابه «منهاج  
التأسيس والتقديس».

(٢) في هامش «الأصل»: «يقول إن حجة الكويتي وحسين وشايهيم كحجة ابن جرجيس  
البغدادى وعثمان بن منصور سواء بسواء».

(٣) في «الأصل»: «با مرر»، ولعل الصواب ما أثبت.

(٤) في هامش «الأصل»: «نسخة وينكر أوصاف الآله جميعها».

وننهاه عن طغيانه وضلاله  
 ونقبل أخبار الرشيد محمد<sup>(١)</sup>  
 وندفع أخبار السفية يُوسيف  
 وقولك أدهى بل أشد ضلالة  
 فلو قال قولاً تستبين لذي النهى  
 لكنا قبلنا ما يقول ولم يكن  
 ولكنّه عادى وكابر واعتدى  
 وكان الذي قد قاله من ضلاله  
 فهلاً أتى الحق الصريح الذي له  
 وسار على نهج قويم من الهدى  
 وخلي بُنيّات الطريق التي متى  
 ثوى في مواميها وزيزي حدابها  
 وقولك في هذي القصيدة ناصرأ  
 ومستشفياً مني لنصري محمد<sup>(٢)</sup>  
 (وتفعل جهلاً منك بل وسفاهة  
 أقول نعم قد كنتُ أفعل فعله

فلا ينتهي عما يرى ويحاوله  
 إذا قال في الأشرار ما هو قائله  
 وأشباهه من كل قدم يماثله  
 وأشنع مما قاله من تخالله  
 محامله أو كان تخفى دلائله  
 لنا إربّ في نشر ما هو فاعله  
 وصنّف واستعدى جهولاً يشاكله  
 من الزور لا تخفى وتبدوا محامله  
 منار وتبدوا ساطعات مسائله  
 وأمّ إلى عذب تطامى مناهله  
 بها أمّ أمّناً لامعات عساقله  
 ووافى بهاريب المنون يُغاوله  
 ومنتقماً للقدم فيما يحاوله  
 على الحق إذ عادى لمن هو جاهله  
 ونقصان عقل فعله وتمائله  
 بتكفير جهميّ ومن قد يشاكله

(١) في هامش «الأصل»: «أراد به محمد بن حسن المرزوقي».

(٢) في هامش «الأصل»: «أراد به أيده الله محمد بن حسن لأنه هو الذي رد على هؤلاء الأغبياء وأبرز عن كمائنهم علانية ونشرها علانية بما طبع، ورحم الله ناصر الحق».

كما قد أقمنا في الجواب دلائله  
وكل إمام قد تسامت فضائله  
ومن زاغ عن منهاجهم لا نجامله  
ومبتدع لا يدفع الحق باطله  
له الفضل بالدعوى وتخفى شمائله  
وهم للهدى والعلم حقاً زوامله  
ونقصان عقل بي لما أنا فاعله  
ثكلتك دع عنك الذي أنت جاهله  
بغير ثبات بئس ما أنت قائله  
لنعرف من تلك المخازي أقاوله  
فذوا الفضل لا تخفى علينا فضائله  
عليه بحمد الله تبدوا دلائله  
وتلك أولى أن تدم مقاوله  
بقيلك لو تدري الذي أنت واهله  
وليس أقاويل الرجال تماثله  
وجمعهموا نحو الذي أنت قائله  
مقاوله فاعلم بما أنت جاهله  
ولكن بأقوال الهداة نقابله  
وها هو مذكور فهل أنت قابله

وتكفير عبّاد القبور جميعهم  
أليس على هذا الإمام ابن حنبل  
أولئك هم أنصار دين محمّد  
ومن ضل عن منهاجهم فهو غالط  
أهل كان مَنْ ابْهَمَتْ أَسْمَاءُ مِنْ تَرَى  
كَمَنْهُمْ رُؤَاةُ الْعِلْمِ وَالْحِلْمِ وَالتَّقَى  
فهل كان جهلاً إذ فعلنا كفعالهم  
وهل كان هذا القول مناً سفاهة  
وقولك إني قد رجمت ذوي النهي  
فَمَنْهُمْ ذُووُ الْفَضْلِ الَّذِينَ رَجَمْتَهُمْ  
فَسَمِّ الَّذِي أَبْهَمْتَ أَسْمَاءَ فَضْلَهُمْ  
وإنشاده للبيت من قول من مضى  
وفي قوله في آخر البيت وهلة  
فهل لي ملوك أقدمون تدمهم  
فتلك ملوك الناس أقيال حُمَيْرِ  
فواحدهم قَيْلٌ كَذَلِكَ مِقْوَلٌ  
مقاولٌ أقيالٍ كَذَلِكَ مِثْلُهُ  
وما خطلٌ في القول ويحك قلتُ  
كما هو معلوم لدى كل فاضل

ستعلمه إن كان قلبك واعياً  
ومن قوله في نظمه وافتراءه  
عمدت إلى قول الأئمة ناقلاً  
نسبت الذي قالوا إليك إرادةً  
ونزلت ما قالوا بكلّ مخالف  
فهذا الذي يقضيه عقلك مسلماً  
أقول نعم يا أيها القدم إنني  
وما قلت من عندي مقالاً مخالفاً  
ولم أتكلف غير منطوق قولهم  
وأقوالهم يدري بها كل مسلم  
وما اللبس إلا في اختراعك عامداً  
تاؤلت ما قالوا بمفهومك الذي  
وليس بمفهوم صحيح فيرتضى  
ونسبة ما قالوا إليّ تحكّم  
فما قلت فيما قد نقلت بأنه  
خلى أنني أحكيه من غير نسبة  
بنقلك عن فتح المجيد لشيخنا  
وإن لم يكن عيباً فإية منقّم  
أساغ لك النقل الذي قد نقلته

وفيه حياة لم تغنه غلائله  
عليّ من البهت الذي هو قائله  
للفظ ولم تدر الذي أنت ناقله  
لمدح الورى هذا وما أنت ناثله  
على فاضل شاعت وذاعت فضائله  
وتختاره رأياً وديناً تخايله  
عمدت إلى قول الأئمة ناقله  
لأقوالهم عمداً كما أنت فاعله  
وأخذ مفهوماً بوهم أخايله  
وليس بها لبس فتخفى دلائله  
لمفهوم ما قالوه إذا أنت جاهله  
فهمت فما نطق كفهم يقابله  
ولكنه فهم سقيم يُزايله  
وقول بلا علم وتلك شمائله  
مقالي ولم تنسب إلي مسائله  
لقائله يوماً كما أنت فاعله  
فإن كان عيباً كان هذا يقابله  
عليّ وقد شابّهت من أنت عاذله  
ولم تحكه باسم الذي هو قائله

ولا جاز لي هذا وليس بسائغ وقد كان أهل العلم ينقل بعضهم وليس به بأس لديهم ولم يعب وزعمك أني للذي قد نسبته فذا فرية والزعم ليس بصادق وذا علم غيب والغيوبُ فعلمها تلوحُ على مثلي ثكلتك فاتتد وكيف يريد المدح من كان حاله فلا منصباً أرجو ولستُ بعالم وزعمك أني قد انزل قولهم على فاضلٍ تعني بذلك يوسفاً أو الفاضل<sup>(٢)</sup> المجهول في الناس فضله وهذا لعمرى فرية وتحكمٌ فكل الذي قالوا بكل مخالف وتبديعهم بعضاً وتفسيق بعضهم ويوسفٌ لم يكفر لديّ بقوله

لديك وذا فشر دعتك بلابله كلاماً لبعض كالذي أنا ناقله بذلك إلاّ عادم العلم جاهله أريد به مدحاً وما أنا نائله على أنك الأولى به وتحاوله إلى الله موكولٌ وليست دلائله وما أنا إلا غامضُ الذكر خامله كمثلني ولا شيء هناك أحاوله يؤمل مدحاً أو لتبقى مآكله بكل امرءٍ قد خالف الحقَّ باطله وذاك الذي شاعت وذاعت فضائله<sup>(١)</sup> أردت بهذا الفضل من ذا نُسائله من القول لم أنطق بما هو قائله هو القول بالتكفير ممن يعامله وتجهيل من قد قال ما هو جاهله وإن كان قد أخطأ وجاءت قلاقله

(١) في هامش «الأصل»: «نسخة رذائله».

(٢) في هامش «الأصل»: «أراد به أحمد الرجباني، لأنه المادح له عند بعض أغبياء تجار عمان والناشر. وقصائده، ورسائله، وهو الذي مدح يوسفاً ومدح رسالته وقسمها برأس الخيمة في إمارة خالد بن صقر سنة ١٣٢٥هـ».

لديّ بما أبدى وليست شمائله  
ولكن مع الجهال تزفوا جحافله  
وهذا الذي نختار فيمن نناضله  
لأمدح أو للقليل ما أنا فاعله  
وأرجو به الزلفى لدى من أسائله  
لعبيي وإعطاء لما أنا آمله  
بذلك لا آلو وإني لباذله  
ويقضيه عقلي مسلكاً وأحاوله  
وخذلان أهل الشرّ فالله خاذله  
وبالبغي والعدوان ما أنت قائله  
وحققه فالله لا شك خاذله  
تقول وتدرى خزي ما أنت فاعله  
تنافح عنهم بالهجا من تجادله  
ولم تدر عما قاله من تخالله  
وتحسب أن الحق ما أنت واهله  
وعن قولك المردى الذي أنت قائله  
بنو عمك الأشياخ عما تحاوله  
وترمي بسوء الظن من لا يعامله  
يسير ولا يرضى بما أنت فاعله

وما كان ذا علم ولا كان فاضلاً  
بمحمودة في الدين عند ذوي النهى  
فهذا الذي يقضي به العقل مسلكاً  
وما كنت أهوى أن أرى متصدرا  
ولكنني أرجو به الفوز والرّضى  
وأطلبه غفران ذنبي وستره  
لنصرة أهل الحق من كل قائم  
فهذا الذي اختاره مُتَمَسِّكاً  
ومن كان لا يهوى انتصار ذوي الهدى  
وقولك يا أعمى البصيرة بالهوى  
ومن كان سوء الظن يوماً قرينه  
أقول نعم لو كنت تعلم ما له  
لما كنت في حزب الضلال وجنده  
فإن كنت سكراناً من الجهل والهوى  
وفي غمرة ساهٍ ولاهٍ وغفلةٍ  
فَسَلْ عن مقالات الشيبى يوسف  
أباكَ وَمَنْ يهوى هداك وَمَنْهُمْ  
وتحسبه حقاً وتنصر أهله  
وينكره ممّن على منهج الهدى


فانهموا قد أنكروا كل ما به      تقول ولم تشكل عليهم مسائله  
وكلُّ أساء الظن فيمن نصرته      وقد أحسنوا ظناً بمن أنت عاذله  
وصل على المعصوم رب وآله      وأصحابه ما انهل بالودق وابله  
وتابعهم والتابعين ومن على      طريقتهم يسموا وتبدوا فضائله



---

قال محققه - عفى الله عنه - وكان الفراغ من تحقيق هذا المجموع المبارك يوم الأربعاء ليلة الخميس في اليوم الثاني عشر من شهر صفر من عام خمسة عشر وأربعمائة وألف من الهجرة النبوية الشريفة .  
والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .

وكتبه أبو عبد الله عبد العزيز بن عبد الله الزبير آل حمد  
غفر الله له ولوالديه وللمسلمين من أهل السنة  
الرياض



## فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٥	المقدمة
١٢	التعريف بالمجموع
١٤	النسخ المعتمدة
١٦	عملي في المجموع
١٧	تراجم موجزة للمشايخ
٢١	الرسالة الأولى : «كشف الأوهام والالتباس»
٢٣	مقدمة المؤلف
٢٣	سؤال حسين بن حسن
٢٦	الجواب الإجمالي للشيخ محمد بن عبد اللطيف على السؤال
٢٦	بطلان دعوى أن أهل السنة لم يكفروا الجهمية
٢٦	بيان جهله ، وتناقضه
٢٨	بيان أنه ما صدرت هذه الدعوى إلا من جاهل بكلام أهل العلم في ذلك
٣١	كلام أهل العلم في تكفير الجهمية مشهور معروف
٣٣	ليس هناك اختلاف بين العلماء المتقدمين في تكفير الجهمية
٣٣	الخلاف الواقع بين العلماء في نوع من جهال المقلدين
٣٥	رد الشيخ على من نسبه إلى الجهل بسبب تكفيره للجهمية
٣٧	حال السلف الصالح مع أهل البدع
٣٩	بطلان دعوى أن أهل السنة لم يجمعوا على كفر الجهمية
٣٩	بطلان ما فهمه المدعي من قول ابن القيم (ولقد تقلد ...)
٤٠	إيراد كلام للشيخ عبد اللطيف حول هذه المسألة
٤١	الصلاة خلف الجهمية لا تنافي القول بكفرهم

- ٤١ . . . . . الفرق بين قيام الحجة التي يكفر تاركها وبين من لا شعور له بذلك . . . . .
- ٤٤ . . . . . إيراد كلام للشيخ عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب في هذه المسألة . . . . .
- ٤٥ . . . . . استدلال الشيخ ببعض من نونية ابن القيم . . . . .
- ٤٧ . . . . . كلام ابن القيم في «الطبقات» ليس في خصوص الجهمية النفاة . . . . .
- ٤٧ . . . . . الأمور المعلومة من الدين بالضرورة . . . . .
- الخطأ والجهل قد يغفر لمن لم يبلغه الشرع، ولم تقع عليه الحجة في
- ٤٨ . . . . . مسائل مخصوصة . . . . .
- ٤٩ . . . . . إيراد كلام لابن القيم حول هذه المسألة . . . . .
- ٥٠ . . . . . تكفير ابن القيم للجهال المقلدين للمعاندین . . . . .
- ٥١ . . . . . الفرق بين مقلد يمكنه العلم ومعرفة الحق ومقلد لم يمكنه ذلك . . . . .
- إيراد كلام للشيخ عبد اللطيف في رده على داود بن جرجيس حول هذه
- ٥٤ . . . . . المسألة لما امتنع من تكفير الجاهل . . . . .
- ٥٦ . . . . . العاجزون عن بلوغ الحق ضربان . . . . .
- ٥٧ . . . . . لا يجوز الدفاع عن أهل البدع والمجادلة عنهم . . . . .
- ٥٨ . . . . . فصل :
- إيراد زيادة توضيح من كلام ابن القيم من كتابه «الجيوش الإسلامية» لثلا
- ٥٨ . . . . . يتوهم متوهم أن كلامه السابق في عموم الكفار فقط . . . . .
- ٦١ . . . . . فصل :
- ٦٤ . . . . . الأتباع المقلدين للجهمية . . . . .
- ٦٦ . . . . . فصل :
- ٦٦ . . . . . الرد على دعوى تكفير من لم يكفر الجهمية من العلماء . . . . .
- ٦٧ . . . . . كلام أبو حاتم وأبو زرعة وأحمد بن حنبل في تكفير الجهمية . . . . .
- ٦٩ . . . . . كلام حرب الكرمانی فیمن خالف هؤلاء الأئمة فيما اعتقدوه . . . . .
- ٧٠ . . . . . الأسباب العشرة التي يعذر بها العالم . . . . .
- ٧٢ . . . . . بطلان دعوى أن أهل السنة لم يجمعوا على كفر الجهمية . . . . .

- حكم أهل الأهواء والبدع الذين لم تخرجهم بدعتهم من الإسلام كالخوارج والمرجئة . . . . . ٧٥
- لابد للمكفر أن يستند في تكفيره إلى نص أو برهان . . . . . ٧٧
- بطلان دعوى أنه يلزم من تكفير الجهمية تكفير طائفة من علماء السلف . . . ٧٩
- حال الهيثمي صاحب « الدر المنظم » . . . . . ٨٢
- فصل : . . . . . ٨٨
- إتيان المعترض بلفظ « الكل » المشتمل على جميع أفرادهِ وجزئياته . . . . . ٨٩
- موقف الجهمية من أسماء الله وصفاته . . . . . ٩٠
- فصل : . . . . . ٩٣
- إتيان المعترض بلفظ « الدار » وعدم تفصيله في ذلك . . . . . ٩٣
- تعريف بلاد الكفر . . . . . ٩٤
- حكم العاصي الظالم القادر على الهجرة الذي لا يقدر على إظهار دينه . . . ٩٥
- أحوال البلاد كالأحوال العباد . . . . . ١٠٠
- فصل : . . . . . ١٠٦
- اختلاف الروايات عن الأئمة في تكفير الخوارج . . . . . ١٠٧
- فصل : . . . . . ١١٠
- مسألة قيام الحجة، وفهم الحجة . . . . . ١١٢
- من هو الذي لم تقم عليه الحجة . . . . . ١١٤
- ليس كل جهل يعذر به صاحبه . . . . . ١١٧
- ١٢١ الرسالة الثانية : « تمييز الصدق من المين في محاورة الرجلين »  
الرسالة الثالثة : « فتيان تتعلقان بتكفير الجهمية،  
وأن الصلاة لا تجوز خلف من لا يكفر الجهمية ومسائل أُخر » . . . ١٥٣
- الفتوى الأولى : . . . . . ١٥٥
- المسألة الأولى : بلوغ الدعوة وقيام الحجة على الجهمية والأباضية . . . . . ١٥٥
- مسألة تكفير المعين . . . . . ١٥٨

- ١٥٩ ..... الفرق بين فهم الحجّة وقيام الحجّة □
- المراد من قول الشيخ محمد من أنه لا يكفر من كان على قبة الكواز ولا يكفر □
- ١٦٠ ..... الوثني
- ١٦٢ ..... الفتوى الثانية : في أن الصلاة لا تجوز خلف من لا يكفر الجهمية . . . . .
- الرسالة الرابعة : منظومة الشيخ سليمان بن سحمان
- ١٦٧ ..... في الرد على من أنكروا على الإخوان تكفير جهمية أهل هذا الزمان .
- ١٨١ ..... فهرس الموضوعات